

الفصلية الرأى

عباس عساكرة

رسالة لنيل شهادة الدراسات المعمقة
في العلوم السياسية

دار الحكمة
لنجد

الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي
جامعة تونس المنار
كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس
موقع عربستان – عباس عساكرة

القضية الأحوارية

رسالة لنيل شهادة الدراسات المعمّقة في العلوم السياسية

الطالب

عساكرة

إعداد
إشراف الأستاذ العميد
عباس
د. شفيق سعيد

السنة الجامعية
2003 – 2004

إهداء:

إلى كل الشعوب المضطهدة والواقعة تحت نير الإستعمار وظلم
وإستبداد الإحتلال، وخاصة
" الشعب العربي الأحوازي "

مدخل عام

غالباً ما تؤدي رابطة الجوار إلى إرتباط الدول والشعوب المتجاورة فيما بينها بعلاقات مبنية على الود والتفاهم والتعاون المشترك. ولكن هذه الرابطة نفسها وبرغم جذورها التاريخية الموعلة في القدم، خلقت بين الأحواز وإيران مشكلة حقيقية استعصت على الحل وكانت دائماً من الأسباب التي تثير النزاعات بين شعبين، أولهما الشعب العربي الأحوازي والثاني هو الشعب الفارسي الإيراني.

وقد فرضت القضية الأحوازية نفسها كعامل مثير للنزاع في المنطقة، وألقت بظلالها ليس على العلاقات الإيرانية - الأحوازية فحسب، بل امتدت لتشمل حتى العلاقات الإيرانية - العراقية، إضافة إلى تأزم العلاقات بين إيران وبعض الدول العربية التي حاولت تبني أو طرح القضية الأحوازية من حيث المبدأ. لذا فإن وجودها يؤثر حتماً على العلاقات الودية بين إقليمي الأحواز وإيران، ويؤدي تطورها في الكثير من الأحيان إلى وقوع إشتباكات بسبب ما يتقدم به الشعب الأحوازي من مطالب لنيل حرياته الأساسية، والأسلوب الذي تستخدمه الدولة الإيرانية للتعامل مع هذه المطالب. لذا فإن القضية الأحوازية أحوج ما تكون إلى التحليل والدراسة.

واستقراء المجتمع الدولي في الوقت الحاضر يؤدي إلى ملاحظة هامة وهي أن الصفة الغالبة في العلاقات الدولية الميل إلى حل النزاعات والمشاكل المتعلقة بالوسائل السلمية تحقيقاً لمصلحة المجتمع الدولي في السلم والأمن والاستقرار، ومن هنا تظهر أهمية البحوث العلمية واضحة، فباخضاع المشاكل الدولية للدراسة والتحليل إنما تساهم في المزيد من فهمها، ولذلك فلم يكن الهدف من إختيارنا لموضوع "القضية الأحوازية" أن يكون مجرد بحث يقدم لنيل شهادة في الدراسات المعمقة (Diplome Des Etudes Approfondies) في العلوم السياسية فحسب، وإنما الدافع الأساسي وراء هذا الإختيار أن نساهم في فهم قضية دولية تؤثر على العلاقات "الأحوازية العربية" - "الإيرانية الفارسية" وتخلق توتراً في منطقة الخليج العربي قد يؤدي إستمراره إلى تطورات ليس في صالح شعوب ودول المنطقة، وضرورة تحليل القضية في ضوء ميثاق الأمم المتحدة والقانون والعلاقات الدوليين، ولا ريب أن ذلك يضيء على دراستنا أهمية خاصة.

وبالتالي فإن دراستنا هذه ليست مجرد بحث في مشكلة معينة - رغم أهميتها - فحسب، وإنما هي محاولة جديّة لفهم مشكلة مزمنة يعكر بقائها واستمرارها صفو العلاقات التي يفترض أن تكون ودية بين كافة شعوب المنطقة. نأمل أن تكون الدراسة خطوة صحيحة بإتجاه تحليلها مادامت تستهدف التوصل إلى حقيقة القضية الأحوازية من الناحية القانونية.

إنّ تاريخ الصراعات السياسية عرف سجلات كثيرة في قضايا دولية من هذا النوع كانت الغاية منها دائماً ولا تزال إقناع الجماعات بصحة هذا الطرح السياسي أو ذاك، وذلك بغية كسب ولائها لفئة دون أخرى في قيادة المجتمع وتنظيمه. وقد شهد القرن العشرين قضايا عدّة في منطقتنا العربية كالقضية الأحوازية التي يمكن اعتبارها نتاج الحرب العالمية الأولى أو القضية الفلسطينية التي برزت بعد الحرب العالمية الثانية.

فإنّ تناول أي من هذه القضايا لتحليلها يستدعي حتماً الوقوف عند حقائقها، لذلك رأينا أنه لا يتأتى فهم القضية الأحوازية إلا بالوصول إلى حقيقتها، وعليه فقد رأينا أن ذلك يستلزم دراسة المراجع الإيرانية وعلى وجه الخصوص الرسمية منها، إضافة إلى المراجع العربية والأجنبية بقصد تقليب وجهات النظر المختلفة في هذه القضية وترجيح الجانب القانوني،

محاولين بذلك استبعاد الجانب السياسي منها، مستهدفين الخروج في نهاية دراستنا بالحقيقة المجردة لتلك القضية، ضمن إطار واقعي مستند إلى أساسين في منطق البحث العلمي:-

أولاً: تلمس حقيقة مشكلة إقليم الأحواز بهدف إلقاء الضوء على الجوانب الغامضة فيها، على أساس أن توضيح تلك الجوانب سيؤدي حتماً إلى رفع الغموض الذي يحيط بالمشكلة نفسها، ويعيق فهمها الأمر الذي ربما سيجعل من السهل علينا فهم جوهر الخلاف بين طرفي النزاع.

ثانياً: المساهمة في تسليط الضوء على القضية الأحوازية، فإن الدراسات التي وضعت باللغة العربية - رغم ندرتها - لم تقدّم لتلك القضية (المشكلة) ما تستحقها من دراسة، حيث انصبّت في غالبيتها على الجانب السياسي للقضية طغى عليها الأسلوب الحماسي العاطفي في العديد من الحالات دون أن تقدّم حلولاً منطقية تستند إلى قواعد القانون الدولي - على الرغم من أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه هذا القانون في حلّ المشاكل الدولية - ولا ريب أن ندرة الدراسات التي تناولت القضية الأحوازية من مختلف جوانبها كانت من أبرز العوائق التي واجهتنا في بحثنا هذا.

منهج البحث

إذا كان فهم القضية الأحوازية لا يتأتى إلا بالتوصل إلى حقيقتها، فقد رأينا أن تحقيق ذلك يتطلب أن تشمل دراستنا:

أولاً: أسباب المشكلة

وإذا كان السبب الرئيسي لنشأة المشكلة وبروز القضية الأحوازية يعود إلى الوجود الفعلي للدولة الإيرانية في إقليم الأحواز، الذي ترتب نتيجة للحرب التي شنتها الأولى سنة 1925 ضد الدولة الكعبية الأحوازية. وما دمننا نستهدف المساهمة في طرح مشكلة الأحواز التي تنير النزاع الدائم في المنطقة بين شعب الأحواز من جهة والدولة الإيرانية من جهة أخرى، إضافة إلى النزاعات الإقليمية كالحرب الإيرانية - العراقية (1980-1988)، لذا تعيّن علينا البحث في الأسباب التي أدت إلى نشأة هذه المشكلة بالكشف عن جذورها، ولعلّ ذلك يثير تساؤلات عديدة:

1- كيف أن العوامل الجيوستراتيجية قد شكلت أحد أهم الأسباب لإندفاع القوى الأجنبية تجاه الأحواز، وصلت في الكثير من الأحيان إلى حدّ النزاعات المسلحة التي خاضتها تلك القوى الطامعة في الإستيلاء عليه، كما خاضها شعب الأحواز دفاعاً عن وطنه وحفاظاً على استقلاله واستقراره؟ وما هو دور العوامل التاريخية منذ العصور القديمة ومروراً بفترة وجود الدولة الإسلامية وقيام الدولة العربية المشعشعة في الإقليم، وإنهاءً بتأسيس الدولة العربية الكعبية؟

2- ما هو الوضع القانوني لإقليم الأحواز قبل سنة 1925؟ فإذا كان الوجود الفعلي للدولة الإيرانية قد ترتب نتيجة للحرب التي شنتها ضد الدولة الكعبية كما أشرنا، فإن التوصل إلى حقيقة الوضع القانوني لإقليم الأحواز يفترض ابتداءً: البحث فيما إذا كانت الدولة الكعبية تمثل فعلاً ما يسمّى بمفهوم الدولة في لغة القانون الدولي.

3- مدى مشروعية تغيير المركز القانوني لإقليم الأحواز في سنة 1925؟ فإذا كانت الدولة الإيرانية قد غيرت المركز القانوني لهذا الإقليم نتيجة للحرب التي شنتها في ذلك العام،

فإن تقييم مدى مشروعية هذا التغيير يفترض البحث في مدى قانونية تلك الحرب في ضوء قواعد القانون الدولي التي كانت سارية آنذاك.

ثانياً: وضع المشكلة في الوقت الحاضر

إذا كان تغيير الدولة الإيرانية للمركز القانوني للأحواز قد أنشأ وضعاً جديداً للإقليم، فلا شك أن استمرار هذا الوضع على ما هو عليه منذ تلك السنة وحتى الوقت الحاضر يثير تساؤلات عديدة:

1- ما هي الإجراءات التي اتخذتها الدولة الإيرانية تجاه إقليم وشعب الأحواز بعد أن تسنى للأولى وضع اليد على الأحواز، ومدى تطابق تلك الإجراءات والحقوق السياسية التي يطالب بها شعب الأحواز في ضوء قواعد القانون الدولي.

2- ما هو أثر استمرار وضع اليد الإيرانية على الأحواز منذ سنة 1925 وحتى يومنا هذا على المركز القانوني للإقليم، في ضوء الاعتبارات المتعلقة بالإجراءات التي اتخذتها الدولة الإيرانية تجاه إقليم وشعب الأحواز، وما هو أثر استمرار بقاء الوضع الراهن على الحقوق الإنسانية لشعب الأحواز؟

3- منذ أن وضعت الدولة الإيرانية يدها على الأحواز لم يشهد الإقليم الهدوء بسبب الثورات والانتفاضات المتتالية التي قام بها شعب الأحواز، وقد رافقت تلك الانتفاضات العديد من المطالب توجه بها الأحوازيون إلى الدولة الإيرانية، كما أدلوا بها في العديد من المحافل الإقليمية والعالمية، وقد تمثلت هذه المطالب "بالحرير والانفصال" تارة و"الحكم الذاتي" أو "الحق في تقرير المصير" تارة أخرى، فما هو الأساس القانوني للمطالب الأحوازية، وكيف جابهتها الدولة الإيرانية؟

4- منذ عام 1946، تأسس "حزب السعادة" في الأحواز الذي طالب بتمتع إقليم الأحواز بالحكم الذاتي، وفي عام 1956، نجد أن "الجبهة القومية لتحرير الأحواز" تطالب بحق شعب الأحواز في تقرير مصيره، وقد دعمت مطالبها بنشاط مسلح موجه ضد مظاهر الوجود الإيراني في الأحواز، كما تأسست العديد من التنظيمات السياسية في الإقليم فيما بعد وكانت هي الأخرى لها توجهاتها ومطالبها التي لا تختلف بكثير عن تلك التي رفعتها سالفاتها من التنظيمات الأحوازية، الأمر الذي يستلزم توضيح موقف القانون الدولي من هذه المطالب، وإمكانية تطبيق "الحكم الذاتي" أو "الحق في تقرير المصير" في إقليم الأحواز، والمشاكل التي قد يثيرها هذا التطبيق، ومدى التزام الدولة الإيرانية بالسماح لشعب الأحواز بالتمتع بحقوقه وأهدافه.

وقد رأينا أن الإجابة عن تلك التساؤلات تقتضي تقسيم دراستنا إلى أبواب ثلاث:

لذلك خصّصنا الباب الأول لدراسة العوامل الجيوستراتيجية والجيوسياسية والتاريخية لإقليم الأحواز، وقد تضمّن الإطار الجغرافي والإقتصادي لمحة موجزة عن الأهمية التي يكتسبها الإقليم، وقد قدّمنا هذا العامل على العوامل التاريخية منذ العصور القديمة لإقليم الأحواز، وكذلك وضعه القانوني قبل عام 1925، حيث كان كلا العاملين سبباً هاماً في جعل الإقليم عرضة للأطماع الأجنبية، الأمر الذي أدّى إلى وضع يد الدولة الإيرانية على الأحواز منذ عام 1925، ونشأة القضية الأحوازية منذ ذلك التاريخ.

وتناولنا في **الباب الثاني** دراسة مدى إنطباق صفة الدولة على النظام القانوني والسياسي السائد في الأحواز قبل عام 1925، ومدى مشروعية تغيير المركز القانوني للإقليم في ذلك العام، وتحليل تداعيات القضية وتطوراتها، والإجراءات التي إتخذتها الدولة الإيرانية تجاه إقليم وشعب الأحواز، وأثر استمرار بقاء ذلك الوضع على الحقوق الإنسانية والحريات الأساسية لشعب الأحواز.

أما **الباب الثالث** فقد خصّصناه لردّة فعل شعب الأحواز تجاه تغيير المركز القانوني لإقليمه منذ عام 1925 حتى عام 1979 (إندلاع ثورة الشعوب الإيرانية). والمنعرج الجديد الذي شهدته القضية الأحوازية بعد الثورة حتى وقتنا الراهن، وعدم خروج الحركة الوطنية الأحوازية عن القاعدة التي رسمها الأسلاف والمتمثلة في المطالبة "بالحكم الذاتي" أو "الحق في تقرير المصير". وعلى اثر هذه المطالب ببيتنا مدى استجابة إقليم وشعب الأحواز لتطبيق "الحكم الذاتي" وكذلك "الحق في تقرير المصير" وفقاً لقواعد القانون الدولي التي تشترط أولاً مطالبة ساكني الأقاليم بمثل هذه الحقوق.

وأنهينا دراستنا بالاستنتاجات ذكرنا فيها خلاصة ما توصلنا إليه من نتائج، وشرح وتحليل هذه القضية الدولية بطريقة رأينا انها أكثر ملائمة للمطالب الأحوازية والممارسات الإيرانية تجاه إقليم وشعب الأحواز من ناحية، ومتسقة مع مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة من ناحية أخرى.

الباب الأول

مقومات القضية الأحوازية

الفصل الأول: إقليم الأحواز مطمع القوى
الأجنبية

الفصل الثاني: نشأة القضية الأحوازية والعوامل التاريخية

الفصل الأول: إقليم الأحواز مطمع القوى الأجنبية

المبحث الأول: الخصوصية الإستراتيجية للإقليم

■ فقرة 1: خصوصية الموقع وأهميته

- أهميته الموقع
- تنوع الحدود
- إتساع الإقليم

■ فقرة 2: أصالة المدن والسكان

- عراقية المدن
- أصل السكان

■ فقرة 3: الأهمية الإستراتيجية للمياه

- وفرة الأنهار
- أهمية الأخوار (المصبّات)

المبحث الثاني: أهمية العوامل الاقتصادية في نشأة القضية الأحوازية

■ فقرة 1: الأحواز كممر تجاري إستراتيجي

■ فقرة 2: الزراعة والرعي

- خصوبة الأرض
- الرعي وتربية الحيوانات

■ فقرة 3: الصناعة والمعادن

- الصناعة ودورها
- المعادن الطبيعية وتنوعها
- النفط والغاز الطبيعي

الفصل الأول

إقليم الأحواز مطمع القوى الأجنبية

ان الأهمية الجغرافية لأي منطقة من شأنها أن تجعل تلك المنطقة محط أنظار الدول الأخرى لتأمين مصالحها وحمايتها، وهكذا بالنسبة إلى إقليم الأحواز الذي يتميز بموقع جغرافي بالغ الأهمية بحكم وجوده على رأس الخليج العربي، ومحاذاته لشط العرب — كمر تجاري أيضاً — إذ يشكل الإقليم نقطة مرور للبضائع المارة من الهند واليه من بقية البلدان القريبة منها والبعيدة.

ونظراً لما يتمتع به الإقليم من أهمية استراتيجية وثروات اقتصادية هائلة، فقد جعله عرضة لمطامع القوى الأجنبية الكبرى التي جابت مياه الخليج العربي على مرّ التاريخ. ولذا رأينا من الضروري تسليط الضوء على جميع هذه العوامل الهامة، وتبيان موقع الإقليم وتعيين حدوده الذي يعد أمراً هاماً بالنسبة لدراستنا.

ولأن عنوان الدراسة قد تضمّن مصطلح "القضية"، فرأينا أنه من الضروري تفسير هذا المصطلح في بداية دراستنا، (إذ تعرّف القضية (Thèse باللغة الفرنسية)، و(Thesis باللغة الإنكليزية)، على أنها إثبات نظري يقدّم بشكل عام كحقيقة جزئية بحيث أن نقيضها (Antithèse)، هو صحيح أيضاً. وتستخدم القضية أو الأطروحة للدلالة على موقف معيّن نلتزم بالدفاع عنه ضد اعتراضات الخصم. كدفاع فيلسوف عن وجهة نظره من قضية محدّدة أو تأكيد رجل سياسي على فكرته في مواجهة أفكار خصومه)⁽¹⁾.

كما تستخدم القضية في الجامعة للدلالة على بحث يقدّمه الباحث للحصول على درجة علمية من خلال إثباته لوجهة نظر معيّنة بطريقة منهجية منطقية.

ومن الناحية الجدلية (تعني كلمة قضية حدّاً أو طرفاً في نظام مؤلف من ثلاثة قضايا أو ثلاثة حدود بحيث أن القضيتين الأوليتين هما متناقضتان (قضية ونقيضها) وأن القضية الأخيرة (Synthèse) "الجمعية" تجمع بين القضيتين المتناقضتين السابقتين وترفع هذا التناقض إلى مستوى أعلى. هذا ويعبر عن القضية بزمن الحاضر كأنها إثبات أو تأكيد أو كأنها موقف "حقيقي". من هنا اكتسابها صفة الجزم أو القطع كما لو أنها لا تقبل الرد)⁽²⁾.

كما عبر عن القضية أيضاً بـ: ("هو أو هي كذلك ... أو ليس ولا ...". إذا القضية هي موقف مفنّد وداحض. لأن الإثبات يقتضي الإنكار والرفض والمهادنة والتوفيق)⁽³⁾.

ولهذا نجد القضية تستخدم كسلاح شديد الفعالية في الصراع السياسي والنقاشات السياسية بهدف دحض مزاعم الغير أو نقيض حجة الخصوم. فهي تساعد على تحديد طبيعة التناقض بين الأطراف المتصارعة تمهيداً لاتخاذ الموقف الصحيح، كما تساهم من خلال تمحور النقاش حول الاختيارات السياسية على كشف ما إذا كان الطرح النظري يعكس فعلاً التناقضات القائمة في الواقع أو إمكانية ترجمته إلى برنامج سياسي يمكن تطبيقه على الأرض.

المبحث الأول: الخصوصية الإستراتيجية للإقليم

(1) "عبد الوهاب الكيلالي"، "الموسوعة السياسية"، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1981، ص: 784، و 785.

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 784 و 785.

(3) المصدر السابق نفسه، ص: 784 و 785.

■ فقرة 1: خصوصية الموقع وأهميته

• أهميته الموقع

يقع إقليم الأحواز في نصف الكرة الشمالي ضمن المنطقة المعتدلة الشمالية، بين 30 - 40 شمال خط الاستواء، وبين 46 - 51 شرق غرينويج، وبين 44 - 49 شرق باريس.

ويقع جنوب وجنوب غرب إيران، تفصله عنها سلاسل جبال "زاجروس" (وكانها "حائط" يحيط بهذا الإقليم ويفصله عن فارس)⁽¹⁾. وأما بالنسبة إلى الوطن العربي فيقع في الجنوب الشرقي من جمهورية العراق، وشرق الخليج العربي.

يعتبر إقليم الأحواز عربياً بماضيه وحاضره، فمنذ القدم كان عربياً والدليل:

1- عدم وجود حدود طبيعة بين الأحواز والوطن العربي كما هي بينه وبين إيران حيث سلاسل الجبال في الشمال والشمال الشرقي، أما باتجاه الوطن العربي فإمتداده دون عوارض.

2- تقارب و تشابه المناخ بينه وبين الأقطار العربية.

3- ولما كان المناخ متقارباً ومتشابهاً، فالنباتات التي تتأثر بالمناخ متقاربة ومتشابهة وما هي نخيل الأحواز إلا امتداد لنخيل البصرة العربي.

4- وحدة اللغة - فاللغة العربية هي السائدة في الأحواز وهي لغة سكانه.

5- وحدة التاريخ - فالأحواز، مرت مع الوطن العربي في مراحل تاريخية واحدة منذ أيام "الغيلاميين" و"السومريين" و"الكلدانين"، ويؤلف القسم الذي تغسله مياه "كارون" مع بلاد "ما بين النهرين" وحدة اقتصادية شاركت سابقاً في الإزدهار "السومري" و"الكلداني" كما أنها وقعت كلها تحت سلطان الفرس عندما أسسوا على يد "كورش" و"داريوش" امبراطوريتهم العظيمة، وإثر انحطاط هؤلاء (خضعت للعرب الذين امتد سلطانهم عبر إيران حتى الهندوس)⁽²⁾.

6- وحدة الجغرافيا:

أ - قال ابن حوقل (وما كان من حدود عبادان إلى الأنبار مواجهاً لنجد والحجاز على ديار أسد وطيء ومضر وسائر قبائل مضر فمن بادية العراق)⁽³⁾. وقال نفس الكاتب عن ديار العرب (وأما المسافات بديار العرب فإن الذي يحيط بها من عبادان إلى البحرين نحو إحدى عشرة مرحلة، ومن البحرين إلى عُمان نحو شهر، ومن عُمان إلى أوائل مهرة نحو مائة فرسخ)⁽⁴⁾.

ب - قال السيد "ابن عابدين الدمشقي"، (... المنطقة الممتدة غرباً وشرقاً من القادسية إلى حلوان، فيكون للسائر من تكريت على النهاية الشمالية للعراق إلى عبادان وهي على النهاية الجنوبية منه، على شكل تقويس الحد الشرقي بمسافة شهر تكون منطقة جغرافية واحدة)⁽⁵⁾.

(1) كما ورد لدى "علي نعمة الحلو"، الأحواز (عربستان)، دار البصري، بغداد: 1969، ص: 18، مقتبس عن: "جغرافيا خوزستان"، "سيف الله رشيدان".

(2) "جان جاك بيربي"، "الخليج العربي"، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز، بيروت 1959، ص: 98.

(3) "ابن حوقل"، "صورة الأرض"، مكتبة الحياة، بيروت 1968، ص: 29.

(4) المصدر نفسه، ص: 45 - 46.

(5) "إبراهيم فصيح الحيدري"، "عنوان المجد في أحوال بغداد والبصرة ونجد"، بغداد 1962.

ج - ان الأحواز الغربية هي طرف الهلال الخصيب الذي يبدأ عند السهول الفلسطينية وينتهي عندها ماراً ببلدان سورية والعراق كما وصفه "بيير روندو" وهو (يجتاز ما بين الخليج العربي والبحر الأبيض المتوسط منطقة هي في ثلاثة أرباعها صحراوية. وفي العصور الحديثة لم تستطع المركزية المتطرفة التي تتبعها كل من بغداد وطهران ان تحول دون إظهار الروابط الوثيقة المشتركة بين سكان ضفتي شط العرب، هذه الروابط التي خلقها عندهم النهر العظيم والبحر الزمردى)⁽¹⁾. تلك هي وحدة التاريخ والجغرافية والاقتصاد لمنطقة شط العرب، ووحدة اللغة وطريقة التفكير وحتى طريقة الاستهلاك عند سكانها، ووجود النفط فيها.

د - الخليج الذي يشبه إلى حد بعيد بحيرة بدون عمق، إنما هو امتداد للأنهار القديمة الكبيرة دجلة والفرات وكارون، وقديماً كانت هذه الأنهار تغذي بمياهها كل واحدة منها على حدة، غير أن ما حملته من رواسب مع مياهها حسر مياه البحر على الشاطئ بمعدل ثلاثة كيلومترات كل قرن... وكان أن التقيت هذه الأنهار.

7- جاء في الرضاعيات الخراجيات (ان سواد الأحواز وسواد العراق وحلب الشام منطقة خراجية واحدة)⁽²⁾.

إضافة إلى الروابط الدينية... العادات والتقاليد... وحدة الأهداف والمصالح المشتركة... الخ.

• تنوع الحدود

يحد الأحواز من الشمال جبال "لرستان" ومن الجنوب "الخليج العربي"، ومن الشرق جبال "البختيرية"، ومن الغرب "جمهورية العراق".

ولقد نصّت على هذه الحدود العديد من الكتب الفارسية التي تناولت هذا الإقليم بالبحث*، كما ان بعض الجغرافيين الذين كتبوا عن هذا الإقليم ذكروا هذه الحدود بدقة أكثر أمثال: "المقدسي" و"ابن خردادبه" و"المستوفي" و"الاصطخري" و"ابن حوقل" الذي كاد ان يكون أكثرهم تحديداً ودقة، فيقول عند ذكر حدود الإقليم (أما حدود الأحواز ومحطها ممّا يجاورها من البقاع المضافة إليها، فان شرقها حد فارس وأصبهان (أصفهان)، وبينها وبين حدّ فارس من حدّ أصبهان نهر طاب، وهو الحد إلى قرب مهربان، ولهذا النهر رستاق كبير وناحية واسعة، وهو نهر عميق عليه جسر من خشب معلق بين السماء والماء، وبينه وبين الماء نحو عشرة أذرع يعبر عليه السيارة من تلك الناحية والمجتازون بها، ثمّ يصير الحد بين الدورق ومهربان على الظهر إلى البحر. وغربها رستاق واسط وأعمالها ودور الراسي، وشمالها حد الصميرة والكرج واللور حتّى يتصل بحدود الجبال إلى أصبهان على أنه يقال ان اللور وأعمالها كانت من الأحواز فحوّلت إلى الجبال. وحد الأحواز ممّا يلي فارس وأصفهان و حدود الجبال من واسط على خط مستقيم من التربيعة، إلا ان الحد الجنوبي من حد عبادان إلى رستاق واسط يصير مخروطياً فيضيق في التربيعة عما قبله، وفيه من حدّ الجنوب أيضاً من حدّ عبادان على البحر إلى حدّ فارس تقويس يسير في الزاوية وينتهي هذا الحد أخذاً إلى الغرب ذاهباً إلى

(1) "جان جاك، بيربي"، مصدر سابق، ص: 98.

(2) ورد لدى: "علي نعمة الحلو"، "الأحواز (عربستان)"، مصدر سابق، ص: 18. (مقتبس عن "الرضاعيات والخراجيات"، ص: 347).

* منها "جغرافية إيران" ص: 196 و"جغرافياي خوزستان" للسيد رشيديان ص: 11، و"تاريخ جغرافياي خوزستان" للسيد محمد علي أمام شوشتر، و"خوزستان وتمدن ديرينه آن" (خوزستان وحضارتها القديمة)، "إيرج أفشار سيستاني"، ص: 35.

الدجلة يحاذي بيان ثمّ ينعطف من وراء المفتح و المذار إلى ان يتصل برستاق واسط من حيث ابتدائه⁽¹⁾.

إتساع الإقليم

تبلغ مساحة الأحواز الحقيقية 185.000 كيلومتر مربع، إلا ان هذه المساحة قد تقلّصت شيئاً فشيئاً لتصل إلى 65.000 كيلومتر مربع في الوقت الراهن، وذلك بعد ان استقطعت الدولة الإيرانية أجزاءً كبيرة من الإقليم فضمّتها إلى الأقاليم الإيرانية المجاورة.

وتتقارب الأرقام المتعلقة بمساحة الإقليم في غالبية المراجع العربية التي تناولت تاريخ وجغرافية الأحواز بالبحث، فكتاب "الصراع العربي الفارسي" الصادر من "منشورات العالم العربي"، يبيّن (أن مساحة الأحواز أساساً 185 ألف كلم مربع، اقتطعت منها السلطات الإيرانية بالقوة والاحتلال بحجة إجراء التنظيمات الإدارية عام 1925، مساحة 25,400 ألف كيلومتر مربع، ضمتها إلى محافظات: فارس في الجنوب، أصفهان في الغرب، لرستان في الشمال، وبذلك تكون مساحتها الآن 159.600 ألف كيلومتر مربع، بطول 420 كلم وعرض 380 كلم)⁽²⁾.

ويؤكد ذلك الكاتب على نعمة الحلو صاحب كتاب "الأحواز - عربستان"، (ان مساحة الأحواز، تبلغ 159.600 ألف كم مربع في الوقت الحاضر — يقصد سنة 1969 — حيث ان طولها 420 كيلومتر، وعرضها 380 كيلو متر)⁽³⁾.

ويبيّن الكاتب "عبد المجيد حقّي، إسماعيل"، في كتابه "الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظلّ القواعد الدولية"، (أن المساحة الحقيقية للإقليم هي 185,000 ألف كيلومتر مربع، ولكنها أصبحت الآن 159,000 ألف كيلومتر مربع بعد أن استقطعت إيران مساحات من أراضي الإقليم فضمّتها إلى المحافظات الإيرانية المجاورة للإقليم وهي فارس وأصفهان وكرمانشاه)⁽⁴⁾. وتجدر الإشارة هنا إلى ان الباحث قد أصدر كتابه سنة 1974، أما في الوقت الحاضر فإن مساحة الإقليم تبدو أقل بكثير ممّا كانت عليه، وتتضارب الأرقام عند الكتاب الإيرانيين الفرس حول مساحة إقليم الأحواز، ويذكر الكاتب "علي نعمة الحلو" في الصفحة 24 من كتابه "الأحواز (عربستان)"، ان السيّد "محمد علي أمام شوشتر" يبيّن في كتابه "تاريخ جغرافياي خوزستان"، أن مساحة الإقليم تبلغ "35 ألف ميل مربع". أما السيّد "إيرج أفشار سيستاني" صاحب كتاب "خوزستان وتمدن ديرينه آن"، فيقول: (أن خوزستان* التي تقع في الجنوب الغربي من إيران، تبلغ مساحتها 66.532 كيلومتر مربع)⁽⁵⁾.

■ فقرة 2: أصالة المدن والسكان

• عَراقة المُدُن

(1). "ابن حوقل"، مصدر سابق، ص: 232 – 233.
(2). "الصراع العربي الفارسي"، منشورات العالم العربي (ema)، باريس 1981 ص: 57.
(3). "نعمة الحلو، علي"، مصدر سابق، ص: 24.
(4). "إسماعيل حقّي، عبد المجيد"، "الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظلّ القواعد الدولية"، مطبعة المدني، القاهرة 1974، ص: 10.
(5). "خوزستان"، هي التسمية الفارسية التي أطلقها الدولة الإيرانية على إقليم الأحواز بعد احتلاله عام 1925، وسنسلط المزيد من الضوء على ذلك في الفصل الثاني من الباب الثاني في بحثنا.
(6). "أفشار سيستاني، إيرج"، "خوزستان وتمدن ديرينه آن"، (باللغة الفارسية)، طهران 1994، المجلد الأول، ص: 35.

أولاً: الأحواز: وتُلفظ حالياً الأهواز. من مدن القسم الشمالي للإقليم، والجزء الواقع منها على الضفة اليسرى لنهر "كارون"، كان يُسمّى "بالناصرية"، والجزء الواقع على الضفة اليمنى سُمّي "بسوق الأحواز" لعزله عن تسمية الإقليم الذي يُسمّى بالأحواز.

ثانياً: الحويّزة: غيّرت إيران إسمها في الوقت الحاضر إلى "دشت میشان"، وكانت هذه المدينة عاصمة دولة "المُشعّشيين" ولكنها فقدت أهميتها وتضاءل حجمها بعد انفجار السدّ المقام على نهر "الكرخة" قرب مدينة "كوت نهر هاشم"، حيث أصبحت أراضيها الزراعية عالية عن الماء في جزء منها وتحول الباقي إلى مستنقعات، وتبعد "الحويّزة" عن مدينة "المحمّرة" بمسافة 65 كيلومتراً، وتقع على بعد 40 ميلاً شمال غرب مدينة "الأحواز (الناصرية)".

ثالثاً: تَسْتَر: غيّرت إيران اسمها إلى "شوشتر" وهي من المدن الأثرية القديمة ويقال أن (فيها قبر "النبي دانيال")⁽¹⁾. وتقع في الزاوية الحادّة بين نهري "كارون" و"جرجر".

رابعاً: دزفول: من مدن القسم الشمالي لإقليم الأحواز وتقع على الضفة اليسرى لنهر "دز"، وتبعد عن مدينة "الأحواز" بمائة وأربعين كيلومتراً.

خامساً: رامز: غيّرت إيران إسمها إلى "رامهرمز" تقع بين مدينتي "بهبهان" و"تستر"، وتبعد عن مدينة "الأحواز" 48 ميلاً إلى الشرق.

سادساً: المحمّرة: غيّرت إيران إسمها في الوقت الحاضر إلى خُرْمَشهر. وكانت هذه المدينة عاصمة الدولة الكعبية التي سنتناولها في الفصل الثاني من هذا البحث، وتقع على الضفة اليمنى لنهر "كارون" قرب مصبّه في "شط العرب" وتسيطر على الملاحة في هذين النهرين، وتبعد عن مدينة "البصرة" أربعين كيلومتراً وعن مدينة "عبادان" أربعة عشر كيلومتراً. وكانت مدينة "المحمّرة" من أكثر المدن تضرراً جرّاء الحرب الإيرانية — العراقية (1980-1988).

سابعاً: عبادان: غيّرت إيران إسمها إلى "آبادان" وهي جزيرة في دلتا شط العرب كانت تسمّى سابقاً "جزيرة خضر"، وفيها مدينة "عبادان" التي تقع فيها أحد أكبر مصافي النفط في الشرق الأوسط. طول هذه الجزيرة 64 كيلومتراً وعرضها يتراوح بين 20-30 كيلومتراً ويحدها شرقاً نهر "كارون" ونهر "بهمنشير" ويحدها غرباً "شط العرب" وجنوباً "الخليج العربي"، وتبعد عن مدينة "الأحواز" مائة وخمسة عشر كيلومتراً.

ثامناً: الفلاحية (الدورق): وقد غيرت الدولة الإيرانية إسمها في الوقت الحاضر إلى "شادكان" (Shadegan)، وتقع هذه المدينة على قناة "مارد" وتحديداً في المنطقة التي ينتهي فيها نهر "الجراحي".

تاسعاً: مسجد سليمان: وفيها اكتشف النفط لأول مرة في إقليم الأحواز ليتدفق عام 1908، وتقع فيها الآن أكثر آبار النفط.. وتقع شمال شرق الإقليم.

عاشرأ: الهنديان: وتقع في أقصى الشرق من الإقليم على ضفتي نهر "الهنديان".

• أصل السكان

(1). الرسالة الثانية لأبي دلف مسعر بن المهلهل الخزرجي، اعتنى بنشرها "مينورسكي"، الأستاذ بجامعة لندن، مطبعة جامعة القاهرة، (غير مؤرخ)، ص: 28.

يجمع معظم الكتاب الذين تناولوا إقليم الأحواز في دراساتهم، على أن عدد سكان الأحواز حسب إحصاء عام 1962م، يبلغ 3.5 مليون عربي، إضافة إلى أكثر من 100 ألف فارسي قدموا إلى الإقليم بعد سيطرة الدولة الإيرانية عليه.

يقول "نصار أحمد الخزعلي" في كتابه "الأحواز، الماضي والحاضر والمستقبل"، (رغم عدم توفر إحصائيات دقيقة من حيث تعداد السكان وذلك نتيجة التعتيم الفارسي على المنطقة، إلا أن أبناء الإقليم يؤمنون بأن الشريعة الإسلامية تمنع تحديد النسل بل يتفاخرون بكثرة النسل في تلك المنطقة، وعليه قد لا نستغرب من بعض الإحصائيات التي تقدر عدد نفوس الإقليم بحوالي 7 مليون عربي)⁽¹⁾.

والبرنامج السياسي "للجبهة الشعبية الديمقراطية للشعب العربي الأحوازي" يشير إلى أن عدد سكان الأحواز حوالي 5 مليون نسمة، وتبين حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)، في برنامجها السياسي بأن سكان الإقليم يبلغ عددهم 5 ملايين نسمة. أما البرنامج السياسي "للحزب الوطني العربستاني" فيشير إلى أن سكان الأحواز يبلغ عددهم 4 ملايين نسمة، ويذكر "حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي" في برنامجه السياسي، بأن سكان الإقليم يتجاوز عددهم الأربعة مليون مواطن. كما وجدنا في التقرير السنوي لحقوق الإنسان الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية عام 2002، أن (هناك أكثر من أربعة ملايين عربي في إقليم الأحواز، يتعرضون إلى اضطهاد حقيقي من قبل السلطات الإيرانية ويحرمون من أبسط حقوقهم الإنسانية)⁽²⁾.

وتبين السلطات الإيرانية في وثائقها الرسمية على أن عرب إيران يشكلون 4% من تعداد سكان إيران البالغ عددهم 65 مليون نسمة في الوقت الحاضر، وذلك يعني أن العرب في إيران لا يتجاوز عددهم المليونين وستمئة ألف نسمة. ولكن هذا الرقم غير صحيح لأن المعروف إن جميع السلطات في إيران تختزل في القومية الفارسية على حساب أبناء القوميات الأخرى من: الأذريين الأتراك والأكراد والعرب والبلوش واللور والبختاريين والتركمان، لذلك فإن السلطات الإيرانية تحاول دائماً التقليل من عدد القوميات غير الفارسية في إيران لصالح القومية الفارسية التي تشكل في واقع الأمر نسبة 40% من تعداد سكان إيران، أما النسبة المتبقية أي 60%، فتضم مختلف القوميات المذكورة أعلاه.

ومهما بلغ عدد سكان الإقليم من العرب فأثمة من المؤكد أن هناك الملايين من عرب الأحواز - وهم سكان الأرض الأصليين - يتواجدون في الأحواز منذ أقدم العصور وحتى يومنا هذا.

■ فقرة 3: الأهمية الإستراتيجية للمياه

• وفرة الأنهار

يعد إقليم الأحواز هو الأغنى من بين الدول العربية المجاورة والبعيدة، عدا إقليم العراق، وذلك من حيث وفرة المياه العذبة وتشعب الأنهر فيه، ولقد لعبت هذه الأنهر دوراً مميزاً في جعل الأحواز غنية بمواردها الفلاحية وتربية الماشية والحيوانات منذ أقدم العصور، وقد كان

(1). "أحمد الخزعلي، نصار"، "الأحواز، الماضي والحاضر والمستقبل"، منشورات شركة الشرق الأوسط للطباعة، بغداد 1990، الفصل الثاني، ص ص: 41 و 42.

(2). "التقرير السنوي لحقوق الإنسان الصادر من وزارة الخارجية الأمريكية"، عام 2000، الجزء المتعلق بالشرق الأوسط، الفصل الخاص بإيران، الفقرة المتعلقة بالقوميات الإيرانية.

لهذه الأنهر، وبالأخص نهر "كارون"، أهمية متميزة في أعمال التجارة والنقل مما جعل الأحواز مطعماً للقوى الأجنبية وفي مقدمتها إيران.

أولاً: "نهر بهمنشير": يتفرّع من الضفة اليسرى لنهر "كارون" فوق مدينة "المحمّرة" بميلين ويصب في "الخليج العربي"، ويبلغ طوله 54 ميلاً.

ثانياً: نهر "شاوور": ينبع من السهل الواقع بين نهري "أبي ذر" و"الكرخة" مقابل "إيوان كرخة"، ويبلغ طوله 60 ميلاً، ويصب في نهر "أبي ذر" بواسطة فرعين "شرش" و"خارور".

ثالثاً: نهر "جوبال": يأخذ مائه من نهر "رامز" ويسير باتجاه شمالي غربي، وبعد المرور من "كوت الشيخ" يغيّر النهر مجراه إلى الجنوب الغربي، وينتهي في مستنقع "شاخة" بواسطة أفرع صغيرة.

رابعاً: نهر "أبي ذر": ينبع قرب بلدة "بروجرد" جنوب غرب إيران، ويصب في نهر "كارون" عند مفترقه إلى قناتي "شطيط" و"جرجر".

خامساً: نهر "الجراحي": ينبع من جبال "مارجون" في منطقة "البختيارية" ليدخل إقليم "الأحواز" فيلتقي بقناة من نهر "كارون" ليضيع بعدها في المستنقعات.

سادساً: نهر "الكرخة": يتكوّن هذا النهر من ثلاثة عيون مائية هي "صيرة" و"كشكان" و"آب زال" وتقع كلها شرق "كرمانشاه" في "لرستان" الغربية ويسير النهر (موازيّاً للقمة الرئيسية "جبل كبير")⁽¹⁾. وبعد المرور من سهول "الأحواز"، يصبّ نهر "الكرخة" في "شط العرب" حوالي أربعة أميال أسفل مدينة "القرنة".

سابعاً: نهر "الهنديان": يتكوّن هذا النهر من تجمّع عدّة أنهار في سهل "زيدان" وهي أنهار "خيرآباد" و"آب شيرين" و"شولتان" و"آب شور". ويصبّ في "الخليج العربي" في نقطة تبعد ستة عشر ميلاً جنوب غربي مدينة "الهنديان".

ثامناً: نهر "كارون": (سمّاه المؤرخون العرب باسم "دُجيل")⁽²⁾ أو "دُجيل الأحواز"، تميزاً له عن نهر "دجلة" الذي يجري شمال مدينة "بغداد". ويبلغ طوله 890 كيلومتراً، وهو النهر الوحيد القابل للملاحة، إلا أن جرّ مياهه إلى المناطق الإيرانية وعدم موافقة إيران على كربه حال دون تمكين السفن من المرور فيه في الوقت الحاضر. وينبع نهر كارون من "الجبل الملون" ("كوه رنك") في منطقة "البختيارية" ثم يدخل إقليم الأحواز في نقطة تبعد عشرين ميلاً شمال مدينة "تستر". وينقسم النهر إلى قسمين، شرقي: ويسمّى قناة "جرجر"، وغربي: يسمّى قناة "الشطيط". وبعد 30 ميلاً جنوباً بخط مستقيم من "تستر" يلتقي "جرجر" و"شطيط" ليسترد "كارون" اسمه. وبعد أن يمر نهر "كارون" من "ويس" إلى مدينة "الأحواز" يشكل جزيرة "أم النخل"، (ليصب في "شط العرب" في نقطة تبعد خمسة وأربعين ميلاً عن مدينة "المحمّرة")⁽³⁾، وما يتبقى من "كارون" تحت بداية نهر "بَهْمَنْشِير" يُسمّى قناة "الحقار".

• أهمية الأخوار (المصبّات)

-B.C.F. WO 106/63 Turkey and Asia intelligence and war Reports .

Le strange (G.) Mesopotamia and Persia Under the Morgols in the fourteenth Century from the Nuzhat Kulub of Hamd Allah Mustaufi, Landon 1903,P.58.

Moberly (F.J): The Campaign in Mesopotamia 1914 -1918, Landon 1923, vol. 1, P. 1.

(1)

(2)

(3)

للأخوار أهميتها الخاصة في إقليم الأحواز، على أساس انها تساهم بشكل فعّال في أعمال نقل البضائع والتجارة كونها تشكل موانئ للبحارة وصيادي الأسماك، خاصة وأنها تشكل ملتقى المياه النهرية العذبة ومياه الخليج العربي المالحة، فتتكاثر فيها الأسماك الباحثة عن الطحالب الضحلة والأمان أثناء فترة تكاثرها، الأمر الذي من شأنه أن يجعل الإقليم مميزاً بوفرة ثرواته السمكية والبحرية بشكل عام.

أولاً: خور "موسى": هو أكبر أخوار الإقليم ويقع طرفه الشمالي الأعلى إلى الشرق من "شط العرب" ويكون مدخله "الخليج العربي".

ثانياً: خور "قناقة": يتفرّع من خور "موسى" ليتفرّع إلى فرعين: خور "أبو خضير" الذي يسير شمالاً وخور "خويرين" الذي يتجه جنوبي شرقي.

ثالثاً: خور "الدورق": يتفرّع من بداية خور "موسى" في "شط العرب"، ويكون اتجاهه داخل الإقليم شمالي غربي.

رابعاً: خور "معشور": يتفرّع من خور "موسى" وإتجاهه شمالي شرقي داخل إقليم الأحواز وينتهي إلى جنوب ميناء "معشور" في نقطة تبعد ميلاً واحداً.

المبحث الثاني: نشأة القضية الأحوازية والعوامل الاقتصادية

لولا الموقع الجيوستراتيجي لإقليم الأحواز ولولا الخيرات الطبيعية وغير الطبيعية التي يزخر بها هذا الإقليم.. لما كان مطمعا لقوى الاحتلال.. فالأحواز واحدٌ من أهم الممرات التجارية في المنطقة وتمتاز أرضه بخصوبة واضحة نتيجة لوفرة المياه وطبيعة التربة وتنوع المعادن والثروات ومنها النفط والغاز الطبيعي.. إضافة إلى أهميته التاريخية.. حيث يقول "المقدسي" عن الأحواز (انه خزانة البصرة وبه "قياسير" حسنة وأبخاز نظيفة، وبه تجتمع الخروز والديباج، واليه تحمل البضائع والأموال، وهو مغوثة وفرجة للتجار ومنهل عامر لكل مار، واسمه كبير في الأقاليم والأمصار، شتائه طيب والخريف رفق بالضعيف في الثبات)⁽¹⁾. لذا يتضح أنّ إقليم الأحواز ومنذ أقدم العصور تميّز بطابعه التجاري الحيوي في المنطقة، إلا ان هذه الخصوصية قد ساهمت هي الأخرى في صراع القوى الاستعمارية للاستيلاء على أرض الإقليم وقد تمكن سكانه من ردع الغزاة وبسط سيطرتهم التامة عليه، إلا ان ذلك لم يغيّر شيئاً حين اقتضت المصالح الدولية ضمّه إلى الدولة الإيرانية قسراً لتحتله الأخيرة عام 1925، ومنذ ذلك التاريخ نشأة القضية الأحوازية التي استعصت على الحل حتى يومنا هذا.

■ فقرة 1: الأحواز ممر تجاري إستراتيجي

منذ أقدم العصور كانت لإقليم الأحواز علاقات تجارية مع دول العالم في ذلك الوقت، فمنه تخرج المنتجات الصناعية والزراعية إلى الدول المجاورة حيث كانت تلك المنتجات الصناعية والزراعية تفيض عن حاجة الشعب فتتقل إلى "فارس" أو "بلاد الرافدين" أو "اليمن". كما كانت للإقليم علاقات تجارية مع بلاد "الهند" و"السند" و"الصين"، فيستورد من تلك البلدان ما يحتاج من عطور وبخور، ويصدّر إليها الحبوب المتنوعة والتمور وما يُصنع من ملابس وثياب وخروز. واستمرت التجارة الخارجية نشطة على مرّ الزمان قبل الإسلام والفتوحات الإسلامية ودولتي الأمويين والعباسيين وبقية الدول المتعاقبة على الحكم في المنطقة**.

ويتطرق "المقدسي" إلى التجارة الخارجية لإقليم الأحواز فيقول (والتجارات به مفيدة، لأن كل جيد من سكرة تراها ببلدان الأعاجم والعراق واليمن فمنه، ثم يُحوّل، ويرتفع من تستر الديباج الحسن والأنماط، وثياب حسنة وفواكه كثيرة، ومن السوس السكر الكثير والبز الحسن والخروز، ومن تستر مقانع القز تحمل إلى بغداد، وثياب القنب والمناديل، والستور من بصنا، وأنماط قرقوب معروفة، ومن الأحواز فوط القزّ الحسنة والأرز الكبار من نهر تيري)⁽²⁾.

*. "قياسير"، وتعني الإبل الكثير، المنجد في اللغة والأعلام، دار المشرق، بيروت 1987، ص: 666.

(1). "المقدسي، بحاجة"، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم"، ليدن 1957، ص: 410 – 411.

** ويذكر البلدانون أمثال ابن الخرداذية (864م)، واليعقوبي (891م)، وابن رسته (903م)، والمسعودي (943م)، وابن حوقل (978م)، ان الحنطة والشعير والرز والسكر والفل ومختلف المزروعات التي تزرع في مدن وقرى الأحواز كانت تملأ أسواق الدول المحيطة بالإقليم.

(2). "أحسن التقاسيم"، مصدر سابق، ص: 416.

أما تجارة الإقليم الداخلية فكانت نشطة ومستمرة أيضاً حيث تجري بين مدن الإقليم وقراه، فالتبادل التجاري بين مدن "الأحواز" و"العسكر" و"تستر" و"السوس" وغيرها متواصل، وكانت الحيوانات الأداة الرئيسية في نقل البضائع***.

واستمرت علاقات الإقليم التجارية مع دول العالم حتى سقوط الحكم العربي فيه سنة 1925، فوضعت إيران يدها على خيرات الإقليم وتحكمت باقتصادياته، فكلّ ما تنتجه الأرض الغنية الخصبة الآن ينقل إلى إيران لينعم الإيرانيون به، ويبقى الشعب العربي صاحب الأرض والمالك الشرعي لخيرات بلاده، يعاني الجوع والعوز. فالتبادل التجاري الخارجي مُنعدم حيث ان جميع الثروة الزراعية - بعد ان أزيلت النهضة الصناعية التي اشتهر بها الإقليم - وهي المصدر الوحيد للرزق والكسب تنقل إلى "طهران" وكذلك "بندر عباس" وتصدر باسم إيران، ولا علاقة تجارية مباشرة بين الإقليم والعالم الخارجي في الوقت الحاضر إلا باسم إيران.

أما التجارة الداخلية بين المدن فتكاد ان تكون منعدمة، لان أغلب الناتج تأخذه الحكومة الإيرانية من الفلاح العربي، ثم تنقله إلى المدن الإيرانية. وتضع الحكومة الكثير من الحواجز بين المدن الأحوازية، وبين الإقليم وسائر الأقاليم الإيرانية الأخرى، وذلك لمراقبة المنتجات الفلاحية الصادرة من الإقليم، فتفرض على الفلاحين ضرائب مرتفعة مما يضطر الفلاح إلى تسويق المنتج داخل الإقليم وبأسعار بخيسة لا تعوّضه عن تكاليف الزراعة، وكثيراً ما يتغير نظام الضرائب، وغالباً ما تكون القرارات مفاجأة بحيث لا تترك الفرصة للفلاح بتفاديها، إذ إنها تصدر بالتزامن مع إنتاج المحاصيل الزراعية.

■ فقرة 2: وفرة المنتج الفلاحي

• خصوبة الأرض

أرض الإقليم خصبة، لأنها تكوّنت من ترسّبات الأنهار، والمياه فيها متوفرة*، ويوجد في الأحواز نوعان من أنواع الزراعة:

الأول: زراعة تعتمد على الري من الأنهار مباشرة أو بواسطة قنوات أو مضخّات وتسمّى محلياً (برياو).

الثاني: زراعة تعتمد في الري على الأمطار وتسمّى (ديم).

وتبلغ مساحة الأراضي القابلة للزراعة في الأحواز 1.321,550 هكتار**. أما المستفاد منها فعلاً والمستغلة منها فهي اقلّ من المساحة الإجمالية للأراضي الزراعية، ويعتمد 577.950 هكتار منها على الري من الأنهار، ويعتمد 646.900 هكتار منها على الزراعة الدائمة، كما تبلغ الأراضي البور 96.700 هكتار.

أهم المزروعات والمحاصيل الزراعية في الأحواز فهي:

***. وذكر ابن بطوطة (1355م) انه كان يستأجر الحيوانات التي تنقل البضائع من مدينة إلى أخرى في انتقاله أثناء رحلته في الإقليم.

*. قال المغيرة بن سليمان، "أرض الأحواز لحاس تنبت الذهب، وأرض البصرة ذهب تنبت النحاس".

**."الهكتار": هو وحدة قياس للأراضي، و الهكتار الواحد يساوي 10 آلاف متر مربع.

1- **النخيل:** وهي امتداد لغابات النخيل في البصرة، ويوجد في أغلب مناطق الإقليم، ويبلغ تعدادة قرابة 12 مليون نخلة، وأصناف تموره كثيرة وجيدة، وقد لحقت بنخيل الأحواز أضرار كبيرة أبان الحرب الإيرانية - العراقية (1980-1988).

2- **الحنطة:** وتزرع في أغلب مناطق الإقليم.

3- **الشعير:** ويزرع أيضاً في مختلف مناطق الإقليم.

4- **قصب السكر:** والمنطقة مشهورة منذ القدم بزراعة قصب السكر حتى سُميت "شكرستان" من قبل الفرس لكثرة السكر فيها وذكرت في أشعارهم، وقال بن حوقل (وليس في بلد فيه قصب السكر مثلما موجود في الأحواز)⁽¹⁾.

5- **الرز:** وتكثر زراعته في مناطق المياه على مقربة من الأنهار والأهوار، ويكثر عند الأحوازيين حتى أنهم يطحنونه ويخبزونه ويأكلونه، وهو للكثيرين قوت وفيهم من تعود أكل خبز الرز طول السنة.

6- **الزبيب:** وتكثر زراعته في المحمرة ودرزفول وتستمر وغيرها من المدن.

7- **القطن:** أشهر مناطق زراعته درزفول.

8- **الفواكه:** كالليمون والبرتقال ذات النوعية الجيدة والتفاح والتين والكروم وأنواع أخرى.

9- **أشجار الجوز واللوز** وتزرع في شمال الإقليم.

10- **الخضروات:** مثل بامية، باذنجان، جزر، لفت، فجل، بطاطا، بصل، طماطم، خيار، ثوم، فول، والفاصوليا وغيرها.

11- **الغابات:** وهي كثيرة وتشغل مساحة واسعة من الإقليم، وتنتبت على ضفاف الأنهار كنهج الكرخة والدز والجراحي وكارون وشاور وغيرها من الأماكن القريبة من الماء. وأشجار هذه الغابات مختلفة ومتنوعة أهمها: الصفصاف، الخلاف (الغرب)، الطرفة والكيريكون. ولأن كانت الحركة العربية الثورية في الإقليم تتخذ من الغابات ملاذاً لها ومركزاً لنشاطها وأعمالها، أصدرت الحكومة الإيرانية عام 1963 قانون الغابات الذي منع بموجبه على عرب الأحواز الدخول إليها إلا بإذن من الموظف المسئول وهو إيراني فارسي بالطبع.

12- **أشجار الورد والياس والحناء:** ويستفاد منها لصناعة ماء الورد والعود والزيينة.

13- **العلف الحيواني:** كالبرسيم والعلف السوداني (سودان كراز).

14- **المزروعات البرية:** كالأعشاب الطبية والزعرور والزعفران.

15- **مزروعات الأهوار:** كالقصب، والبردي والحلفاء الهاميين لصناعة الورق.

وعلى الرغم من وفرة المياه العذبة والأنهار وفروع الأنهار والشطوط، إلا أن عدم اهتمام الحكومة الإيرانية بتعميق مجاريها وكريها وإزالة ترسباتها، كل ذلك أدى إلى ظهور المستنقعات نتيجة الفيضانات المتكررة سنوياً والتي تعتبر خطراً على السكان وممتلكاتهم، وتخريباً وتبويراً للأرض الزراعية في المنطقة، لذا فإن الزراعة متأخرة كثيراً في الإقليم، وأدت الظروف التي مرت عليه إلى زيادة تدهورها.

• الثروة الحيوانية

(1). "ابن حوقل"، مصدر سابق، ص: 229.

في الأحواز مناطق وافرة للرعي ويساعد على ذلك وفرة الموارد المائية والعشب وسائر أنواع العلف الحيواني المتعدد المصادر.

وأهم الحيوانات هي:

الجاموس التي تتم تربيتها في المنطقة الوافرة للمياه وتمتاز بحليبها — ذي الفائدة الغذائية — ومشتقاته المرغوبة، بلغ تعداد الموجود الثابت في الإحصاء الرسمي لعام 86 - 1987م، ما يقارب 59.932 رأس، ومن الأبقار 428.831 رأس، ومن الماشية 2,714,211 رأس، ومن الماعز 1,415,417 رأس ومن الجمال 5.174 رأس، وهناك أعداد كبيرة من الحيوانات التي ذكرناها أنفاً وتمتلكها العشائر، لذا يبقى هذا الإحصاء تقريبي والتعداد بدون شك أكثر من ذلك.

وتجدد الإشارة إلى أن التوسع في إيجاد المزارع الحديثة لتربية الأبقار والأسماك والدواجن والحياد يواجه صعوبات كثيرة، مثل صعوبة الحصول على الإجازة القانونية وشحة مواد البناء والتأسيس وأسعارها الباهظة، أمراً يجعل الحصول على قرض من البنك فيه كثير من المغامرة.. إضافة إلى أن الخدمات البيطرية ضئيلة وتكاد تكون معدومة في الكثير من الأحيان مما يؤدي إلى شيوع الأمراض والأوبئة كالتطاعون الذي أصاب الحيوانات عامي 88-1989م، والذي على أثره قضى على أعداد كبيرة من الأبقار.

أما الحيوانات البرية، فكانت توجد في المنطقة أسراباً من الغزلان الجميلة التي تميّزت بها الأحواز منذ القديم وهي الغزلان الصفراء النحيفة، لكنها انقرضت تقريباً بفعل تكالب المستوطنين على الإفراط في إصطيادها، كما نقلت الحكومة الإيرانية أعداد كثيرة منها، وأتلفت الحرب الإيرانية العراقية (80-1988م) منها الكثير. وتوجد أيضاً أنواعاً من الجياد العربية الأصلية وحياد برية هائلة وأعداد كثيرة من الحمير والبغال، أما الحيوانات الوحشية كالأسود والضباع والذئب والخنزير والثعالب والأرانب والقناذف البرية والثعابين فكانت كثيرة العدد ولكن هي الأخرى تتناقص وينقرض بعضها حيث يتم اصطيادها ونقل أعداد كثيرة منها لحدائق الحيوانات الإيرانية والعالمية.

وتعتبر الأحواز محط مختلف أنواع الطيور كطيور الأكل مثل البط البري والخضري والوز والدرّاج والقطا ودجاج الماء والعصافير والحدايف والزرارير، وأعداد كبيرة من الطيور الأخرى كالصقور والنسور والغربان والوطواط والبلابل والتطوأت واليوم وغيرها من الطيور. أما الأسماك فيوجد منها أعداد ضخمة وأنواع كثيرة ومختلفة، وهناك من الأسماك ما يؤكل في الإقليم وهي: الصبور، الزبيدي، الداكوك، البني، البرزم (القطان)، الجفوف، المكنوط، الخياط، البياح، الروبيان، والمتوت، وما لا يؤكل هو: الكوسج وأبو الزمير والجري والقرش.

■ فقرة 3: الصناعة والثروة الباطنية

• تطوّر الصناعة

قامت نهضة صناعية قديمة في الإقليم كتب عنها جميع الذين سافروا فيه، فلقد كانت تستر مركزاً لصنع الديباج الذي يحمل إلى جميع الآفاق وكانت كسوة الكعبة تعمل بها ويذكر المسعودي "ان صناعة الديباج ألتستري وغيره من أنواع الحرير والخزّ السوسي والستور

والفرش التي تعمل بنصبيين نقلها العرب إلى هذا الإقليم عندما نقل سابور ذو الأكتاف خلقاً منهم قبل الإسلام إلى هذه المنطقة واسكنهم فيها⁽¹⁾.

وما ذكرناه، يعتبر من الصناعات التي اشتهر بها الإقليم منذ القدم، أما الآن فيسيطر الإيرانيين على أهمّ الصناعات ويزاول العرب الصناعات البسيطة، ومن أهم صناعات الإقليم حالياً هي: النسيج، الحرير، عصير الفواكه، الأواني الزجاجية، تجفيف المواد الغذائية، النقشير، الحلى والمجوهرات، إضافة إلى الصناعات اليدوية على الطريقة القديمة والحديثة، وهي: الحدادة، النجارة، الفخار، الحلويات، أواني الورش، المشروبات، الأحذية، حياكة الملابس، الزوارق النهرية، الطابوق، الحقائق، الدباغة، الحُصْران، الأسرة، الزنابيل، الجواريب، الفانلات، أدوات الطبخ وغيرها.

• تنوّع المعادن الطبيعية

أرض الإقليم غنيّة بمعادنها الكثيرة، ومع انه لم يتم إجراء مسح جيولوجي كامل، إلا أنّ النحاس والزنّيق موجودان في الجهات الشرقية من إقليم الأحواز. إضافة إلى وجود كمّيات من الحديد والحجر الأحمر والرصاص والمنغنيز والكبريت وحجارة الكلس والسليلات والأسمنت الأسود والأبيض والذهب والملح وغيرها.

أما البترول فيكون ثروة هائلة ضخمة يسيل لها لعاب الطامعين، ويوجد في مناطق متعددة في الإقليم، وتعتبر أشهر مناطق وجود البترول عند سفوح جبال "البختيارية" وحول "عبادان" و"كجساران" و"سيد جري" و"الحجار السبع" و"مسجد سليمان" إلى "لالی" على طول السواحل من الجنوب الشرقي إلى الشمال الشرقي على مسافة بسيطة من الشاطئ تكثّر آبار البترول الذي جرّ البلاء على هذا الإقليم، وغير مجرى حياة أبنائه وكان سبباً للدمار والخراب.

ويجب ان نتذكر أنّ مدينة "مسجد سليمان" قذفت البترول منذ عام 1908م، وأعلنت إيران مؤخراً عن اكتشاف آبار ضخمة للبترول على ضفاف نهر كارون بين مدينتي الأحواز ودور خوين، وآبار أخرى أطراف مدينة الحويزة، ومن شأن هذه الآبار أن تجعل إيران في المرتبة الثالثة في الاحتياطي العالمي من النفط. علماً أنّ نفط إقليم الأحواز وحده يشكل نسبة أكثر من 90 % من إجمالي النفط الإيراني.

ان البترول الذي يستخرج من هذه الآبار، يسيل إلى أنابيب مصفاة "عبادان"، ونجد بالقرب منها مرفأين بتروليين هما "معشور" وجزيرة "خارك" (خرج)، وكذلك إلى مصافي النفط في المدن الإيرانية الكبيرة. وكانت مصفاة نفط "عبادان" أول وأكبر مصفاة في الشرق الأوسط (1920م)، وبقيت على وضعها لعشرات السنوات، إلا ان الحرب الإيرانية - العراقية (80-1988م) أدت إلى تدميرها بشكل كامل تقريباً، وقد استعادت نشاطها بعد الحرب.

• النفط والغاز الطبيعي

"في ذلك الصباح الحار من ربيع سنة 1908م، عندما قذفت أول بئر بترولية في "مسجد سليمان" إلى الفضاء الأزرق سائل البترول الأسود مُعلنة في السادس والعشرين من أبريل بداية عهد جديد في الشرق هو عهد البترول، لم يكن لإنكلترا أي منازع مُخنف في الخليج"⁽²⁾.

(1). "المسعودي"، "مروج الذهب"، جزء 1، ص: 529.

(2). "بيربي، جان جاك"، مصدر سابق، ص: 48.

ورغم اكتشاف البترول في أواخر القرن 19، إلا أن تفجّره في عام 1908م، بشكل عظيم قلب موازين الأمور العسكرية والسياسية والاجتماعية في العالم، بحيث أثر تأثيراً واضحاً على سير الأحداث في أوائل القرن العشرين، وكذلك أثر في نتائج الحرب العالمية الأولى، وكان سبباً في غزو المنطقة واحتلالها.

إذ عقدت إنكلترا مع آخر حكام إمارة عربستان، الشيخ خزعل الكعبي، اتفاقاً يتيح لها استخدام عبادان لبناء مصفاة بترولية فيها، ومد أنابيب البترول عبر أراضيها، وفي سنة 1920م بدأت مصفاة عبادان تعمل، وجرى البترول في الأنابيب، وبموجب ذلك الاتفاق الذي عقد بين بريطانيا والشيخ "خزعل" سنة 1921م، حصل الشيخ "خزعل" وعداً من بريطانيا على مساعدته وحمايته، فاحتجّت إيران على ذلك معتبرة التعاقد مباشرة مع الشيخ "خزعل" تطاولاً على سيادتها وارتفعت أصوات في مجلس العموم البريطاني مُعلنة استنكارها لتصرّف شركة النفط.

وبعد الحرب العالمية الأولى وعلى الرغم من وجود قيادة قويّة في إيران بقيادة "رضا خان"، إلا أن شركة النفط استمرّت في تعاملها مباشرة مع الشيخ "خزعل"، متجاهلة الحكومة الإيرانية التي اتهمت شركة النفط بتشجيع أمير الأحواز على فصل قطره عن إيران. إذ عقدت هذه الشركة في التعامل مع أمير المحمّرة الشيخ "خزعل" وعقدت معه اتفاقية ثانية تُنصّ على حمايته والدفاع عن إمارته ضدّ أي إعتداء خارجي. ولكن الوعود البريطانية للشيخ "خزعل" لم تدوم طويلاً، فالمتغيرات الدولية والإقليمية آنذاك، أدت إلى مؤامرة بريطانية إيرانية لضمّ الأحواز العربيّة إلى إيران الفارسية نهائياً، وهذا ما حصل عام 1925م. وهكذا كان بترول هذا الإقليم سبب إضاعته، وتوزّع بترول الإقليم فيما بعد على شكل حصص بين كل من بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وشركة "شل" التي تعاقدت مع إيران، فذهب البترول وعائداته إلى من ذكرناهم ولم يُصرف أي جزء منه في إصلاح أوضاع الإقليم المتردية.

وإلى جانب البترول والمعادن الأخرى التي سبق ذكرها، هناك ذخائر عظيمة من الغاز الطبيعي في الأحواز، ويعتبر الخبراء إنّ احتياطي الغاز الطبيعي في الأحواز، ثالث أكبر احتياطي للغاز الطبيعي في العالم. ومنذ حكم "الملك رضا بهلوي" إلى فترة حكم ولده الملك "محمد رضا بهلوي" وحتى يومنا هذا، استمر عمل العديد من شركات الغاز الكبيرة في إقليم الأحواز، أهمها: الشركة الوطنية للغاز، شركة غاز بارسا، شركة غاز برسي، شركة غاز باسار، شركة غاز الوند، شركة غاز أتان، وشركة غاز بروبان.

توجد أشهر مصافي الغاز في الإقليم وفي العالم، في مدن "معشور" و"الأحواز" و"سيد جري"، وحسب الشركة الوطنية للغاز في إيران، (فان الغاز المستخرج من المناطق البترولية في إقليم الأحواز، يُجمع في مصفاة "بيد بلُند" بالقرب من مدينة "سيد جري"، وبعد تصفيته، يتدفق عبر الأنابيب من الأحواز إلى شمال إيران، ليتمّ توزيعه على بقية المناطق)⁽¹⁾.

وتنتج مصفاة غاز "معشور" يومياً 48.800 برميل من الغاز الطبيعي السائل المضغوط، أما مصفاة "بيد بلُند" فتنتج عشرات الملايين من الأمتار المكعبة يومياً، وتنتج مصفاة غاز مدينة "الأحواز" 850.000 مكعب يومياً من الغاز الطبيعي، وتستهلك الكمّيات المذكورة من الغاز الطبيعي في البعض من مدن الإقليم وفي العديد من المدن والمناطق الإيرانية، كما يتمّ تصدير كمّيات هائلة منها يومياً.

(1) "أفشار سيستاني، إيرج"، "خوزستان وتمدن ديرينه آن"، سازمان جاب وانتشارات فرهنگ وإرشاد إسلامي، طهران 1995، (باللغة الفارسية)، ص: 797، مقتبس عن: "الشركة الوطنية للغاز الإيرانية"، "صنعت غاز ملي إيران"، ص: 15 و20.

ونخلص إلى القول بأن العوامل الاقتصادية كان لها دوراً كبيراً في نشأة القضية الأحوازية، وإضافة إلى كون إقليم الأحواز يتمتع بموقع جيوسراتيجي هام، فإنه يحتوي على ثروات اقتصادية هائلة، كونه يشكل الممر التجاري الرابط بين بلاد الهند وفارس من جهة، وبلاد الرافدين وشبه الجزيرة العربية من الجهة الأخرى، ناهيك عن أن أرض الإقليم قد وصفت بأرض الطابقين الذهبين على أساس أنها تحتوي على العديد من المعادن الطبيعية في جوفها وبالأخص البترول الذي يوصف بالذهب الأسود، كما أنها تتميز بخصوبتها كونها تتكون بالأساس من الرواسب الطموية التي شكلتها الأنهار العديدة المتشعبة في الإقليم. وقد كان لهذه العوامل دورها الهام في أن يكون إقليم الأحواز مطمعاً للقوى الكبرى، الأمر الذي أدى في نهاية المطاف إلى ابتلاع الإقليم واحتلاله من قبل إيران عام 1925، وهكذا كان لهذه العوامل الدور البارز في نشأة القضية الأحوازية.

الفصل الثاني: نشأة القضية الأحوازية والعوامل التاريخية

المبحث الأول: الجذور العربية لإقليم الأحواز

- **فقرة 1: الأحواز في عهد الدولة الإسلامية**
- **فقرة 2: الأحواز في عهد الدولة المشعشعية**

المبحث الثاني: الدولة الكعبية ونشأة القضية الأحوازية

- **فقرة 1: قيام الدولة الكعبية**
- **فقرة 2: وجود النفط في الإقليم وانعكاساته**
 - الحروب
 - سقوط الدولة الكعبية واحتلال الأحواز

الفصل الثاني

نشأة القضية الأحوازية والعوامل التاريخية

إن عرضاً موجزاً لتاريخ إقليم الأحواز - قبل البدء بدراسة أهمية الإقليم الإستراتيجية المتمثلة في العاملين الجغرافي والاقتصادي - يساهم في تحليل ما يجري في الإقليم تحليلاً سليماً في ضوء مراحل تطوره التاريخي.

وعليه فإننا سنتعرض في هذا الفصل إلى مختلف المراحل التاريخية التي مرت بإقليم الأحواز بدءاً بالعصور التاريخية الأولى، ومروراً بعهد الدولة الإسلامية والدولة المشعشعية فيما بعد، وانتهاءً بعهد الدولة العنابية.

المبحث الأول: الجذور العربية لإقليم الأحواز

لم يكن هناك في فجر التاريخ ما يسمى بإقليم الأحواز، فقد كان هذا الإقليم مغموراً بمياه الخليج العربي، وعندما بدأت المياه تتحسر عنه منذ الألف الثالث قبل الميلاد، بدأ في استيطانها شعب سامي هو الشعب العيلامي الذي خضع في بادئ أمره لسلطان المملكة الأكادية في جنوب العراق.

"ولكن هذا الخضوع لم يتصف بالدوام والاستقرار بسبب ثورات العيلاميين وغاراتهم المتقطعة على بعض المدن الأكادية"⁽¹⁾، وبينما كانت قوتهم تزداد يوماً بعد يوم، كانت المملكة الأكادية تسير نحو الضعف والانهيار حتى سنة 2320 ق.م، فقد استطاع العيلاميون اكتساح المملكة الأكادية واحتلال عاصمتها "أور"، وأنشأوا المملكة العيلامية التي بسطت سلطانها على الأقوام السامية كافة التي تستوطن إقليم الأحواز.

وعندما قامت المملكة البابلية في وسط العراق سنة 2200 ق.م، بدأت المنازعات بينها وبين المملكة العيلامية، كلٌ هدفها إخضاع الأخرى لسلطانها، ولكن هذا النزاع انتهى في صالح المملكة البابلية حيث بسطت سيطرتها على الخليج العربي في بادئ الأمر، ثم أخضعت المملكة العيلامية لسلطانها في عهد الملك البابلي حمورابي سنة 2094 ق.م.⁽²⁾

ولما قامت المملكة الآشورية في شمال العراق على أنقاض المملكة البابلية قضت على المملكة العيلامية التي كانت قد استردت وجودها المستقل في فترة ضعف مملكة بابل، وهذا الاستقلال الذي لم يدم طويلاً حيث هاجمها الآشوريون واحتلوا عاصمتها "تسّر" سنة 646 ق.م. "وأخذوا سكانها أسرى ونهبوا ذهبها وثرواتها، فتحطمت نهائياً مملكة عيلام"⁽³⁾.

ولم يدم حكم الآشوريين في إقليم الأحواز لفترة طويلة فقد استطاع الكلدانيون* والميديون** القضاء على المملكة الآشورية واقتسام أراضيها بينهما سنة 606 ق.م، فأخذ

Pevan (Edwyn) : The Land of the two Rivers, London 1917, p: 23.

Sykes (Percy) : A History of Persia, London 1915, Vol.1, P:25.

Sykes (Percy) : Persia, London 1922, p:7.

* وهم من القبائل السامية التي هاجرت إلى العراق من شبه الجزيرة العربية.

** وهم من القبائل الآرية التي استوطنت شرق بحر قزوين.

الميديون القسم الشمالي من المملكة وأخذ الكلدانيون القسم الجنوبي منها الذي كان يشمل إقليم الأحواز.

يدلنا التاريخ المكتوب على أن أول كيان مستقر للقبائل الفارسية الرُّحَّل ظهر إلى الوجود عندما استطاع كورش الأكبر توحيدها مع القبائل الميديّة سنة 546 ق.م وباستيلائه على العرش قامت الأسرة الأخمينيّة.

(وتميّز نظام الحكم في المملكة الأخمينيّة بتقسيم الأراضي الخاضعة لسلطانها إلى أقاليم أو مقاطعات يتولى حكم كل منها حاكم عام غالباً ما يعينه الملك الأخميني ويكون هذا الحاكم مسؤولاً أمامه مباشرة عن كافة الشؤون المتعلقة بإدارة الإقليم الذي يتولى حكمه، ولكن الملك الأخميني لم يكن مطلق اليد تماماً في تعيين الحاكم العام فقد كان من الضروري اختياره من بين أفراد العائلة الحاكمة في ذلك الإقليم ولم يكن في استطاعت الملك الأخميني التدخل في العادات الاجتماعيّة الخاصة بوراثة الحكم⁽¹⁾، وكان دوره غالباً ما يقتصر على مجرد المصادقة على تعيين الشخص الذي اختاره أفراد العائلة الحاكمة بينهم لتولي حكم الإقليم.

(ولذلك فإن غزو المملكة الأخمينيّة لإقليم الأحواز سنة 539 ق.م لم يغيّر من نظام الحكم في هذا الإقليم لاستمرار الساميين (العرب) في التمتع باستقلالهم الذاتي وقوانينهم البابليّة*، ولم يحاول الأخمينيون فرض ديانتهم الزرادشتيّة على هذا الإقليم وإنما تركوا لسكانه حرية الخضوع لقوانينهم الخاصّة بهم)⁽²⁾.

ولكن العلاقة بين الحكام البابليين في هذا الإقليم والملوك الأخمينيين كانت تختلف عن تلك التي جمعت بين هؤلاء الملوك وحُكّام الأقاليم الأخرى، ذلك أن الشعب البابلي (السامي) الذي استوطن الأحواز والعراق كان قد قطع شوطاً كبيراً في مضمار الحضارة على عكس الشعوب الأخرى. ولذلك نرى المؤرخ هيرودوت يقول: (إعترف بسلطان "داريوش" ملك الفرس كافة شعوب آسيا التي أخضعها "كوروش" ما عدا العرب - البابليون - الذين لم يخضعوا لسلطان فارس وإنما كانوا أحلافها)⁽³⁾.

ولم يستطع الحكم البابلي السامي في إقليم الأحواز أن يستمر بعد أن دمرت جيوش الاسكندر المقدوني الجيش الأخميني في معركة "أرابيلا" عام 331 ق.م. وبعد موت "الاسكندر الأكبر" واقتسام امبراطوريته بين قوادر جيشه خضع إقليم الأحواز لحكم الأسرة السلوقية منذ سنة 311 ق.م*.

(وكان البارثيون من القبائل التي لها صلة نسب بالأثراك)⁽⁴⁾، وقد سكنوا أول أمرهم في إقليم خراسان ثم استطاعوا سنة 126 ق.م القضاء على الأسرة السلوقية وأسقطوها واتخذوا طيسفون عاصمة لهم**، ثم مدّوا سلطانهم على كافة الأقاليم التي خضعت لحكم السلوقيين و

(1) Curzon (George. N) : Persia and the Persia : Question, London 1892, vol. 1, p: 435.

* من الحقائق التاريخيّة المسلم بها أن البابليين هم من العرب. ويعترف بذلك المؤرخون الإيرانيون، راجع حسن تقى زاده (باللغة الفارسيّة)، "تاريخ عربستان وقوم عرب در أوان إسلام وقيل از آن"، (تاريخ عربستان والأمة العربيّة أثناء الإسلام وقيله)، طهران، السنة الدراسيّة 29 - 1953، الجزء الأول، والثاني، ص: 14 حيث يقول: (يرجع أصل العرب إلى الشعب البابلي).

(2) "عبد الرزاق الحسني"، "العراق قديماً وحديثاً"، صيدا 1948، ص: 14.

(3) "شفيق الرشيدات"، "الأحواز الجزء العربي المغتصب"، القاهرة 1967، ص: 33.

* كانت عاصمة المملكة السلوقية مدينة سلوقية وموقعها على الضفة اليمنى من نهر دجلة جنوب مدينة بغداد بحوالي 30 كلم ولم يعد لتلك المدينة وجود في الوقت الحاضر.

(4) Sykes (Percy): Persia, London 1922, p:11.

** كان موقع هذه المدينة قبل اندثارها على الضفة اليسرى لنهر دجلة مقابل مدينة سلوقية.

منها بالطبع إقليم الأحواز. ولكن سلطان المملكة البارثية على تلك الأقاليم اقتصر على التزام حكامها بدفع ضريبة سنوية للملك البارثي وتمتعهم مقابل ذلك باستقلال ذاتي***.

وبالرغم من (ان الأسرة الساسانية قضت على المملكة البارثية سنة 226م إلا انها لم تبسط سيطرتها على إقليم الأحواز إلا في سنة 245 م)⁽¹⁾، ولكن المملكة الساسانية لم تستطع إخضاع الإقليم إخضاعاً تاماً لها بسبب الثورات المستمرة فيه الأمر الذي كان يفرض عليها توجيه حملات عسكرية لمواجهة هذه الثورات.

وكان آخر هذه الحملات (تلك التي قادها "سابور" الثاني سنة 310 م)⁽²⁾، حيث (اقتنعت المملكة الساسانية بعدها بعدم قدرتها على حكم الساميين (العرب)، فسمحت لهم بإنشاء إمارات تتمتع باستقلال ذاتي مقابل دفع ضريبة سنوية للملك الساساني)⁽³⁾.

■ فقرة 1: الأحواز في عهد الدولة الإسلامية

كانت بداية الصدام بين المملكة الساسانية الفارسية والدولة الإسلامية عندما لم يكتف الملك الساساني "يزدجرد بن شهریار" برفض دعوة الرسول الأمين للدخول في دين الإسلام وإنما طلب إلى عامله في اليمن السير لقتال المسلمين.. وبدأ المسلمون الأوائل في العراق على اثر ذلك بمهاجمة الحاميات العسكرية الإيرانية.

ولكن هذه الحملات لم تحقق الغرض المنشود منها بل لم تحقق أى نجاح يذكر، ولهذا (فقد أرسل الخليفة "أبو بكر الصديق" بعض المجاهدين إلى العراق بقيادة "خالد بن الوليد"، فلما صارت الخلافة إلى "عمر الفاروق" أرسل الجيش الإسلامي بقيادة "سعد بن أبي وقاص" لمحاربة الفرس. واستطاع الجيش الإسلامي ان يُلحق الهزيمة بالجيش الساساني سنة 636 م في معركة "القادسية"⁽⁴⁾، وهرب على إثرها الملك الساساني يزيدجرد إلى إقليم الأحواز (حيث استطاع السيطرة على الإقليم بعد إخضاع الإمارة السامية العربية لحكمه والتي كانت شبه مستقلة)⁽⁵⁾.

ولكن الجيش الإسلامي لم يتوقف بعد معركة "القادسية" بل استمر في فتح مدن العراق والأحواز الواحدة تلو الأخرى، بحيث ان سنة 637 م لم تنقض حتى كان الإقليمان قد خضعا تماماً لسيطرة الدولة الإسلامية.

(وفي عهد الدولة الإسلامية ألحق إقليم الأحواز إدارياً بولاية البصرة)⁽⁶⁾ وكان يتولى حكمه الولاة الذين يعيّنهم الخليفة ويعزلهم ويحاسبهم في حالة تقصيرهم، وكانت السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تمارس في الإقليم باسمه ونياية عنه.

وبقيام الإمبراطورية العربية الإسلامية لم تعد هناك حدود فاصلة بين إقليم الأحواز والأقاليم الإسلامية الأخرى (حيث أصبح هذا الإقليم جزءاً من وحدة سياسية ودينية تحت حكم

*** يؤكد ذلك أن غزو الإمبراطور تراجان سنة 116 ميلادية لإقليم الأحواز وانسحابه بعد ذلك لم يؤد إلى تدخل المملكة البارثية.
(1) Hunt (G.H): Outran and Havelock's Persian campaign, London 1858, p: 4.

(2) "غ.غ. بايندر"، "خليج فارس"، (باللغة الفارسية)، خرّم شهر 1317، ص: 8.

(3) "شفيق الرشيدات"، مصدر سابق، القاهرة 1967، ص: 40.

(4) Loyd (Syton): Twin Rivers, London 1943, p. 140.

(5) "على نعمة الحلو"، "الأحواز، عربستان"، مصدر سابق، ص: 29.

(6) Le Strange (G.): Description of Fars in Persia at the Beginning of the 14 th. Century, London 1912, p: 888.

الخلفاء المسلمين وذلك منذ سنة 637 م⁽¹⁾ وحتى سنة 1258 م - تاريخ سقوط بغداد عاصمة الخلافة على يد المغول — ولم يخرج وضعه القانوني طيلة هذه الفترة عن كونه جزءاً من (وحدة سياسية متماسكة في عهد الخلفاء الراشدين وفي ظلّ الأمويين والعباسيين)⁽²⁾.

وإذا كان الفتح معترفاً به في ذلك الوقت كسبب مشروع يجيز إكتساب السيادة على الإقليم، فإننا نستطيع القول بأن أهم النتائج التي ترتبت على الفتح الإسلامي لإقليم الأحواز هي انحسار وزوال كل أثر للسيادة السابقة على الإقليم سواء كان الحكام العرب مستقلين بحكمه أو بتبعية الدولة الساسانية، وإمتداد السيادة الإسلامية لتشمله بحيث أصبح جزءاً من إقليم الدولة الإسلامية العربية وخاضعاً لسيادتها ومندمجاً في ثقافتها. ومنذ سنة 1258 م حتى 1436 م، عادت الأحواز مرّة ثانية تحت حكم الأجانب سواء كانوا معولاً أو ساسانيين أو غيرهم.

■ فقرة 2: الأحواز في عهد الدولة المشعشعية*

بقيام الأسرة المشعشعية العربية في مدينة "الحويزة" سنة 1436م عاد الحكم العربي إلى إقليم الأحواز بتولي "محمد بن فلاح بن هبة الله" الحكم فيه.

ظهر "محمد بن فلاح" في "واسط" (جنوب العراق) حيث (بدأ منذ سنة 1412م يبشّر بأنه "المهدي المنتظر")**. واستطاع بعد نجاح دعوته أن يهزم الوالي التركماني للأحواز وان يبسط سيادته على هذا الإقليم حيث وافق بعدها "أسبان" ملك دولة "الخروف الأسود" (قرة قوينلو) في بغداد على استقلال الأحواز والبصرة وواسط تحت حكم "محمد بن فلاح"⁽³⁾ الذي اتخذ مدينة "الحويزة" عاصمة لدولته.

وبعد أن توفي "محمد بن فلاح" سنة 1458م خلفه ابنه "محسن" الذي بنى لنفسه عاصمة جديدة سمّاها "المُحسنية"، وبدأ سك النقود المشعشعية في عهده، وبعد وفاته خلفه ولداه "علي" و"أيوب" سنة 1497 ولكنهما قتلا سنة 1506م فخلفهما في الحكم شقيقهما "فلاح".

ترجع نشأة الدولة الإيرانية (الفارسية الحديثة) إلى تأسيس الأسرة الصفوية سنة 1501 م (حيث لم تكن فارس دولة في العصور الوسطى ولم تكن أكثر من تعبير جغرافي)⁽⁴⁾.

أنشأ الدولة الصفوية "إسماعيل بن جُنيد بن صفي الدين" معتمداً على (أصلها كحركة دينية وهي مزيج من التصوف والتشيع)⁽⁵⁾، واعتمد في ذلك على قبيلة "غول خاران" التركية.

(1). "أبو الفضل طباطبائي"، "سفرنامه از أحمد بن فضلان"، (باللغة الفارسية)، انتشارات بنیاد فرهنگ ایران، 1965، ص: 12.

(2). "د. عائشة راتب"، "المنظمات الدولية"، القاهرة 1968، ص: 200.

* سُميت بالدولة المشعشعية نسبة إلى مؤسسها محمد بن فلاح المشعشي المنحدر من الأسرة المشعشعية.

ولغرض الدراسة التفصيلية لتاريخ هذه الدولة يمكن الرجوع إلى:

- الأحواز (عربستان)، علي نعمة الحلو، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار البصري، بغداد 1969.

- 200 حقيقة عن الأحواز، عبد العليم العلوي، مطبعة أسعد، بغداد 1969.

- تاريخ الكويت السياسي، حسين خلف الشيخ خزعل، الجزء الثالث، دار الكتب، بيروت 1966.

- تاريخ بانصد سالة خوزستان، تأليف كسروي تبريزي، (باللغة الفارسية)، مكتبة كوتنبرك، طهران 1954.

* يعتقد الشيعة الإمامية أن آخر الأئمة من نسل الخليفة علي ابن أبي طالب (كرم الله وجهه) قد اختفى ولكنه سيظهر يوماً ما باسم المهدي ولذلك لا تصح الخلافة حتى يظهر.

(3). "كسروي تبريزي"، "تاريخ بانصد سالة خوزستان"، (باللغة الفارسية)، طهران 1954، ص: 30. حيث يقول: (وافق أسبان على استقلال الأحواز تحت حكم محمد ابن فلاح لأنه كان شيعياً متعصباً).

(4). "د. إبراهيم رزقانة"، "الجغرافية الإقليمية للعالم الإسلامي، إيران وأفغانستان"، القاهرة، (غير مؤرخ)، ص: 65.

(5). "د. علي الوردي"، "لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث"، بغداد 1969، ص: 38.

ولمّا فرضت الدولة الصفوية مذهب التشيع على الإيرانيين بالقوة قامت حالة من العداء بينها وبين الدولة العثمانية (وأخذ هذا العداء المذهبي شكل النزاع السياسي عندما التزمت الدولة الصفوية حماية أهل التشيع بينما التزمت الدولة العثمانية حماية أهل السنة)⁽¹⁾.

وكانت النتيجة الطبيعية للعداء بين الدولتين العثمانية والصفوية هو محاولة كل منهما احتلال العراق والأحواز. ولذلك نرى الدولة الصفوية تهاجم مدينتي "دزفول" و"تستر" في عهد "بدران بن فلاح"***، وتحتلها لفترة وجيزة ثمّ تتسحب بعد وفاة الشاه لتعيد الكرة في عهد "سجاد بن بدران"****، ولكن الدولة المشعشعية لم ترضخ لهذا الإحتلال وأخذت تهاجم هاتين المدينتين باستمرار وتقاوم محاولات الدولة الصفوية لمد سيطرتها خارج أسوارهما، ولذلك يقول مؤلف "تكملة الأخبار" : (كانت "دزفول" و"تستر" في حوزة الشاه أما "الحويزة" وكلّ الأحواز فقد كانت في يد العرب الذين لم يتوقفوا عن مهاجمة تلك المدينتين)⁽²⁾.

وعندما أصبحت (الدولة المشعشعية ملجأ لأعداء الدولة العثمانية)⁽³⁾، قامت هذه الأخيرة بعد احتلالها لمدينة "بغداد" سنة 1541م باحتلال "البصرة". (ولكنها عندما حاولت احتلال الأحواز انهزم جيشها أمام الجيش المشعشعي في منطقة الشرش)⁽⁴⁾، واضطرّ للانسحاب إلى بغداد، وأصبح نفوذ الوالي العثماني على اثر هذه الهزيمة (قاصراً على مدينة "البصرة" والنواحي المحيطة بها)⁽⁵⁾.

وخوفاً من أن تؤدي هزيمة الجيش العثماني في "الشرش" إلى تشجيع الدولة المشعشعية على مهاجمة الدولة الصفوية في الوقت الذي كانت فيه الجيوش العثمانية تتوغّل في شمال إيران، طلب الشاه الصفوي من أمام الشيعة الأكبر "تور الله" التدخل لمنع الهجوم المشعشعي المتوقع. فكتب "تور الله" رسالة إلى سجاد خاطبه فيها باسم (ملك "الحويزة" وكلّ الأحواز) ورجاه (ان لا يحارب الدولة الصفوية وأن يساعدها لأن الدين يستوجب ذلك)⁽⁶⁾.

وكان لرسالة "تور الله" الأثر الملحوظ على سلوك الدولة المشعشعية التي قامت أساساً على مذهب التشيع، وتوقفت على أثرها الحركات العسكرية المشعشعية ضد القوات الإيرانية في مدن الأحواز الشمالية "تستر" و"دزفول" و"رامز".

توفي "سجاد" سنة 1583م وتولى العرش بعده ابنه "زنبور" ولكن شقيقه "فلاح" أعلن الثورة عليه سنة 1585م واستقلّ بحكم مدينة "الحويزة"، وبالرغم من أن "زنبور" استطاع قتل شقيقه واستعادة سيطرته على تلك المدينة سنة 1588م، إلا أنه لم يتمتع بالحكم مدة طويلة، فقد انتهز "مبارك بن مطلب بن بدران" فرصة الصراع بين الإخوة ليستولي لنفسه على عرش الدولة المشعشعية بعد قتل "زنبور" سنة 1588م.

وتعتبر فترة حكم "مبارك بن مطلب" العصر الذهبي للدولة المشعشعية حيث استطاع فرض سيطرته على كافة أنحاء إقليم الأحواز وطرد الجيش الإيراني من مدن الأحواز

(1). "تاريخ اجتماعي وسياسي إيران در دوره معاصر"، (باللغة الفارسية)، من منشورات بنياد فرهنگ، طهران 1965، المجلد الثاني، ص: 199.

***. تولى العرش سنة 1512 خلفاً لوالده.

****. تولى العرش سنة 1540 خلفاً لوالده.

(2). "كسروي تبريزي"، مرجع سابق، ص: 33.

(3). "محمد طاهر ووحيد قزويني"، "عباسنامه"، شرح زندكاني بيست وسى ساله شاه عباس"، (باللغة الفارسية)، طهران 1954، ص: 58.

(4). "ستيفان هيمسلي لونغريك"، "أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث"، ترجمة جعفر خياط، بيروت 1949، ص: 39.

(5). "عباس الغزاوي"، "تاريخ العراق بين احتلالين"، بغداد 1953، الجزء الخامس.

(6). "كسروي تبريزي"، مصدر سابق، ص: 32.

الشمالية، وعندما مرَّ الرحَّالة البرتغالي "بيدرو تكسييرا، Pedro Texiera" إلى شط العرب في هذه الفترة (رأى الأتراك يبنون قلاعاً عديدة على الشط لحماية أنفسهم من هجمات الدولة المشعشعية التي كانت تطالب بملكية مدينة البصرة، وأن هذه الدولة ارتبطت بحلف دفاعي مع البرتغاليين أعداء الفرس والأتراك دون أن تخضع لإرادتهم)⁽¹⁾.

ثم خلف "ناصر بن مبارك" والده في حكم الدولة المشعشعية سنة 1615م، ولكنه لم يبق في الحكم مدة طويلة لأن عمه "راشد بن سالم" قتله بالسُّم واستولى على العرش لنفسه، ولكن هذا الأخير قتل أيضاً سنة 1619م في أثناء قيادته لحملة تأديبية على عشائر "آل غزي" العربية في جنوب العراق، خلفه "منصور بن مطلب" الذي لم يستمر حكمه هو الآخر لفترة طويلة، بعد أن استعان شقيقه "عبد الله" بالجيش الصفوي ليستولي على العرش لنفسه، ممَّا اضطر "منصور" الانسحاب بجيشه إلى البصرة ثم ساهم مع الجيش العثماني في إلحاق الهزيمة بالجيش الصفوي سنة 1625م، وعلى إثرها استطاع "منصور" استرداد سيطرته على إقليم الأحواز.

ولما حاولت الدولة الصفوية احتلال بغداد، طلبت المعونة العسكرية من الدولة المشعشعية على أساس أن الدولة العثمانية هي عدوتها المذهبية. ولكن "منصور" الذي لم ينس موقف الدولة الصفوية منه، رفض تقديم أية مساعدات لها، بل أنه أجاب على الرسالة التي أرسلها له "شاه إيران" الذي أنذره فيها بضرورة إرسال المساعدات برسالة ضمنها عبارة: (إذا كان الشاه ملكاً في إيران فأنا أيضاً ملك في الأحواز ولا قيمة للشاه عندي)⁽²⁾.

وكانت نتيجة الحملة الصفوية هزيمتها واضطرابها لقبول الصلح مع الدولة العثمانية (بمعاهدة "مراد الرابع" سنة 1639م، واعترفت هاتان الدولتان في هذه المعاهدة باستقلال الدولة المشعشعية)⁽³⁾.

لم تنس الدولة الصفوية أن السبب الأول في هزيمتها يرجع إلى امتناع "منصور" عن تقديم المساعدة العسكرية. ولأنها لم تكن تستطيع التدخل عسكرياً في الأحواز بسبب خوفها من مساندة الدولة العثمانية للجيش المشعشعي، فقد قامت بتحريض "بركة بن منصور" على خلع والده باعتباره قد كفر بالدين عندما امتنع عن مساعدة الشاه الشيعي في حربه ضد الأتراك السنة. وبالرغم من نجاح بركة في مسعاه إلا أن شعب الأحواز لم يوافق على توليه العرش (إلا بعد أن تعهد بأنه لن يسمح بدخول أي جندي إيراني إلى الأحواز)⁽⁴⁾. ولذلك فلما ظهرت عليه بوادر تدل على رغبته بالإخلال بهذا التعهد، ثار شعب الأحواز وخلعه عن العرش سنة 1650م ونصب مكانه "علي بن خلف بن مطلب".

ثم تولى العرش المشعشعي سنة 1678م "حيدر بن علي" بعد وفاة والده، ولكنه خاف من منافسة شقيقه "عبد الله" له في الحكم، فطلب معونة عسكرية من والي بغداد العثماني "عمر باشا" سنة 1679م، وبالرغم من ذلك، فقد تولى "عبد الله" العرش بعد وفاة شقيقه سنة 1686م.

(1) Lorimer (J.G) : Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Central Arabia, Calcutta 1915, vol. 1, 14. part. II,

(2) المصدر نفسه، ص: 1626.

(3) Aitchison (C.O.) : A Collection of Treaties, Enga. Gements and Sanads, Rehting to India and Neighboring Cortices, Calcutta 1909, vol. XIII. P. 1.

- B.C.F.//FO/460/4 British vice-Consulate Mohammerah Closed till 1980. - راجع أيضاً:

حيث تقول: (أصبحت الأحواز معترفاً باستقلالها بموجب معاهدة سنة 1639 التي عقدت بين تركيا وإيران).
(4) المصدر نفسه، ص: 1626.

ولما توفى هو الآخر بعد ثمانية شهور من توليه العرش خلفه شقيقه "فرج الله" الذي (بدأ حكمة بمهاجمة السفن الإيرانية في الخليج العربي دون انقطاع)⁽¹⁾.

اتفق "فرج الله" مع والي بغداد العثماني على أن تقوم الدولة المشعشعية باحتلال مدينة البصرة وتخليصها من حكم عشائر "المنتفك". وفعلاً (استطاع الجيش المشعشعي احتلال هذه المدينة ولكنه لم يتوقف عند هذا الحد بل استمر بالتقدم شمالاً فاحتل "القرنة" و"النجف" خلافاً لذلك الاتفاق)⁽²⁾. فانتهاز هذه الفرصة الشاه الصفوي وحرّض على "عبد الله" - الذي كان سفيراً للدولة المشعشعية لدى الدولة الصفوية - على تولي عرش الدولة المشعشعية وأرسل معه الجيش الصفوي سنة 1700م، الأمر الذي دعا "فرج الله" إلى سحب الجيش المشعشعي من جنوب العراق لمواجهة الجيش الصفوي ويلحق به الهزيمة.

وبعد وفاة "فرج الله" سنة 1702م تولى العرش ابنه "عبد الله" الذي استمر حتى سنة 1719م ثم تنازل عن العرش لابنه "محمد".

انهارت الدولة الصفوية سنة 1722م بعد هجوم الأفغان عليها. (وبالرغم من احتلالهم لإيران واتفاقهم مع الدولة العثمانية على حكمها إلا أنهم لم يستطيعوا احتلال الأحواز)⁽³⁾.

انتهى حكم الدولة المشعشعية سنة 1724م عندما استطاعت الدولة الكعبية مدّ نفوذها على كافة نواحي إقليم الأحواز، فاضطر "محمد بن عبد الله" الهرب إلى بغداد. وعلى أثر ذلك عقدت الدولة العثمانية معاهدة "أمير أشرف" سنة 1727م مع الدولة الأفغانية وتضمنت مادتها السابعة ما يلي: (لقرب دولة الحويزة من البصرة وقيام بعض العشائر بأعمال الشغب وقطع الطرق مع نزاعهم وجدلهم، فقد قررت الدولة العثمانية، احتلالها وتتعهد الدولة الإيرانية، الخاضعة تحت الحكم الأفغاني بعدم التدخل عند قيام الدولة العثمانية باحتلالها)⁽⁴⁾.

تنفيذاً لهذه المعاهدة تقدّم الجيش العثماني واحتل شمال الأحواز وأعاد "محمد" إلى مدينة "الحويزة" وبسبب ضعف الأخير من جهة وقوة الدولة الكعبية من جهة أخرى، فقد اقتصر نفوذه على مدينة الحويزة وحدها. وعندما إنتزع "مطلب بن محمد" الحكم منه خشي هو الآخر من نفوذ الدولة الكعبية فنقل عاصمة إلى مدينة "تستر" في أقصى شمال الأحواز.

وسقطت الدولة المشعشعية تماماً عندما ساند "مطلب بن محمد" الجيش العثماني في هجومه على مدينة "الفلحية" عاصمة دولة كعب سنة 1762م وأدت هزيمته إلى زيادة النفوذ الكعبي وسيطرته على إقليم الأحواز كاملاً.

ولم يخرج الوضع القانوني لإقليم الأحواز في هذه المرحلة التاريخية عن كونه إقليمياً تابعاً لدولة مستقلة. فقد مارست الدولة المشعشعية مظاهر سيادتها الكاملة على إقليم الأحواز داخلياً وخارجياً باعتراف الدولتين العثمانية والإيرانية في معاهدة 1639م، التي أشرنا إليها سابقاً.

وتمثلت مظاهر السيادة الداخلية بالسلطان الأعلى للأمير المشعشعي على كافة أنحاء الأحواز. فكان هذا الأمير يعيّن الحكام ليقوموا بإدارة وحكم جهات الإقليم المختلفة باسمه

(1). "د. محمود علي الداود"، "تاريخ العلاقات الهولندية مع الخليج العربي"، 1630-1760، العدد الثالث 1961، ص: 272.
(2). "عبّاس العزاوي"، مصدر سابق، ص: 153، حيث يقول: (كان "فرج الله" قد اتفق مع والي بغداد العثماني على قيامه باحتلال البصرة لطرد "مانع" شيخ عشائر "المنتفك" الذي كان يحكمها بغير رغبة الدولة الثمانية، إلا أن "فرج الله" احتل "القرنة" و"النجف" خلافاً لهذا الاتفاق).

(3). Sykes (Percy) : Op. Cit. P.89.

(4). "شاكر صابر الضابط"، "العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران"، بغداد 1969، ص: 40.

ونياية عنه، وبالرغم من أن نظام الحكم كان وراثياً إلا أن شعب الأحواز كان يشارك في اختيار الحاكم الأصلح من بين أفراد العائلة الحاكمة.

(وكانت للدولة المشعشعية عُمَلَتها النقدية الخاصة)⁽¹⁾، وتسكّ هذه العملة في (معامل سكّ النقود العربية في مدن إقليم الأحواز: "تستر"، و"دزفول"، و"الحويزة")⁽²⁾، بأمر من الأمير المشعشعي، ولم يقتصر تداول هذه العملة على إقليم الأحواز (بل امتد تداولها إلى الأقاليم المجاورة)⁽³⁾، وكانت الضرائب تفرض على كافة سكان الإقليم من قبل الدولة المشعشعية وتُجَبَى باسم الأمير المشعشعي.

أما بالنسبة لمظاهر السيادة الخارجية فمن المعلوم أن الأقاليم المختلفة في منطقة جنوب غربي آسيا كانت في نزاع مستمر وحروب تكاد تكون دائمة، ولذلك فقد كانت العلاقات الخارجية بين دول المنطقة واهية، بل لا وجود لها في بعض الأحيان، و كانت هذه العلاقات في أحسن حالاتها تتمثل بإرسال الوفود وتبادل السفارات والمراسلات، وفي هذا المجال مارست الدولة المشعشعية مظاهر سيادتها الكاملة بكل حرية، فمنذ أول نشأتها كان لها سفير مقيم في بلاط دولة "الخروف الأسود" وبعدها دولة "الخروف الأبيض"، كما كان لها سفير مقيم في بلاط الدولة الصفوية فضلاً عن العلاقات والمراسلات مع الدولتين العثمانية والبرتغالية.

(1) "كسروي تبريزي"، مصدر سابق سابق، ص: 32.

(2) "على نعمة الحلو"، الأحواز (عربستان)، مصدر سابق، ص: 122.

(3) An Account of Monies, Weights and Measures in General Use in: Persia, Arabis, East India and China.

المبحث الثاني: الدولة الكعبية ونشأة القضية الأحوازية

لا أحد يستطيع ان ينكر كون تاريخ الفرس وحضارتهم يعود إلى آلاف السنين قبل الميلاد، ومنذ ذلك التاريخ فان الحضارة الفارسية توسّعت لتهيمن على الحضارة "الكلدانية" وهي الدولة "البابلية" الجديدة التي أسسها "نبو بولاصر" (605-626 ق.م) والممتدة من "سوزا" (عيلام) إلى "غزة"، فتوسّعت الحضارة الفارسية إلى بلاد الرافدين والشام وحتى آسيا الصغرى قبل ان تطيح بها إمبراطورية "اسكندر المقدوني" التي انتزعت منها آسيا الصغرى وتم فتح الساحل السوري ومصر، ثم العراق وفارس وخراسان وحتى وادي السند، حيث تمكن الأثينيون من هزيمة الفرس في معركة "ماراثون" عام 490 ق.م.

ولكن في ذلك العصر نجد أن لغة الغزو والفتح هي التي كانت سائدة ومسيطرة على عقلية الحكام والملوك الذين لم يكن همّهم سوى توسّع إمبراطورياتهم على حساب الدول والإمبراطوريات الأخرى. ويعد الأمر طبيعياً في ذلك الحين، إلا أنه بعد أن هيمنت لغة القانون على العالم بأسره وخاصة بعد إنشاء "هيئة عصبة الأمم" فإنه من المفروض أن الغزو والفتوحات لم تعد لها مكانة في عالم أخذ نحو التقدّم والتحضّر.

■ فقرة 1: قيام الدولة الكعبية*

قامت الدولة الكعبية بعد أن تقدّمت عشيرة كعب من موطنها الأصلي في "نجد" بشبه الجزيرة العربية لتستقر فترة من الزمن على السواحل الغربية للخليج العربي، ثم صعدت شمالاً حيث سكنت في بادئ الأمر في القسم الجنوبي من إقليم الأحواز وبنت مدينة "القَبَان". وشرّعت بعد ذلك بتوسيع نفوذها حتى استطاعت توحيد الإقليم كله تحت سيطرتها.. (ولم تخضع في هذا التوسّع لسيادة أي من الدولتين العثمانية أو الإيرانية ولم تدفع الضريبة لأي من الدولتين)⁽¹⁾، وكانت تنذبذب في علاقاتها (كلّما رأت تضيقاً منهما)⁽¹⁾.

*. سُمّيت بالدولة الكعبية نسبة إلى قبيلة بنو كعب التي ينتمي جميع حكام هذه الدولة إليها. لغرض الدراسة التفصيلية لتاريخ الدولة الكعبية يمكن الرجوع إلى: "تاريخ الكويت السياسي"، "حسين خلف الشيخ خزعل"، الجزء الثالث، دار الكتب، بيروت 1969.

(1) Wilson (A.T) : The Persian Gulf, London 1959, p: 186.

وكان أول أمراء هذه الأسرة "علي بن ناصر بن محمد" الذي تولى الحكم سنة 1690م وخلفه بعد وفاته بالترتيب أشقاؤه "عبد الله" "فسرحان" "فرحمة الله".

ثم تولى الحكم سنة 1722م "فرج الله بن عبد الله بن ناصر" الذي انتهز فرصة ضعف الدولة المشعشعية ليهاجمها سنة 1724م ويجبر أميرها "محمد" على الفرار إلى بغداد، وضمّ شمال الأحواز أثر ذلك إلى سلطان الدولة الكعبية.

وعند ما نجح ملك إيران "نادر قلى أفشار" - يرجع أصله إلى الأتراك الأفشار - إخراج الأفغان من إيران، فإنه لم يستطع مدّ نفوذه إلى إقليم الأحواز، وحتى عندما أرسل جيشه بقيادة "محمد حسين خان" بهدف إخضاع الدولة الكعبية، فشل في هذا المسعى بعد أن الحق الجيش الكعبي الهزيمة بجيشه في "القبان" سنة 1733م (وقتل أفراد الجيش جميعاً)⁽²⁾.

ولم يسكت "نادر شاه" على هذه الهزيمة فتقدّم بنفسه على رأس جيش كثيف، الأمر الذي أجبر الدولة الكعبية على قبول الصلح معه. وترتب نتيجة ذلك تقلص نفوذها في شمال الأحواز بعد أن كانت (مستقلة بحكمه كتلة واحدة قبل مجئ "نادر شاه")⁽³⁾.

وكان من نتائج قبول الخضوع للصلح، قتل "فرج الله" بأمر من "مجلس العشيرة" سنة 1734م فخلفه "طهماز بن خنفر" الذي قتل هو الآخر في سنة 1735م فخلفه بندر الذي لم يعمر طويلاً.

فتولى عرش الدولة الكعبية سنة 1737م "سلمان بن طهماز" الذي سُمّي عهده "بالعصر الذهبي"، وتميّز بتوسّع سلطة الدولة وامتدادها لتشمل كافة أنحاء إقليم الأحواز.

وعندما تولى "كريم خان زند" الحكم في إيران بعد مقتل "نادر شاه"، طالب الدولة الكعبية بدفع الضرائب التي كان الأتراك الأفشار يدفعونها لـ"نادر شاه" في أثناء إقامتهم في مدينة "الدورق" (حتى أجلاهم عنها الكعبيون)⁽⁴⁾، ولمّا رفضت الدولة الكعبية دفعها، هاجم "كريم خان" الأحواز سنة 1757م ولكنه اضطرّ للانسحاب من الإقليم بعد هزيمته.

ولم يكن الإيرانيون وحدهم الذين طالبوا الدولة الكعبية بالضريبة، فقد طالبت بها أيضاً الدولة العثمانية، ولمّا رفضت الدولة الكعبية دفعها، (هاجمت الجيوش العثمانية الأحواز سنة 1762م بمساعدة الجيش المشعشعي وساندتهم شركة الهند الشرقية البريطانية، التي أرسلت سفينتها الحربية "سوالو Swallow" لتعلق "خور موسى" حيث كانت ترسو السفن الحربية للدولة الكعبية)⁽⁵⁾، ولكن المعركة انتهت لصالح الدولة الكعبية وزاد نفوذها في الإقليم. فقامت سنة 1763م بإغلاق شط العرب أمام السفن الصاعدة والنازلة فيه وأجبرتها على دفع رسوم معيّنة على أساس أن الشط خاضع لسيادتها، الأمر الذي أثار غضب الدولة العثمانية فأوعزت إلى والي بغداد أن يتقدّم بحملة عسكرية للقضاء على الدولة الكعبية.

(1) "محمود دبيرانستاني"، (باللغة الفارسية)، "سفر نامه خوزستان"، الحاج عبد الغفار نجم الملك، طهران 1962، ص: 23.

(2) B.C.F.//FO/460/4 British – Vice- Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(3) "ميرزا مهدي خان استربادي"، (باللغة الفارسية)، "جهانكشاي نادري"، طهران 1341، ص: 3.

* يتألف مجلس العشيرة من رؤساء القبائل وكبار السن، ويتولى هذا المجلس تعيين رئيس الدولة وقتله وعزله. ويكون لرئيس الدولة مطلق الصلاحية في إصدار قراراته وتنفيذها حيث يقتصر دور المجلس على الرقابة والمحاسبة اللاحقة على صدور القرار.

(4) Wilson (AT.): Op. Cit. P. 186.

(5) Lorimer (J.G): Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Central Arabia, Calcutta 1915, Vol.

Part: 1, p. 1222.

وبمساعدة شركة الهند الشرقية البريطانية أرسلت إلى ذلك سفينتين حربيتين هما "Swallow" و"تارتار Tartar" بناء على طلبه إلا (أن الهجوم العثماني باء بالفشل)⁽¹⁾.

وانتهز "كريم خان" الهزيمة التي لحقت بالدولة العثمانية ليتفق معها على إعداد هجوم مشترك يستهدف القضاء على الدولة الكعبية التي أخذت تهدد مصالحهما المشتركة.

واستناداً لاتفاقه مع الدولة العثمانية فقد هاجم "كريم خان" إقليم الأحواز سنة 1765م، (ولكن الجيش الكعبي أخذ ينسحب أمامه بهدف إنهاء الجيش الإيراني حيث فاجأه بعد ذلك بهجوم واسع أدى إلى إندحار الإيرانيين وتكبدهم خسائر فادحة)⁽²⁾، مما اضطر "كريم خان" خوفاً من إبادة جيشه عند الانسحاب إلى تدمير السد الذي أقامته الدولة الكعبية عند "السابلة". وأرسل رسالة إلى الوالي العثماني وإلى قائد المدمرة الإنجليزية "فاني Fanny" أعرب فيها عن أسفه وخيبة أمله لتأخرها في الهجوم على الأحواز، الأمر الذي تسبب في هزيمته وأنه انسحب من أراضي الدولة الكعبية.

ولم تنس الدولة الكعبية المساعدة التي قدمتها شركة الهند الشرقية البريطانية إلى الحملة التركية الإيرانية المشتركة ضدها. فقام الأسطول الكعبي بأسر سفينتي الشركة "سالي Sally" و"فورت وليامس Fort Willams" في 1765/07/18 بالإضافة إلى يخت الشركة الذي كان مبحراً من "بوشهر" إلى "البصرة". كما هاجم الجيش الكعبي في نفس الوقت مدينة البصرة وفرض عليها الحصار لمدة طويلة ولم ينسحب إلا بعد أن جنى لنفسه محصول تمر البصرة كله.

وبنتيجة المفاوضات التي أجراها وكيل شركة الهند الشرقية مع الدولة الكعبية عقدت معاهدة تحالف، أطلقت الدولة الكعبية على إثرها سراح بحارة السفن المحتجزة واشترطت ألا يتم الإفراج عن السفن ذاتها إلا بعد تصديق المعاهدة من قبل حكومة الهند البريطانية. ولكن الأخيرة لم تكف برفض تصديقها فحسب، وإنما اتفقت أيضاً مع الدولتين العثمانية والإيرانية على توجيه حملة مشتركة أخرى ضد الدولة الكعبية.

وأرسلت حكومة الهند البريطانية تنفيذاً لهذا الاتفاق ستة سفن حربية وفرقة مشاة ومدفعية. كما تقدم والي بغداد العثماني على رأس جيش برّي وجيش بحري مزوّد باتنتي عشرة سفينة حربية. أما "كريم خان زند" فقد اشترط لكي يبدأ هجومه أن تهاجم القوات التركية الإنجليزية المشتركة إقليم الأحواز أولاً، خوفاً من تكرار هزيمته.

أن العمليات الحربية المشتركة التي بدأت ضد الدولة الكعبية في مايو 1766 لم تستطع تحقيق نصر حاسم. بل إن الهجوم الإنجليزي العام لم يحقق نصراً سريعاً حيث قتل قائد الحملة "الكابتن بريور Captan Brewer" وتكبّد الجيش الإنجليزي خسائر فادحة في الأرواح وفقد كافة مدافع الميدان مع ذخيرتها. وكانت نتيجة الهجوم العثماني العام غرق تسعة سفن من بينها سفينة القيادة، وعندما بدأ كريم خان هجومه على الأحواز، وجد "سلمان" نفسه محاصراً بثلاثة جيوش وجيشه منهك (ولأنه كان شيعياً لذا فقد فضل التحالف مع "كريم خان" الشيعي)⁽³⁾.

(1). راجع هذا الطلب في الوثائق السرية البريطانية (FO/460/4) حيث نصّ على (أن رغبتني التي تعتمد عليها حكومتني هي أنه حالما أتقدم بجيشي عن طريق البر تقومون أنتم بإرسال سفنكم لإغلاق مدخل شط العرب. ولكم مطلق الصلاحية لتدمير، وحرق، والاستيلاء على كل ما يعود للدولة الكعبية ... وإن رسالتي تعتبر تخويلاً كافياً لكم لأي شيء قد يحدث... وإن تدمير الدولة الكعبية سيكون فخراً لأمتكم وليس لي... بل إنه بجانب الفخر، فإن من الضروري إبادة هؤلاء الذين يضايقون أصدقائنا .. وما دام نجاح هذه المسألة يعتمد على إخلاصكم وصدافتكم فإن عليكم الآن فور وصول رسالتي هذه أن ترسلوا سفنكم.

(2). Curzon (G.N.) : Persia and the Persian Question, London 1892, Vol. 2, p. 322.

(3). Ainsworth (William F.) : A Personal Narrative of the Euphrates Expedition. London 1888, vol. II, p. 211..

فأرسل إليه هدايا مع طلب الصلح والتحالف. وقبلها كريم خان ووافق على الانسحاب من إقليم الأحواز على أن تدفع له الدولة الكعبية ألف تومان سنوياً (ولكن هذا المبلغ لم يدفع بالمرة)⁽¹⁾.

وأرسل "كريم خان" - تنفيذاً لهذا التحالف - رسالة إلى الوالي العثماني في أكتوبر 1766 طلب فيها إيقاف العمليات الحربية والانسحاب من الأحواز. ولأن الحملة التركية قد لاقت خسائر فادحة فقد وجدت في هذه الرسالة فرصة سانحة للانسحاب. وعندما وجد الإنجليز أنفسهم وحدهم، اضطروا إلى الانسحاب من الأحواز ولكنهم فرضوا الحصار البحري على شط العرب بأربعة سفن حربية ولم يرفعوه إلا في سنة 1768م.

في هذا العام توفي "سليمان" وتولى العرش بعده ابنه "غانم" الذي (بدأ حكمه بالهجوم على مدينة البصرة واحتلالها، إلا أن فشل القوات الكعبية في البقاء مدة طويلة في البصرة واضطرها للانسحاب)⁽²⁾، أثار عليه غضب مجلس العشيرة فقتل "غانم" سنة 1769م وخلفه شقيقه "داود". وإزاء رفض الأخير إعادة الهجوم على البصرة فقد قتل هو أيضاً سنة 1770م بأمر من مجلس العشيرة. وخلفه "بركات بن عثمان" الذي قامت القوات الكعبية في عهده باحتلال مدينة البصرة ولم تتسحب إلا بعد أن دفع والي البصرة العثماني فدية كبيرة. ولكن القوات الكعبية أعادت الكرة سنة 1775م، فهاجمت المدينة ليلاً ونهبت أسواقها وبيوتها وانسحبت صباحاً مع غنائمها دون خسائر.

أثارت أنباء غزوات كعب ضد مدينة البصرة أطماع "كريم خان"، و أرسل جيشه بقيادة شقيقه "صادق خان" سنة 1776، واستطاع هذا الجيش احتلال البصرة بفضل مساعدة الجيش الكعبي ومحاصرة الأسطول الكعبي للمدينة من ناحية البحر. ويقول لوريمر (إن مساعدة الدولة الكعبية للجيش الإيراني في احتلال البصرة ترجع إلى أن الكعبيين بالرغم من كونهم عرباً، إلا أنهم من الشيعة مثل الإيرانيين بينما الأتراك سنّيين)⁽³⁾.

ولم يستمر إحتلال الإيرانيين لمدينة البصرة مدة طويلة فقد انسحبوا منها على أثر سماعهم بوفاة "كريم خان". (واضطروا الإنكليز الذين تسلموا إدارة المدينة خلفاً للإيرانيين إلى دفع فدية كبيرة إلى الدولة الكعبية لكي تسحب أسطولها وجيشها من تلك المنطقة)⁽⁴⁾.

توفي "بركات" سنة 1783م فخلفه حفيده "غضبان بن محمد". وعندما توفي هذا الأخير سنة 1792م خلفه "فارس بن داود"، الذي عزله مجلس العشيرة سنة 1795م وعين "علوان بن محمد" خلفاً له، وفي عهد هذا الأخير طالب ("محمود خان" أول زعيم "قاجاري" في إيران)⁽⁵⁾، الدولة الكعبية بدفع الضرائب التي كان يدفعها الأتراك الأفشار ومقدارها 4000 تومان، (ولكن "علوان" رفض دفعها)⁽⁶⁾، وبعد وفاته سنة 1801م خلفه "محمد بن بركات بن عثمان" الذي جدّد رفض دفع هذه الضرائب فأصدر الشاه القاجاري مرسوماً سنة 1806م بتعيين ابنه الكبير "محمد علي ميرزا" بوظيفة حاكم عام لإقليم الأحواز إضافة "لكرمنشاه" و"کردستان" بالرغم من أن "محمد علي" لم يغادر مدينة "شيراز" (في فارس) مطلقاً.

وكرر "غيث بن غضبان بن محمد" رفض الدولة الكعبية دفع الضرائب بعد أن خلف "محمد بن بركات" سنة 1812م فتقدم الجيش الإيراني بهدف احتلال مقاطعة "الهنديان" وأن لا

(1) Da Bode (C.A.): Travels in Luristan and Arabistan London 1845, vol.1, p. 111.

(2) "ستيفان هيمسلي لونغريك"، مصدر سابق، ص: 177.

(3) Lorimer (J.G.): Op. Cit (Vol.I, Part II) P: 1775.

(4) Lorimer (J.G.): Op. Cit (Vol.1 part 1) p:147.

(5) Malcolm (John): The History of Persia from the most early period to the present-time, London 1829, Vol.2, p.129.

(6) Lorimer (J.G.): Op. Cit. (Vol. 1, Part II) P : 1647.

ينسحب حتى توافق الدولة الكعبية على دفع تلك الضرائب. إلا أن الهزيمة لحقت بالجيش القاجاري في مدينة اسمها "قرية الملا" واضطر للانسحاب دون أن يحقق هدفه. ولقى هذا الجيش هزيمة أخرى سنة 1818م عندما تكرر الهجوم على "الهنديان".

وفي سنة 1826م هاجمت القوات الكعبية مدينة البصرة (ولكن وصول النجديات من بغداد وانضمام الأسطول الكويتي* إلى القوات العثمانية)⁽¹⁾، اضطر القوات الكعبية إلى الانسحاب (فتعقبتها القوات العثمانية وفرضت الحصار إلى المحمرة)⁽²⁾، ولم يرفع إلا بعد أن قدمت الدولة الكعبية فدية مالية إلى قائد الحملة العثماني.

وعلى أثر الهزيمة قتل "غيث" بأمر من مجلس العشيرة وخلفه شقيقه "مبار بن غضبان" الذي (اهتم بتقوية الجيش الكعبي حتى أصبح تعداد أفراد 15000 من المشاة و7000 من الفرسان)⁽³⁾. ولكنه لم يعيش طويلاً إذ توفي بداء الطاعون، فخلفه شقيقه "ثامر بن غضبان" الذي تحسنت في عهده الحالة الاقتصادية للدولة الكعبية بعد إصلاح السدود وتطوير نظام الري في الإقليم. كما أدى استقرار النظام والأمن في هذه الدولة إلى إنتعاش الحركة التجارية، خاصة بعد إعلان مدينة "المحمرة" كميناء حرّ. وكان لذلك كله وعلى وجه الخصوص الإعلان الأخير أثره في قلّة إيرادات ميناء "البصرة"، الأمر الذي أثار نغمة الدولة العثمانية، فقام الجيش العثماني بمهاجمة "المحمرة" فجأة سنة 1837م واحتلها بعد قتال دام ثلاثة أيام، فاضطر "ثامر بن غضبان" الهرب إلى الكويت وترك للدولة العثمانية حرية بسط سيطرتها على كافة نواحي إقليم الأحواز.

وبعد أن استتب الأمر للدولة العثمانية في إقليم الأحواز (قامت بتعيين "عبد الرضا بن بركات" محل "ثامر بن غضبان" في حكم الإقليم)⁽⁴⁾، ولكن "جابر بن مراد" زعيم عشيرة كعب (وهو من آل بوكاسب) طلب مصالحة الدولة العثمانية فكتب إلى قائد الجيش رسالة جاء فيها (إن بني كعب ميالون إلى جهة الدولة العثمانية إذا ما صفت لهم، وأنهم على استعداد لمناصرتها متى ما رغبت، ولم يشقوا عليها عصا الطاعة في يوم من الأيام)⁽⁵⁾، وترضيه لهذه العشيرة وافقت الدولة العثمانية على "جابر" حكم مدينة "المحمرة" بصورة مستقلة عن حكم باقي الإقليم، (وبشرط أن تتبع "المحمرة" مدينة "البصرة" في شؤون حكمها)⁽⁶⁾.

ولكن "جابر" خلافاً لاتفاقه مع الدولة العثمانية - قام بطرد "عبد الرضا" وتولى بنفسه حكم الإقليم كله، وعندما همت الدولة العثمانية بالهجوم على الأحواز طلب "جابر" المعونة من الدولة "القاجارية". (وهنا تدخلت روسيا وإنكلترا في النزاع خوفاً على مصالحهما التجارية في منطقة الخليج. وبناء على ذلك فقد توقفت الاستعدادات العسكرية)⁽⁷⁾، وبدأت المفاوضات بين الدول الأربعة في مدينة "أرض روم" في "الأناضول" التركي. وبنيتها عقدت معاهدة "أرض روم" سنة 1847م التي نصّت في مادتها الثانية على:

* من المعروف أن الكويت كانت خاضعة لنفوذ الدولة الكعبية لمدة طويلة بعد قيامها ولكنها تحررت من هذا النفوذ بعد هزيمة الأسطول الكعبي أمام الأسطول الكويتي في معركة "الرقّة" سنة 1783.

(1) "عبد الكريم موسى ورسول عبد الوهاب"، "إمارة الكويت"، بغداد 1969، ص: 30.

(2) "حسين خلف الشيخ خزعل"، مصدر سابق، الجزء الأول، ص: 30.

(3) Layard (Henry): Early Adventures in Persia, Susiana and Babylonia, London 1887, Vol. 2, P. 64.

(4) "عباس العزاوي"، مصدر سابق، الجزء السابع، ص: 38.

(5) "حسين خلف الشيخ خزعل"، مصدر سابق، ص: 109.

(6) Lorimer (J.G.): Op. Cit, p. 1319.

(7) Kobie (Nora): Road to Nineveh the Adventures and Excavations of Sir Austen Henry Layard, New York 1964, p. 76.

"تعترف الدولة العثمانية بصورة رسمية بسيادة الدولة الإيرانية التامة على مدينة "المحمرة" ومينائها و"جزيرة خضر" والمرسى والأراضي الواقعة على الضفة الشرقية- أي الضفة اليسرى- من شط العرب التي هي تحت تصرف عشائر معترف بأنها تابعة لإيران".

وبدأت الدولة "القاجارية" استناداً إلى نصوص معاهدة "أرض روم" بمساعدة الإنكليز والروس في محاولة ضمّ الجزء المتنازل عنه من إقليم الأحواز، إلا أن مقاومة شعب الأحواز أجبرتها على الاكتفاء ببعض المدن في أقصى الشمال وإرسال حامية عسكرية بحراً إلى "المحمرة"، بعد أن تعهّدت للدولة الكعبية أن الهدف من إرسال هذه الحامية هو للدفاع عن المدينة ضد أي هجوم تركي محتمل، (وبعد أن اعترفت رسمياً بحكم "جابر" لإقليم الأحواز)⁽¹⁾.

ولم يستطع التحالف الانكليزي الإيراني الاستمرار طويلاً بسبب طمع "القاجاريين" الفرس في أفغانستان وهجومهم عليها سنة 1856م دون مشاورة حلفائهم، ممّا أدى إلى نشوب حرب بين القاجاريين والإنكليز على أثر هذا الهجوم. وفي نفس السنة هاجمت القوات البريطانية إقليم الأحواز واحتلت مدينتي "المحمرة" و"الأحواز" وأعطيت بذلك الفرصة للدولة الكعبية للتخلّص من الوجود الإيراني والاتفاق مع الإنكليز لضمان استقلالها. ويقول قائد الحملة الانكليزية في هذا الخصوص ما نصه (ان الثورة بين العشائر العربية تبدو حتمية إذا قُدّر للجيش الإيراني العودة إلى "المحمرة". وقد تسلّمت طلباً من هذه العشائر لضمان استقلالهم وأن العرب المحاربين الأشداء هم فعلاً شبه مستقلين في الوقت الحاضر ولديهم القدرة على المحافظة على هذا الوضع)⁽²⁾.

وبعد انسحاب الجيش الإنكليزي من إقليم الأحواز سنة 1857م (بدأت مفاوضات بين الدولتين القاجارية والكعبية وبنيتجتها أصدرت الدولة القاجارية مرسوماً في نفس السنة نص على):⁽³⁾

- 1- تكون إمارة الأحواز "جابر بن مراد" ولأبنائه من بعده.
- 2- تكون الجمارك تحت إدارة الدولة الإيرانية ويدير شؤونها نيابة عنها أمير الأحواز.
- 3- يقيم في مدينة "المحمرة" مأمور يمثل الدولة الإيرانية لدى أمير الأحواز تتحصر مهمته في الأمور التجارية فقط.
- 4- يتعهّد أمير الأحواز بنجدة الدولة الإيرانية بجيشه في حالة اشتباكها بحرب مع دولة أخرى.
- 5- يتعهّد الشاه "ناصر الدين قاجار" بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للأحواز.
- 6- الأحواز لها كيانه المستقل في علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى.

توفي "جابر" سنة 1881م فخلفه ابنه "مزعل" الذي سار على نهج والده في دعم نفوذ الدولة الكعبية في إقليم الأحواز. وعندما أحسّ بأن الدولة الإيرانية تحاول من جانبها أن تمسّ بوضع دولته المستقل، وجّه لها إنذاراً بتاريخ 1888/05/11 (بأن الدولة الكعبية ستعلن الحرب

*. جاء في خطاب ألقاه "نورى السعيد" مندوب العراق في "عصبة الأمم" أمام مجلس العصبة في الاجتماع الرابع والثمانين بتاريخ 1935/01/14 ما نصّه (وإنها حقيقة تاريخية أن موجة التوسّع الإيراني والمكافحة الدموية التي كافتها إمارة بني كعب المستقلة التي اذعت الحكومة العثمانية بسيادتها عليها أدّت إلى إيفاد حامية إيرانية صغيرة إلى المحمرة وهي الميناء العربي).

(1) "حسين خلف الشيخ خزعل"، مصدر سابق، ص: 98.

(2) Lient. General Sir James Outram's Persian Campaign in 1857, Printed for Private circulation only by Smith Elder Co, London 1860, p. 159.

(3) "شفيق الرشيدات"، مصدر سابق، ص: 69 وما بعدها.

راجع أيضاً: "على نعمة الحلو"، مصدر سابق، الجزء الثالث، ص: 34.

على إيران إذا ما حاولت الأخيرة التدخل في شؤون دولته وأنه لا يخشى النتائج التي تترتب على ذلك⁽¹⁾.

كان انفراد الدولة الكعبية بالملاحة في نهر "كارون"، الذي يكاد يكون النهر الوحيد الصالح للملاحة في الأحواز، من أسباب الخلاف بينها وبين إنكلترا، ولما فشلت هذه الأخيرة في إقناع الأولى بالسماح لها بمشاركتها في الملاحة لجأت إلى الشاه "القاجاري" وأهدته سفينتين ووعداً بمساندته ضد روسيا، فأصدر الشاه إعلاناً في 1888/10/30 فتح بموجبه القسم الذي يجري من نهر "كارون" في إقليم الأحواز للملاحة الدولية.

وتسلح الإنكليز بهذا الإعلان وأخذوا ينقلون البضائع بسفنهم في نهر "كارون" ولم تكن الدولة الكعبية تستطيع أن تفعل شيئاً إزاء الضغط الإنكليزي الإيراني المشترك فاكثفت بمضايقة السفن الإنكليزية، الأمر الذي أدى إلى تردّي العلاقات بينها وبين إنكلترا. فانتهزت الدولة الإيرانية هذه الفرصة واحتلت مدينتي "دزفول" و"تستر" وأعلنتهما مقرّاً للحاكم الإيراني العام في إقليم الأحواز، فأثار ذلك غضب مجلس العشيرة فقتل "مزعل" سنة 1896م وعيّن محله "خزعل" الذي كان معروفاً بصداقته للإنكليز.

بدأ "خزعل" حكمه (بإجبار الجيش الإيراني على الانسحاب من مدينتي "دزفول" و"تستر" بعد معارك عديدة خاضها ضده الجيش الكعبي)⁽²⁾ وحررت على أثرها هاتين المدينتين وعيّن فيهما حاكمين عربيين.

ولم يكتف "خزعل" بذلك بل سارع - بعد أن دعم سلطانه على كافة نواحي إقليم الأحواز - إلى إرسال وفد إلى "طهران" بهدف تأكيد استقلال الدولة الكعبية، وعدم موافقته على أي تدخل من الدولة القاجارية في شؤونها الداخلية⁽³⁾، كما استمر في زيادة نفوذه وتدعيمه في الإقليم مستغلاً في ذلك صداقته مع إنكلترا (حتى أن "المُحمّرة" أصبحت أقوى من "طهران")⁽⁴⁾.

وعلى العكس من إقليم الأحواز الذي ساد فيه النظام والأمن والإدارة المركزية للدولة الكعبية، (فقد تفتّت الفوضى في إيران)⁽⁵⁾ وأخذت روسيا وبريطانيا التدخل في شؤونها الداخلية وأصبح من الواضح أن الحكم القاجاري لن يستمر طويلاً.

خشي "خزعل" أن يؤدّي سقوط الدولة القاجارية إلى التأثير على الوضع المستقل للدولة الكعبية، خاصة مع خطر تقدّم روسيا أو ألمانيا في إيران، لذا فقد طلب من بريطانيا ضماناً بأن التغييرات التي قد تحدث في إيران سوف لن تؤثر على الوضع المستقل لدولته، و(أكد لها بأن تقاعسها عن تقديم مثل هذا الضمان يعني أنه سيطلبه من الدولة العثمانية)⁽⁶⁾. ولكن بريطانيا أكدت للدولة الكعبية أنها ستضمن استقلالها و(المساواة في معاملتها من قبل تركيا وإيران على حد سواء)⁽⁷⁾.

■ فقرة 2: وجود النفط في الإقليم وانعكاساته

-B.C.F//FO/460/1 British Vice.Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

* من المعلوم أن نهر "كارون" يسير في إقليم إيران ثم إقليم الأحواز ويصب في "شط العرب" الذي هو جزء من إقليم العراق.

Lorimer (J.G.) : Op. Cit., vol. 1, part II, p. 1741.

Lorimer (J.G.) : Op. Cit., Vol. 1, part 1, p. 1739.

Longringg (Stephen H.): Iraq 1900 to 1900, London 1953, p.13.

Kohn (Hans) : A History of Nationalism in the East, London 1929, p. 323 .

-B.C.F//FO/60/617 Persia (Diplomatic).

Bell (G.): The Letters of Gertrude Bell, London 1917 vol. 2, p.29.

• الحروب

بدأت الشواهد تدلّ على وجود النفط في إقليم الأحواز بالقرب من حدوده الشرقية مع إيران، (سعت بريطانيا للحصول على امتياز استخراجها من الشاه القاجاري مظفر الدين سنة 1901م)⁽¹⁾.

وخوفاً من رفض الدولة الكعبية السماح بإجراء عمليات التنقيب واستخراج البترول باعتبارها تمسّ استقلالها، قامت الأخيرة بالتفاوض مع الأولى على أساس أن حصولها على امتياز استخراج البترول من إيران لم يكن القصد منه المساس بالسيادة الكعبية على المناطق الشرقية من إقليم الأحواز، واعتبار إيران دولة حامية للأحواز، وقدمت بريطانيا تعهداً بأنها لن تسمح بالمساس باستقلال الدولة الكعبية وسيادتها على إقليمها.

وقام شاه إيران من جانبه بإزالة الأثر السيء الذي تركه امتياز استخراج النفط سنة 1901م على العلاقات الكعبية الإيرانية، بإصدار مرسوم في بداية 1903م، (نصّ على منح أمير الأحواز (كل من مقاطعة "الهنديان" و"قرية الملا"، كأمالك خاصة له إضافة إلى الأراضي الواقعة شرق نهر "كارون". وأن الحكومة الإيرانية ليس لها الحق في نزع هذه الملكية مستقبلاً)⁽²⁾.

(وبعد تقسيم الدولة الإيرانية إلى مناطق نفوذ بين روسيا وبريطانيا بموجب معاهدة 1907)⁽³⁾ أعطت بريطانيا وعداً للدولة الكعبية بأن تلك المعاهدة لن تؤثر على وضعها المستقلّ كما أعطتها تعهداً آخر بحماية استقلالها ضد أيّ اعتداء يحتمل وقوعه ضد إقليم الأحواز. ومقابل ذلك وافقت الدولة الكعبية على امتداد امتياز 1901 ليشمل القسم الشرقي من الأحواز. وسمحت لبريطانيا أن تمد أنابيب البترول عبر الإقليم وحتى جزيرة "عبادان"⁽⁴⁾. كما منحتها إمتيازاً لإقامة مصفاة للنفط في تلك الجزيرة وتعهّدت بحماية حقول النفط وخطوط الأنابيب وجميع مُنتسبي الشركة.

وعندما بدأت نذر الحرب العالمية الأولى تلوح في الأفق الدولي خافت بريطانيا على مصالحها في إقليم الأحواز فقامت بالتفاوض مع الدولة الكعبية من أجل ضمان مساعدتها وحماية مصالحها في أثناء الحرب. وكانت نتيجة المفاوضات موافقة الدولة الكعبية على التحالف مع بريطانيا ضد الدولة العثمانية وألمانيا مقابل تعهد بريطانيا باحترام استقلال الأحواز. (وبعد نشوب الحرب العالمية الأولى أعلنت الدولة الكعبية الحرب ضد الدولة العثمانية بينما أعلنت الدولة الإيرانية وقوفها على الحياد)⁽⁵⁾.

وفي فبراير 1915 وصلت طلائع القوات العثمانية - وبصحبتها بعض العشائر العربية - إلى مشارف نهر "الكرخة" (حيث قامت بتخريب خط أنابيب البترول في عدة أماكن)⁽⁶⁾. (وبدأ الجيش الكعبي هجومه ضد تلك القوات منذ 1915/02/20)⁽⁷⁾ واستطاع أن يستعيد سيطرته على تلك المنطقة، (وأجبر المهاجمين على الانسحاب بعد أن دمر مركز قيادتهم)⁽⁸⁾ إلا أن وصول النجديات إلى القوات العثمانية (وزيادة الإضطرابات على الحدود الشرقية

(1) "د. محسن عزيزي"، "جغرافياي إقصادي"، (باللغة الفارسية)، طهران 1330، جلد أول، ص: 104.

(2) -B.C.F. //FO/460/3 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(3) "د. إبراهيم شريف"، "الشرق الأوسط"، بغداد 1965، ص: 93.

(4) Longrings (Stephen H.) Oil in the Middle East, London 1959, p. 20.

(5) - B.C.F. // W.O /153/ 1204 War Maps Persia and Arabistan

(6) Bullard (Reader) : Britain and the Middle East, London 1915, p: 78.

(7) -B.C.F // FO/248/1101 From Bushire 1915.

(8) -B.C.F. //WO/157/77, Intelligence Reports Mesopotamia.

للأحواز بسبب وجود الجاسوس الألماني "واسموس Wassmuss"⁽¹⁾، اقتضى نزول القوات البريطانية على المحمرة بناءً على طلب الدولة الكعبية التي (تولت قواتها حراسة مقر القيادة البريطاني في هذه المدينة)⁽²⁾.

وعلى اثر ذلك بدأت العمليات الحربية البريطانية الكعبية المشتركة ضد القوات العثمانية والعشائر العربية المتمردة على حكم الدولة الكعبية من جهة، وضد عشائر "البختيارية" التي كانت وراء الإضطرابات في شرق إقليم الأحواز من جهة أخرى.. وبنتيجتها أعيد النظام والأمن إلى تلك المناطق تماماً منذ بداية سنة 1916.

انتهت الحرب العالمية الأولى و(دولة كعب أقوى دول المنطقة)⁽³⁾. ولذلك فقد كان دعمها (الثورة 1920م في العراق التي كانت تدعو إلى الاستقلال التام)⁽⁴⁾ سبباً من أسباب نجاح هذه الثورة. ونتيجة لذلك (رشح أمير عربستان نفسه لتولي عرش العراق)⁽⁵⁾، ولكنه اضطر بعد ذلك لسحب ترشحه (بضغط من الإنكليز لصالح مرشحهم فيصل بن الحسين)⁽⁶⁾ بعد أن وعدوه (بأن ولاية البصرة ستفصل عن العراق لتتحد مع الأحواز تحت حكمه)⁽⁷⁾.

وفي سنة 1920م قام "رضا خان" رئيس فرقة الحرس "القرّاق" الإيرانية بانقلاب عسكري على الحكومة القاجارية، وعيّن نفسه وزيراً للحربية في وزارة (أسند رئاستها إلى "ضياء الدين" ثم طرده بعد ذلك ليتولى بنفسه رئاسة الوزارة)⁽⁸⁾.

واستغل "رضا خان" الشعور المعادي لبريطانيا في إيران الذي (أخذ يزيد بعد الحرب العالمية الأولى)⁽⁹⁾ فحصل من بريطانيا على وعد (بإعطاء الدولة الإيرانية مساحة كبيرة من الأراضي العراقية شمال مدينة "مندلي")⁽¹⁰⁾، على أساس أن الدولة العثمانية قد ألحقت أضراراً بإيران خلال الحرب. ولكن وضع العراق تحت الانتداب البريطاني، بقرار من "عصبة الأمم" أجبر بريطانيا على صرف النظر عن هذا الوعد.

• سقوط الدولة الكعبية وإحتلال الأحواز

بالنظر لخوف بريطانيا من النفوذ المتزايد للدولة الكعبية، والنتائج التي أدت إليها دعوة هذه الدولة إلى الوحدة العربية بحيث باتت تهدد مصالحها، بتقسيم الوطن العربي إلى أجزاء

(1) -B.C.F. //FO/248/1114 To shiraz.

(2) -B.C.F. // WO/95/5275 Intelligence Reports.

(3) "إسماعيل رائين"، (باللغة الفارسية)، "فراموشخانه وفراما سونري در إيران"، طهران 1968 ص: 383.

(4) "عبد الرزاق الحسني"، "الثورة العراقية الكبرى"، صيدا 1952، ص: 224.

(5) Marlowe (Jonhn): The Persian Gulf in the 20th Century, London 1962, p: 64.

(6) Temperly (H.W.V.): History of the Peace Conference of Paris, London 1924, Vol. VI, p. 1186.

(7) حيث يقول: (إن تشرشل طلب "That the obstacle would be placed in the Way of this condidate Fiscal".

(8) "عبد الرزاق الحسني"، "تاريخ الوزارات العراقية"، صيدا 1965، الجزء الاول، الطبعة الثالثة، ص: 76.

* "القرّاق"، شعوب إيرانية تمتد جذورها إلى شعوب "كازاخستان".

(8) "تاريخ مختصر أحزاب سياسي إيران"، "انقراض قاجارية"، (باللغة الفارسية)، تأليف بهار أستاذ جامعي، طهران 1943، الطبعة الأولى، ص: 95.

- B.C.F.//FO/248/1372 Political Situation in Persia.

- راجع أيضا:

Moberly (F.J.): the campaign in Mesopotamia. London 1927, Vol. IV, p.183.

-B.C.F.//WO//157/1250 Persia and Asia Political Reports.

- راجع أيضا:

B.C.F.//WO/166/55 Persia and

(10) -Mesopotamia.

عديدة، لذلك فقد اتفقت بريطانيا مع الدولة الإيرانية على إقصاء أمير الأحواز وضم إقليمه إلى الإقليم الإيراني (تحقيقاً لمصالح بريطانيا)⁽¹⁾.

وكانت **الخطوة الأولى** لتنفيذ هذا الاتفاق تطبيق "رضا خان" سياسة: — تفرقه أفكناً وحكومتاً كُنْ - (فرّق تَسَد)⁽²⁾ في الأحواز. حيث أخذ يحرّض "عبود" ابن أخ أمير الأحواز على التمردّ وأسند إليه لقب نائب الحكومة الإيرانية في الإقليم. ولكن أمير الأحواز أحسّ بهدف الحكومة الإيرانية من وراء هذه المحاولة فأرسل لها إنذاراً (حذرهما فيه بعدم التدخل في شؤون الدولة الكعبية)⁽³⁾.

وكانت **الخطوة الثانية** اللجوء إلى التفرقة المذهبية على أساس أن أمير الأحواز قد كفر بالدين عندما دعا إلى الوحدة العربية التي من شأنها وضع الأحوازيين العرب الشيعة تحت حكم العرب السنة ولاقت هذه الخطوة نجاحاً تمثل بالمظاهرات التي قامت في أنحاء متفرقة من إقليم الأحواز. فتقدم الجيش الإيراني على أثر ذلك واحتل مدينتي "دزفول" و"تستر" سنة 1924م، وقبل أن يعطي أمير الأحواز أوامره للجيش الكعبي بمقاومة الهجوم تدخل الإنكليز وأقنعوه بأنّ الجيش الإيراني احتل هاتين المدينتين من أجل القضاء على المظاهرات المعادية له فيهما، وأنه ليس من صالحه الاصطدام بهذا الجيش في ذلك الوقت خاصة وأنه سينسحب حالما تستقرّ الأمور في الإقليم.

كما لجأ الإنكليز خوفاً من رد الفعل العراقي إلى (الضغط على الحكومة العراقية)⁽⁴⁾ وبنتيجة هذا الضغط أصدر مجلس الوزراء العراقي قراراً في 1924/10/18 مفاده: (تكون الحكومة العراقية على الحياد التام تجاه الحركات العسكرية القائمة في إقليم الأحواز ويبلغ هذا القرار إلى الأولوية - المحافظات - المجاورة لمنطقة الحركات)⁽⁵⁾. كما عقد الملك "قيصل الأول" مؤتمراً صحفياً طلب فيه من الصحفيين العراقيين عدم نشر أي خبر يتعلق بالأحواز بشكل قد يسيئ إلى العلاقات العراقية - الإيرانية)⁽⁶⁾.

ولما وجد "خزعل" نفسه وحيداً لجأ إلى الإنكليز طلباً لنصيحتهم بإعتبارهم الضامنين لإستقلال الأحواز، إلا أن الإنكليز كانوا يبحثون على المزيد من النفوذ في فارس (إيران) حيث مصالحهم الاقتصادية الواسعة النطاق من جهة، ومن جهة أخرى فإن الحكومة البريطانية كانت تخشى من إرتماء إيران في أحضان السوفييات الطامعين إلى الوصول إلى المياه الدافئة في الخليج العربي والسيطرة على منابع النفط وكذلك وضع اليد على أحد أكبر الممرات التجارية في العالم. لذا كان على الحكومة البريطانية أن تفكر ملياً في كيفية إستغلال إيران لردع السوفييات، فبادرت بريطانيا بدعم إيران ومساعدتها على ضمّ إقليم الأحواز الاستراتيجي بحكم موقعه الجغرافي ووفرة ثرواته الزراعية والنفطية، إلى الدولة الإيرانية، لكي تجعل من إيران سداً منيعاً أمام الزحف السوفيياتي على منطقة الخليج.

وانتهز "رضا خان" موقف بريطانيا المتخاذل من الشيخ "خزعل"، فطلب منها التخلي عن حماية الأحواز ليتمكن من السيطرة عليها عسكرياً وضمّها إلى مملكته. وقد استجابت بريطانيا له، ومهدّت للقضاء على الحكم العربي في الأحواز وسهّلت له القضاء على الشيخ خزعل فلم

(1) -B.C.F.//FO/243/Political Situation in Persia.

(2) "منوچهر أميری"، "مالک وزراع در ایران"، (باللغة الفارسية)، طهران 1964 - ص: 506.

(3) -B.C.F.//FO/460/2 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(4) -B.C.F.// FO/248/1386 Shatt el Arab Frontier Question.

(5) "عبد الرزاق الحسني"، مصدر سابق، ص 200.

(6) "قيصل بن الحسين"، في خطبة وأقواله، "مديرية الدعاية العامة"، بغداد 1945، ص: 110.

تحرك ساكن لنجدته حسب العهود التي أعطتها له، كذلك لعبت دور معادي له بتشتيت همم زعماء القبائل البختيارية - حلفاء الشيخ خزعل - في مساعدته، كما قطعت عليه اتصالاته مع العشائر العربية في العراق التي كانت تحت نفوذ الدولة الكعبية رداً من الزمن.

وهكذا نَظَّم "رضا خان" حملة عسكرية ضخمة تحت قيادته، فتوجّه بقواته نحو الأحواز معلناً الحرب عليها بعد محاصرتها، ولم تضع تلك الحرب أوزارها إلا في 1925/04/20، حيث تمّ اعتقال الشيخ "خزعل" وابنه "عبد الحميد" في يخته بشط العرب لينقل فيما بعد إلى سجن في طهران، وبقي الشيخ "خزعل" سجيناً حتى قُتل في 1936/03/26. كما يؤكد ذلك الكاتب "يوسف عزيزي بني طرف" (لقي الشيخ خزعل الكعبي حتفه على يد جلاوزة الدكتاتور رضا شاه بهلوي في الحقبة الثالثة من القرن العشرين بمنفاه بطهران)⁽¹⁾.

وكانت **الخطوة الثالثة والأخيرة** في القضاء على الدولة الكعبية إصدار "رضا خان" بياناً جاء فيه⁽⁴⁾:

- 1- يتنازل أمير الأحواز "خزعل المحيسن" عن الحكم إلى ابنه "جاسب المحيسن".*
 - 2- يحق للدولة الإيرانية أن تشرف على الحكم في الأحواز.
 - 3- تقطع الأحواز علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى التي كانت قد عقدت معها معاهدات تجارية أو أقامت معها علاقات سياسية.
- وعلى إثر إذاعة هذا البيان تقدّمت القوات الإيرانية إلى "المحمّرة" فاحتلتها في 1925/07/22 لفترة قصيرة، لأن الجيش الكعبي استطاع أن يجبرها على الانسحاب بعد يومين من احتلالها واسترد بذلك سيطرته على هذه المدينة.

ولكن بريطانيا لم تكن تستطيع قبول فشل مخططها بالقضاء على الدولة الكعبية فقامت المدمّرة البريطانية "ترياد" Triad بمهاجمة ميناء "المحمّرة" وأطلقت مدفعيتها على المدينة (تقدّمت في الوقت ذاته قوات حربية بريطانية مكوّنة من فرقة مدرعة وفرقة مشاة من "البصرة" وبدأت هجومها على إقليم الأحواز)⁽¹⁾، الأمر الذي أجبر الجيش الكعبي على الانسحاب إلى مدينة "الفلاحية" حيث كانت سياسة "فرّق تسد" قد أتت ثمارها، (فانقسم الأحوازيون إلى قسمين: قسم يؤيّد "خزعل"، وقسم يعاديه. وبالنظر لمساندة القوات البريطانية الإيرانية المشتركة للقسم الأخير)⁽³⁾ ممّا دفع المؤيّدون لخزعل إلى للهروب إلى العراق.

وهكذا استطاعت الحكومة الإيرانية بسط سيطرتها على إقليم الأحواز (الذي فقد كيانه العربي كإقليم مستقل ليصبح ولاية إيرانية تعرف باسم "خوزستان")⁽⁴⁾. وهي تسمية فارسية الهدف منها نزع كل ما هو عربي عن هذا الإقليم.

(1). "يوسف عزيزي بني طرف"، "إيران الحائرة بين الشمولية والديموقراطية"، الطبعة الأولى، دار الكنوز الأدبية، بيروت 2001، ص: 112.

(4). "شفيق الرشيدات"، مصدر سابق، ص: 79.

*. كان "جاسب مقيماً في لندن ولم تسمح له بريطانيا بالعودة إلى الأحواز تنفيذاً لمخططها.

(1). B.C.F. // FO /460/5 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(3). المصدر نفسه.

(4). "راهنماي إيران"، بخش 1، (باللغة الفارسية)، "جغرافياي ستاد ارتش"، اطلاعات مربوط به سازمانهای كشور، طهران

1951، ص: 127.

الباب الثاني

تداعيات القضية الأحوازية

موقع عربستان - عباس عسكرة

الفصل الأول: تطوّر الوضع القانوني لإقليم الأحواز

الفصل الثاني: التجاوزات الإيرانية على الأحواز

الفصل الأول: تطوّر الوضع القانوني لإقليم الأحواز

المبحث الأول: مظاهر السيادة في إقليم الأحواز

فقرة 1: الملامح السيادية لإقليم الأحواز

- صفات الإقليم
- عناصره القانونية
- المعاهدات وحدود الإقليم

فقرة 2: مشروعية الدولة الأحوازية

- استقلال الدولة الكعبية
- سيادة الدولة الكعبية
- السيادة الداخلية
- السيادة الخارجية

فقرة 3: الصفات الدولية للإقليم

- الدولة الكعبية والدولة العثمانية
- الدولة الكعبية والدولة الفارسية
- الدولة الكعبية والدولة البريطانية

المبحث الثاني: الأطماع الإيرانية في المنطقة

فقرة 1: المطالبة الإيرانية بالبحرين

فقرة 2: الحرب الإيرانية على الأحواز

- مدى مشروعية الحرب
- موقف القانون الدولي من اكتساب الأقاليم بالحرب

فقرة 3: الاحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث (طنب الكبرى والصغرى و أبو موسى)

الفصل الأول

تطور الوضع القانوني لإقليم الأحواز

تناولنا في الباب الأول من بحثنا الجذور العربية لإقليم الأحواز وكيف أن الفرس قد ظهروا على مسرح الأحداث في الإقليم كقوة أجنبية لا تربطها بأرض الأحواز أية صلة - سواء من الناحية الجغرافية أو التاريخية أو الحضارية أو الاجتماعية - وقد لعبت المطامع الكامنة في ذوات سماسرة وتجّار الشعوب في العصور التاريخية القديمة، خاصة وأن أرض الإقليم تميّزت بموقعها الجيوستراتيجي وبوفرة ثرواتها الطبيعية، وغير ذلك من العوامل التي جعلتها مطمعاً للغير. ولكي تكتمل الإحاطة بالموضوع لا بد لنا من التطرّق إلى إيجاد حلٍّ للقضية (المشكلة) الأحوازية، لذا سنسلط الضوء في هذا الفصل من دراستنا على الجوانب القانونية لإقليم الأحواز وتطوراتها، من خلال دراسة صفات وعناصر الإقليم من الناحية القانونية ومظاهر سيادته الداخلية والخارجية.

واستعرضنا الظروف التاريخية لنشأة القضية الأحوازية، وانتهينا إلى أن الوضع القانوني والشرعي لإقليم الأحواز، لم يخرج عن كونه إقليمياً "خاضعاً" لسيادة الدولة الكعبية وأن الدولة

الإيرانية قامت بتغيير هذا الوضع بإرادتها المنفردة وبالقوة بعد الحرب التي شنتها ضد الدولة الأولى سنة 1925.

والتزمنا في دراسة مشكلة إقليم وشعب الأحواز بالمنهج العلمي الذي يقضى تتبع المشكلة منذ نشأتها وتطورها، ثم استقراء واقعها الفعلي في ظل قواعد القانون الدولي واحترام مبادئ حقوق الإنسان، فإنّ تغيير الوضع القانوني لإقليم الأحواز وضمه قسرياً إلى الدولة الإيرانية وبمعزل عن إرادة شعبه مما تسبّب في نشأه المشكلة - موضوع البحث - يستلزم بالتالي أن يبدأ بحثنا منذ سنة 1925 ضمن نطاق المنهج الذي التزمنا به.

وإذا كان الهدف من دراستنا التوصل إلى حقيقة القضية الأحوازية بقصد حلّها، فإن التعرّف على مدى مشروعية إسقاط الدولة العربية في الإقليم وضمّه إلى إيران، وتحليل النتائج والآثار التي ترتبت عليه في ظل حكم الأنظمة المتعاقبة على دفة الحكم في إيران، تحليلاً منطقياً، يستدعي التوصل إلى الوضع القانوني لإقليم الأحواز والتجاوزات الإيرانية التي وقعت عليه، وكذلك الحقوق الخاصة بالشعب العربي الأحوازي وفقاً لما تدّعيه الدولة الإيرانية من جهة، وما يدّعيه الأحوازيون من جهة أخرى.

المبحث الأول: مظاهر السيادة في إقليم الأحواز

تمارس الدولة اختصاصها الشخصي على الأفراد التابعين لها على أساس ولائهم لها وحمايتهم لهم، كما تمارس اختصاصها الإقليمي على الفضاء والأراضي الواقعة داخل حدودها وعلى مياهها الإقليمية.

ولكي تباشر الدولة الكعبية على إقليمها وشعبها، تعتمد على مظهرين: داخلي أي السيادة الداخلية، وخارجي أي السيادة الخارجية. (ويمثل هذان المظهران المعنى السلبي للسيادة وهو عدم خضوعها لسلطة دولة أخرى في الخارج واعتبارها أعلى السلطات في الداخل، والمعنى الإيجابي للسيادة وهو سلطة الأمر والنهي في الداخل وممارسة العلاقات والنشاط الدولي في الخارج)⁽¹⁾.

أولاً: السيادة الداخلية: وهي Omnipotence

(1) Schwarzenberger (Georg): International Law and Order, London 1971, pp: 60-62.

وتعني (السلطان الأعلى غير المقيد للدولة على كل ما يوجد داخل إقليمها من أشخاص وأشياء)⁽¹⁾، أو هو الحق المطلق للدولة لتقرر شخصيتها في شكل مؤسساتها لتأكيد وتنفيذ أهدافها وتنظيم سلوك رعاياها على الوجه الذي يحقق الهدف الذي أنشأت من أجله.

ويتمثل هذا المظهر بحريتها في إختيار حكومتها ونظام الحكم الذي يلائمها وتنظيم حكومتها وتغييرها بالشكل الذي تريده وتنظيم الإدارة، والانتفاع بالمرافق العامة وتحديد مآليتها، بفرض الضرائب وتحصيلها، وسك النقود وتشريع القوانين وتنفيذها، وإخضاع الأشياء والأشخاص الموجودين في إقليمها إلى سلطتها القضائية.

ثانياً: السيادة الخارجية:

وتعني السلطة العليا للدولة لكي تقرر بكل حرية علاقاتها المتبادلة مع الدولة الأخرى في المجتمع الدولي أو المجموعات أو المنظمات الدولية دون تدخل أو إشراف من دولة أخرى*. وبقدر هذه الحرية تكون الدولة مسؤولة عن الوفاء بالتزاماتها الخارجية.

وتتمثل مظاهر السيادة الخارجية للدولة في إيفاد وقبول المبعوثين الدبلوماسيين، وفي إبرام المعاهدات الدولية المختلفة، وانضمامها إلى تحالف دفاعي مشترك أو إنشاء علاقات تجارية أو مساهمتها بالاتفاقيات المشتركة بقصد تطوير اقتصادها وأهدافها الإجتماعية.

وبتبني الدول لميثاق الأمم المتحدة، فإن حريتها تنقيد إلى مدى بعيد، ويظهر ذلك بوضوح في التزام الدول بعدم اللجوء إلى القوة في علاقاتها المتبادلة واللجوء إلى الوسائل السلمية في حلّ المنازعات الدولية.

■ فقرة 1: الملامح السيادية لإقليم الأحواز

ان الحديث عن الخصائص السياسية لإقليم الأحواز يجرّنا حتماً إلى التعريف بهذا الإقليم من الناحية القانونية، ولنبدأ بالتعريف لهذا الإقليم:-

إقليم الأحواز، هو ذلك النطاق المادي والجزء المُحدّد من عالمنا هذا (بأقسامه الثلاثة: البري والبحري والجوي) حيث استقر فيه شعب الأحواز على وجه الدوام واستمد منه مقومات وجوده والمحافظة على كيانه وانفرد بإدارته وحكمه، ولو لا استقرار هذا الشعب في إقليم الأحواز وتمسّكه بإدارته وحكمه، لما كان بالإمكان وصف الدولة الكعبية بـ:(الدولة) مهما بلغ سموّ نظامها القانوني والسياسي.

فإقليم الأحواز أعطى الدولة الكعبية مقومات وجودها الإقتصادي، وهو الحيز المادي الذي انفردت به هذه الدولة وتمتعت ضمن نطاقه بممارسة مظاهر سيادتها الإقليمية والشخصية*.

وبالرغم من أن القانون الدولي يعترف للإقليم بأهمية ملحوظة باعتباره عنصراً من عناصر الدولة، إلا أنه لا يشترط لإستيفاء هذا العنصر أن يكون بمساحة معينة**، أو أن يكون مسكوناً

(1). Hokworl (Green Haywood): Digest of International Law, Washington 1941, Vol.2, p:1.

*. تجدر الإشارة إلى أن مسودة اتفاقية حقوق وواجبات الدول التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1949/12/06 نصّت في مادتها الأولى على ذلك.

*. القاعدة التي تقتضي بأن كل شيء وشخص يوجد في الإقليم لابد أن يخضع لسيادة الدولة.

- راجع: Oppenheim (L): International Law, Edited by Lauterpacht (Hersch), London 1958, eighth edition, Vol. . 1, P: 452

** فدولة الإتحاد السوفيتي سابقاً مثلاً مساحتها أضعاف مساحة سويسرا دون أن يكون لفارق المساحة أي تأثير على الشخصية القانونية لأي من الدولتين.

بأكمله أو قابلاً للسكنى في كافة أجزاءه***، أو أن يكون وحدة كاملة مترابطة الأجزاء****، ويكتفي القانون الدولي للاعتراف للدولة بهذا الوصف أن يكون إقليمها معيناً وثابتاً حيث استقر الشعب على وجه الدوام، وأنشأ فيه نظاماً قانونياً وسياسياً.

وسيادة الدولة على إقليمها هي بالضرورة حق إنفرادي وقاصر على الدولة وحدها، كما أكدت المحاكم الدولية في أحكامها العديدة ومنها حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولي سنة 1927 في قضية "لوتس The S.S. Lotus" الذي نص على (أن من المبادئ الأساسية المقررة في القانون الدولي العام "عدم جواز مشاركة دولة معينة لدولة أخرى من اختصاصات على إقليمها إلا بمقتضى قاعدة قانونية مرخصة لذلك)⁽¹⁾. وحكم محكمة العدل الدولية في 1949/04/09 في قضية "كورفو Corfu channel" الذي نصّ على (إن احترام السيادة الإقليمية بين الدول المستقلة يعتبر أساساً حيوياً للعلاقات الدولية)⁽²⁾.

وإذا كان الأصل الاعتراف للدولة بسلطات واسعة على إقليمها فإن الإستثناء هو اجازة تقييدها* بقواعد القانون الدولي الوضعي بالمعاهدات والاتفاقيات أو بالعرف الدولي**، وعموماً فإن سيادة الدولة على إقليمها مقيدة بوجوب عدم الإضرار بأمن واقتصاد إقليم دولة مجاورة⁽³⁾. فالدولة تلتزم مثلاً بعدم السماح باستخدام إقليمها كوسيلة للإضرار بمصالح وأمن دولة أخرى. وتؤكد ذلك بالأحكام العديدة التي أصدرتها المحاكم الدولية ومنها الحكم التحكيمي الصادر سنة 1953 في قضية "Trail Smelter Arbitration" الذي رتب المسؤولية الدولية على عاتق كندا لتعويض الأضرار التي أحدثتها سحب دخان إحدى المصانع الكندية في تلويث فضاء الولايات المتحدة الأمريكية على أساس أنه وفقاً لمبادئ القانون الدولي، (ليس لأية دولة حق استخدام، أو السماح باستخدام إقليمها بطريقة قد تسبب أضراراً لإقليم أخرى)⁽⁴⁾.

• صفات الإقليم

*** فقد تجعل الظروف الطبيعية والجغرافية استحالة سكنى أجزاء الدولة، كالربع الخالي في المملكة العربية السعودية ومنخفض القطارة في جمهورية مصر العربية.

**** هناك دول عديدة في المجتمع الدولي تتفرق أقاليمها في أجزاء عديدة مثل الولايات المتحدة الأمريكية واندونيسيا و اليابان، دون أن يؤثر هذا التفرق على الشخصية القانونية لتلك الدول أو من سيادتها على تلك الأجزاء.

(1) Bishop (Williamm. w.): International Law, Cases and Materials, Boston 1962, 4th. Edition, P: 450.

(2) Between independent states, respect for: territorial Sovereignty is an essential foundation of International relations" I.C.J. Reports 1949 P. 35.

* نص حكم المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية في قضية شونير Schooner Exchange V. Mc Faddon سنة 1912 على أن سيادة الدولة ضمن إقليمها هي بالضرورة سلطات مانعة ومطلقة وأن أي استثناء على هذه السلطة يجب اعتباره راجعاً إلى موافقة الدولة ذاتها. وأن هذه الموافقة مثلما تكون صريحة فقد تكون أيضاً ضمنية). راجع : Bishop : Op Cit, P: 443، ونص حكم المحكمة الدائمة في قضية مصايد شمال الأطلس North Atlantie Fisheries Arbitration سنة 1910 على أن أي تحديد على ممارسة الدولة لسيادتها داخل نطاق حدود إقليمها يجب أن يكون مستنداً على اشتراط صريح بذلك).

- راجع: Briggs (Herbert w.): The Law of Nations, Cases Documents anal Notes, New York 1952, Second edition, P: 285.

** من أمثلة القيود التي تقررت بالعرف الدولي تلك التي تعارفت الدول على تسميتها بحقوق الارتقاء الدولية ومنها حق المرور البريء المقرر للسفن في المياه الإقليمية.

(3) Bishop (w.w.) Op.Cit.P: 344.

(4) Under the principles of international Law, no state bas the right to use or permit the use of its territory in such a manner as to cause injury by fumes in or to the territory of another or the properties or persons therein, when the case is of serious consequence anal the injury is established by clear and convincing evidence.

- راجع: Cheng (bin) : General Principe's of Law as Applied by International Courts and Tribunals, London : 1955, P: 130.

صفة الإقليم في القانون الدولي العام لاتخرج عن ثلاثة أنواع⁽¹⁾: فالنوع الأول: "الإقليم الخاضع لسيادة دولة معينة territorial sovereignty"، والنوع الثاني: "الإقليم المباح res nallius*" الذي لا يخضع لسيادة أية دولة، والنوع الثالث: هو "الإقليم المشاع Res communis" الذي يبيح لكل دولة حق مباشرة بعض مظاهر سيادتها دون أن يكسبها ذلك أية حقوق إقليمية.

ويمكننا القول بأن إقليم الأحواز يدخل ضمن النوع الأول، فقد اتصف بكونه ثابتاً حيث أقام فيه شعب الأحوازي بهدف الاستقرار في ظلّ نظام قانوني وسياسي تمثل بالدولة الكعبية. كما اتصف بكونه محدداً ومعيناً أيام مملكة عيلام، (واستقرّ بهذا الوصف قروناً عديدة)⁽²⁾، ولا يزال بوصفه هذا كسهل رسوبي مُحاط من الجهات الشرقية والشمالية بجمال صخرية عالية (زاجروس)، ومن الجهة الجنوبية الخليج العربي ومن الجهة الغربية شط العرب.

• عناصره القانونية

يشمل إقليم الأحواز ذلك الجزء اليابس من الكرة الأرضية الذي يسكنه الشعب الأحوازي فهو يتضمّن سطح الأرض والمرتفعات التي تعلوه والطبقات الواقعة دونه في العمق، كما يشمل أيضاً المسطحات المائية التي توجد داخل ذلك الجزء اليابس، والتي يمكن تسميتها بالمياه الوطنية أو الداخلية. ويشمل أيضاً جزءاً من مياه الخليج العربي الملاصقة لشواطئه، والجزر التي توجد في أنهاره ومياهه الإقليمية.

وإن تشابه عناصر إقليم الأحواز مع عناصر إقليم العراق قد أدّى إلى تقارب هذين الإقليمين وإندماجهما في وحدة جغرافية واقتصادية وإنسانية تنتهي عند حدود جبال زاجروس التي فصلت الجنس "العربي السامي" عن الجنس "الفارسي الآري".

فإقليم الأحواز تكون أساساً من الرواسب الطموية التي جلبتها الروافد التي تصب في شط العرب، ولذلك (فإن هذا الإقليم يعتبر مكملاً وامتداداً لسهول العراق)⁽³⁾. ويؤكد ذلك الكاتب الفرنسي "جان جاك بيربي" حيث يقول: (يؤلف القسم الذي تغسله مياه نهر كارون من الأحواز مع القسم الأسفل من بلاد ما بين النهرين - العراق - وحدة جغرافية واقتصادية... إن الأحواز هي طرف الهلال الخصيب الذي يبدأ عند السهول الفلسطينية وينتهي عندها ماراً ببلبنان وسوريا والعراق)⁽⁴⁾. ويؤيده أيضاً الكاتب الإيراني "كيهان" حيث يقول: (إن الماء والهواء والأرض - وهي عناصر إقليم الدولة - في الأحواز تنطبق مع مثيلاتها في العراق)⁽⁵⁾. كما يؤيده الكاتب الإنكليزي "سامب": (يتشابه المناخ في العراق والأحواز ويختلف عنه في إيران)⁽⁶⁾.

• المعاهدات وحدود الإقليم

أشرنا سابقاً أن إقليم الأحواز يحده من الشرق ومن الشمال سلسلة جبال زاجروس، ومن الجنوب الخليج العربي، ومن الغرب العراق. وكان خط الحدود الشرقية والشمالية باعتراف الدولتين الإيرانية والكعبية (هو ذلك الحائط الصخري الشاهق الذي يتمثل بسلسلة جبال

(1) Brownlie (Ian) : Principles of public International Law, Oxford university Press 1966, P: 98

* يكون الإقليم مباحاً إذا كان خالياً من السكان، أو إذا كان متروكاً من قبل الدولة صاحبة السيادة عليه.

(2) Sykes (Percy . M .) Ten Thousand Miles in Persia, London 1902, P: 245.

(3) Wilber (Danald N.) : Iran Past and Present, New Jersey 1963, P: 6.

(4) "بيربي، جان جاك"، مصدر سابق، ص: 98.

(5) "كيهان، مسعود"، "جغرافياي مفصل إيران"، (باللغة الفارسية)، طهران 1942م، ص: 446.

(6) Stamp (L. Dudley): The World, London 1929, P: 378.

زاجروس⁽¹⁾. أما خط الحدود الجنوبية فقد كان يمتد مسافة معينة في الخليج العربي إلى الحد المعترف به دولياً.

وهذا الوضع الجغرافي لإقليم الأحواز باعتباره امتداداً طبيعياً للوطن العربي عموماً والعراق خصوصاً، إضافة إلى الروابط القومية التضامنية بين الشعبين الأحوازي والعراقي أدّى إلى انعدام الحدود القانونية والفعلية بين هذين الإقليمين حتى وقت قريب. وانعدام الحدود بين العراق والأحواز أثر على الشخصية الدولية لهذين الإقليمين، ومن الأمثلة على ذلك: الحدود بين الهند والباكستان والحدود بين الاتحاد السوفيتي والصين. وإذا كانت معاهدة "أرض روم الثانية"^{**} 1847/05/31 قد حددت الملامح الرئيسية للحدود الغربية لإقليم الأحواز، وكان بروتوكول 1913/11/17^{**} قد فصلها، ولجنة التخطيط قد أنهت أعمالها في 1914/10/26، فإن ذلك لا يعني بالضرورة أن تكون المعاهدة ملزمة على الدولة الكعبية التي لم تشارك في أعمالها، كما لم توقع عليها. (وطبقاً للمعاهدة والبروتوكول واللجنة المذكورة، أصبحت الحدود الغربية لإقليم الأحواز كما يلي:

"يمس خط الحدود ضفة شط العرب اليسرى اعتباراً من مصبّه في الخليج العربي وإلى نقطة تقع على مسافة ميلين نازلاً من قلعة الشيخ خزعل، ومن هذه النقطة تتبع الحدود مستوى المياه المنخفضة لضفة شط العرب اليسرى - ضفة جزيرة عبادان - إلى جزيرتين واقعتين أمام المنبوح، وتأتي مباشرة لتتضم إلى خط المستوى المذكور الذي تتبعه أربع جزر واقعة بين ماوية وشطيط بعد أن تلتف حول هذه الجزر. وقبل ميناء عبادان يأخذ الخط وضع الثالوك ولمسافة أربعة أميال.. وبعد أن يتخطى عبادان يختلط خط الحدود ثانية مع مستوى المياه المنخفضة وتتبعها بينها وبين الضفة الشرقية.. وبعد أن تحلّ محلة متبعة نفس المستوى تأتي إلى نقطة حيث يبدأ ميناء ومرسى المحمّرة وتعرف هذه النقطة باسم تويدجات وتقع على مسافة 1417 متراً من أبعد نقطة متقدمة من ضفة نهر كارون اليسرى بالقرب من ملتقاء مع شط العرب.. ثمّ يتحول خط الحدود من تويدجات بخط مستقيم في وسط مجرى شط العرب الذي تتبعه بين الضفة الشرقية والجزيرة المسماة أم الرصاص في قسمها الشرقي وأم الخصاصيف في قسمها الغربي إلى أن يصل أمام المدخل الشرقي لنهر الخيين، ويتبع خط الحدود وسط مجرى النهر لمسافة سبعة كيلومترات ثمّ ينحرف بعد المحمّرة متجهاً إلى الشمال بخط مستقيم حيث يأخذ خط الحدود مستوى المياه المنخفضة اعتباراً من نقطة خط الطول 16 و 48 درجة شرقاً وخط عرض 20 و 30 درجة شمالاً حيث ينعطف بعد ذلك غرباً مقرباً من القرنة بمسافة أربعة وعشرين كيلومتراً ثمّ يتجه شمالاً مخترباً هور الحويزة ومعقباً حافات جبال بشتكوه العربية متجهاً نحو الشمال الغربي بموازية نهر دجلة"⁽²⁾.

أما حدود إقليم الأحواز الجنوبية فقد تمّ وفق القاعدة العرفية التي تعارفت الدول أعضاء المجتمع الدولي على قبولها بالنسبة للمياه الإقليمية وبالتالي فإن الأساس القانوني لخط الحدود الجنوبية لإقليم الأحواز يرجع إلى قاعدة عرفية دولية. وبالنسبة لخط الحدود الشرقية والشمالية للإقليم، فما دام هذا الخط قد وضع بالاتفاق بين الدولتين الكعبية والإيرانية، فإن الأساس القانوني لهذه الحدود قد تمثل في اتفاق ورضاء هاتين الدولتين.

⁽¹⁾ Chesney (Francis Rawdon): The Expedition for the Survey of the Rivers Euphrates and Tigris, London 1850, Vol. 1, P: 192.

*. راجع النص الحرفي للاتفاقية في الملحق.

** راجع النص الحرفي للبروتوكول 1913/11/17 في الملحق.

⁽²⁾ "جابر إبراهيم الراوي"، "الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية-الإيرانية"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1970، ص: 268، - "شاكر صابر الضابط"، "العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران"، بغداد 1966، ص: 244.

ولكن إذا كانت معاهدة "أرض روم الثانية" 1847/05/31 والبروتوكولات التي تلتها في 1911/12/21 و1913/11/04، قد وضعت خط الحدود الغربية لإقليم الأحواز، فإن عدم توقيع الدولة الكعبية على هذه المعاهدة قد يثير تساؤلاً عن الأساس القانوني لهذه الحدود، والإجابة عن هذا التساؤل تقتضي أولاً توضيح مدى امتداد آثار هذه المعاهدة على إقليم الأحواز، إذ أنها قد أبرمت بين الحكومة "العثمانية" من جهة و"فارس" (إيران) من جهة أخرى، وذلك بحضور وإشراف كل من "روسيا" التي تقف بجانب فارس، و"بريطانيا" الطامعة بأمل ملك الدولة العثمانية.

يقول "سليم طه التكريتي": (إن المعاهدة لم تقرّ ضمّ الأحواز إلى سلطات فارس وهي لم تؤثر على الوضع السياسي العام في الإمارة التي بقيت من الناحية الفعلية مستقلة عن حكومة طهران، ولم تعترف الدولة الكعبية ببنود تلك المعاهدة، واعتضت عشائر الأحواز بشدة على مقررّاتها، خاصة تلك المتعلقة بشط العرب)⁽¹⁾.

كما أن البرلمان الفارسي لم يتوصّل إلى تصديق المعاهدة، (فأخذت فارس نفسها تطعن بها وتعتبرها غير متوافقة مع طموحها إلى السيطرة على كل شط العرب، والعراق والأحواز على السواء)⁽²⁾.

ويقول "شوارزنبيرغر": (أن الدولة لا تلتزم بأية معاهدة إلا برضاها وليس للمعاهدة أن تمنح حقوق أو تفرض التزامات قانونية لغير أطرافها.. ولكن الحقوق والالتزامات التي تنص عليها المعاهدة يمكن اعتبارها بمثابة عرض للدولة الغير التي لها حق قبوله أو رفضه)⁽³⁾. ويقول "روسيني": (المعاهدة لا تنشئ حقوقاً أو التزامات لدولة ثالثة دون رضاها)⁽⁴⁾. ويؤكد "باري": (بأنه ليس للمعاهدة أن تفرض التزامات على جهة ثالثة ليست طرفاً فيها)⁽⁵⁾.

ويقول "ليستزين": (بالرغم من أن المعاهدة لا تفرض التزامات على الدولة التي لم تقبلها إلا أنه ليس من المستحيل بالنسبة لطرفين أو أكثر في معاهدة أن يمنحوا حقوقاً لدولة ثالثة ليست طرفاً في المعاهدة إذا قبلتها صراحة أو ضمناً)⁽⁶⁾.

وأكد القضاء الدولي ذلك المبدأ العام في أحكامه العديدة ومنها: حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولي سنة 1926 في قضية "المصالح الألمانية في سيلزيا العليا" (German Interests in Polish Upper Silisia Case)، حيث انتهت المحكمة إلى (أن المعاهدة تخلق قانوناً بين الدول الأعضاء ولا يجوز استنتاج أية حقوق لصالح دولة ثالثة)⁽⁷⁾. ومنها حكم المحكمة نفسها في قضية "مصنع شورزو" (Chorzow Factory) سنة 1928 حيث (رفضت المحكمة احتجاج بولندا باتفاقية فرساي للسلام لأنها لم تكن طرفاً فيها)⁽⁸⁾. ومنها حكم المحكمة الدائمة للتحكيم سنة 1928 في قضية "جزيرة بالماس" (The Island of Palmas Arbitration) الذي أكدت فيه (أن معاهدة 1898 لا يجوز الاحتجاج بها في مواجهة هولندا لأن الأخيرة لم تكن طرفاً فيها)⁽⁹⁾. ومنها حكم المحكمة الدائمة للعدل سنة 1929 في قضية "الإختصاص الإقليمي للجنة الدولية لنهر الأودر" (Territorial Jurisdiction of the International Commission of the Oder).

(1) "التكريتي، سليم طه"، "الصراع على الخليج العربي"، بغداد 1966، ص: 76.

(2) "الحسني، عبد الرزاق"، مصدر سابق، ج: 3، لبنان صيدا 1957، ص: 327.

(3) Openheim (L): cit. PP: 925 – 927.

(4) Rosenne (S): The Law of Treaties, Leyden 1970, P: 224.

(5) Parry (Clive): The Law of Treaties, London, 1968, P: 219.

(6) Lessitzyn (Oliver J.): International Law Today and Tomorrow, New York 1965, P: 28.

(7) -P.C.I.J. Reports Ser .. A No.7, P. 454.

(8) -P.C.I.J. Reports Ser .. A No.7, P. 646.

(9) Briggs (H.W): The Law of National, Cases Documents and Notes, New York 1952, second edition, P:244.

the River Oder) الذي نصّ على (عدم التزام بولندا باتفاقية برشلونة 1921 لأنها لم تكن طرفاً فيها)⁽¹⁾.

ونخلص إلى القول بأن (المعاهدات لن تفرض التزامات على دولة ثالثة ويتوقف نفاذ المزاي والحقوق التي تنص عليها المعاهدات لصالح دولة أخرى، على قبول الأخيرة صراحة لهذه الحقوق والمزاي، كما أن قبول الدولة الثالثة لمزاي وحقوق في معاهدة لم تكن طرفاً فيها لا يعنى أنها أصبحت طرفاً في المعاهدة وإنما يعنى إجازة امتداد آثار المعاهدة (الحقوق والمزاي) إلى إقليم تلك الدولة)⁽²⁾.

وإذا كانت معاهدة أرض روم الثانية 1847 قد منحت الدولة الكعبية مزاي عديدة أهمها أنها سلبت من الدولة العثمانية الذريعة التي كانت تتعلل بها الأخيرة للتدخل في إقليم الأحواز بحجة عدم ضبط الحدود، فلعلّ من الممكن قبول امتداد آثار تلك المعاهدة إلى إقليم الأحواز بالنسبة لتحديد خط الحدود الغربية للإقليم، خاصة وأن الدولة الكعبية بالرغم من عدم توقيعها على معاهدة أرض روم الثانية، إلا أنها لم تكن غائبة عن تخطيط حدودها الغربية وفق هذه المعاهدة حيث تمثل قبولها الضمني، بالتسهيلات والمساعدات التي قدمتها إلى لجنة تخطيط الحدود أثناء قيامها برسم الخرائط ووضع العلامات على الأرض. وتمثل قبولها الصريح بإعلانها المستمر بتمسكها بخط الحدود الذي نصّت عليه معاهدة أرض روم الثانية، (كما ورد في مراسلاتها مع الدول الأطراف في هذه المعاهدة)⁽³⁾.

إذاً فإن الأساس القانوني لخط الحدود الغربية لإقليم الأحواز، أي المصدر القانوني للمزاي التي حصلت عليها الدولة الكعبية في معاهدة أرض روم الثانية، يستند إلى رضا وموافقة الدولة الكعبية ويتبع ذلك أن خط الحدود لم يستند إلى معاهدة أرض روم الثانية بقدر ما يعتبر عملاً قانونياً جديداً تمثل بموافقة ورضاء كل من الدولتين الكعبية والعثمانية على هذه الحدود.

والمؤكد أن للدولة الكعبية العديد من الإلتزامات التي ارتبطت بها تجاه الدول الأخرى تعترف بموجبها بالدولة الكعبية، فالاستعمال لتعبير "الدولة الكعبية" لا يعنى حكماً مسبقاً على الدراسة في هذا الباب، وإذا كان الأصل حرية الدولة في مباشرة مظاهر سيادتها الداخلية والخارجية، فإن استقراء الحرية التي تمتعت بها الدولة الكعبية في مباشرة مظاهر سيادتها في إقليم الأحواز سينتهي بنا إلى معرفة ما إذا كان هذا النظام السياسي والقانوني يتمتع بالفعل بعنصر السيادة. (وأن غلبة الصفة العشائرية على نظام الحكم في إقليم الأحواز قبل سنة 1925 لا تعني على الإطلاق أن هذا النظام كان بدائياً أو متأخراً)⁽⁴⁾. ذلك أن القانون الدولي العام يعترف (بحق كل دولة وحريتها في تنظيم واختيار إدارتها ونظام حكمها بالشكل الذي تراه أكثر موائمة لها)⁽⁵⁾.

إذ نشأت الدولة الكعبية في عصر زاد فيه اهتمام الدول الأوروبية بمنطقة الشرق الأوسط والخليج العربي، كما أن الهدوء النسبي الذي ساد العلاقات الإيرانية العثمانية أدى في الكثير من الأحيان إلى اتفاقهما على تهديد مصالح الدولة الكعبية بقصد تحقيق مصالحهما الخاصة. ولهذه الأسباب نلاحظ أن الدولة الكعبية - حماية لوجودها من الأخطار التي تهددها - تقبل مهادنة

-P.C.I.J. Reports Ser A No. 28, P: 59.

(1) "حقي، عبد المجيد إسماعيل"، مصدر سابق، ص: 98 و99.

(2) Wilson (Arnold T.): South-west Persia, London 1942 pp: 278 ff.

(3) Lamton (Ann K.S.) Landlord and Peasants in Persia, London, 1953, P : 292.

(4) Oppenheim (L.): International Law, A Treatise, peace, vol.1. edited by Lauter Pacht (H.), 8th, Edition, 1919, P: 292.

(5)

بعض الدول وترتبط معها بالتزامات تقيّد حريتها في ممارسة مظاهر سيادتها بصورة تتناسب مع خطورة التهديد الموجّه ضدها.

■ فقرة 2: مشروعية الدولة الأحوازية

● استقلال الدولة الكعبية

لم تكن الدولة الكعبية تابعة أو محمية للدولة الإيرانية وذلك للأسباب التالية:

1- عندما هاجمت الدولة العثمانية إقليم الأحواز سنة 1762 و 1826، لم تتدخل الدولة الإيرانية كما أنها لم تعترض على تقدّم الجيش التركي في الأحواز في الحرب العالمية الأولى بعد أن صرّح السفير التركي في طهران بأن الغرض من هذا التقدم هو (إخضاع الدولة الكعبية وأنهم لا يهدفون إلى احتلال أراضي البختيارية في جبال زاغروس)⁽¹⁾. ولاشك أن هذا التصريح وموافقة الدولة الإيرانية ورضائها، يدلّ على أن الدولة الكعبية كانت مستقلة ومنفصلة عن الدولة الإيرانية و لم تكن تحت تبعيتها أو حمايتها.

2- ورد في الرسالة التي وجّهها "كريم خان زند" حاكم فارس سنة 1765 أنه قد انسحب من أراضي الدولة الكعبية، وأن رسالة "كريم خان زند" تدل هي الأخرى على عدم تبعية الدولة الكعبية إلى الدولة الإيرانية.

3- لقد تنازلت الدولة الإيرانية عن أجزاء من إقليم الأحواز ضمن معاهدة "أرض روم الثانية"، 1847 فمن غير المنطق أن تتنازل دولة عن جزء من إقليمها لصالح دولة أخرى.

4- (انحازت الدولة الكعبية إلى جانب الحلفاء في الحرب العالمية الأولى، بينما أعلنت الدولة الإيرانية حيادها)⁽²⁾. ودخلت القوات البريطانية إلى إقليم الأحواز بناءً على طلب الدولة الكعبية ولم يثر ذلك أي احتجاج، بينما دخول تلك القوات الأراضي الإيرانية، (قد أثار احتجاج ألمانيا والنمسا وهنغاريا وتركيا، التي طلبت سحب تلك القوات من إيران احتراماً لحيادها، بالرغم من أنها لم تحتج على دخولها إلى إقليم الأحواز)⁽³⁾. وقد يؤكد ذلك إن الدولة الكعبية لم تكن ترتبط بالدولة الإيرانية بأية رابطة تقيّد سيادتها وحريتها في مباشرة اختصاصاتها.

5- جاء في رسالة لمكتب الإدارة العامة للبريد في لندن برقم 742 وبتاريخ 1915/09/24 موجّهة إلى حكومة الهند البريطانية، (أن مكتب بريد مدينة "بوشهر" الإيرانية سيعامل كجزء من مكتب بريد الهند على أساس أن هذه المدينة واقعة تحت الاحتلال البريطاني)⁽⁴⁾، في حين أن مكتب البريد في مدينة المحمرة لم يعامل على هذا الأساس.

ونخلص إلى أن الدولة الكعبية في الأحواز، لم تكن تابعة أو محمية للدولة الإيرانية، كما بيّنت الأدلة والوثائق التاريخية بأن الأولى كانت مستقلة تماماً عن الثانية.

● سيادة الدولة الكعبية

Moberly (F.J.): The Campaign in Mesopotamia 1914-1918, London 1923, Vol. 1, p: 179.

Marlowe (John): The Persian Gulf in the 20th Century, London 1962, P: 44.

-B.C.F./WO/157/1250 Persian and Asia Political Reports.

-B.C.F./FO/372/70 Persia.

(1)

(2)

(3)

(4)

كانت الأحواز حتى سنة 1925 (دولة عربية مستقلة ذات سيادة)⁽¹⁾، مورست فيها مظاهر السيادة المطلقة على كافة نواحي الإقليم من قبل الدولة الكعبية التي استغلت الموقع الجغرافي للإقليم والتحالفات العسكرية الدفاعية مع دول مختلفة. (ولم يكن بإمكان أية دولة من دول منطقة الخليج العربي أن تفرض سيطرتها في ذلك الوقت على إقليم الأحواز)⁽²⁾، لأن هذه الدول (لم تكن تملك القوة التي تفرض بها سيطرتها على الدولة الكعبية، ولتمسك الأخيرة باستقلالها)⁽³⁾.

ولم يقتصر سلطان الدولة الكعبية على إقليم الأحواز وحده، فقد امتد نفوذها إلى خارج حدودها الإقليمية، فخضع لها خانات* البختيارية الذين كانوا مسيطرين على جبال زاغروس الإيرانية و(اعترفوا بتبعيةهم للدولة الكعبية)⁽⁴⁾، كما امتدت سيطرتها إلى منطقة البصرة العثمانية (فكان سكانها يدعون بتبعيةهم لها)⁽⁵⁾.

ويرجع سبب نفوذ الدولة الكعبية في العراق إلى دعوتها للوحدة العربية، ولأن كانت الدولة العثمانية هي التي تحكم العراق، فقد كان من الطبيعي (أن تعترف العشائر العربية من جنوب مدينة بغداد وحتى مدينة البصرة بسلطة الدولة العربية الكعبية)⁽⁶⁾، لكي يتسنى لها الخروج عن طاعة الدولة العثمانية التركية. وأكد تقرير المخابرات البريطانية على (أن الحدود السياسية للدولة العثمانية عند البصرة، لا تتفق مع نفوذ الزعيم العربي المستقل على حدودها وهو أمير دولة كعب... وإن نفوذ هذا الأمير في منطقة الفاو عظيم جداً)⁽⁷⁾. وصرح حاكم بغداد العثماني في 1910/12/26 بأن (أمير كعب يحكم كل إقليم الأحواز... وأن نفوذه أمتد إلى الكويت والبصرة)⁽⁸⁾.

● السيادة الداخلية

أمير الأحواز هو الرئيس الأعلى للدولة الكعبية (وسلطاته مطلقة وغير محدودة)⁽⁹⁾. وبالرغم من أنه يتولى منصبه هذا بالوراثة باعتباره من أفراد العائلة الحاكمة، إلا (أن الانتخاب الشعبي هو الذي يختاره للحكم ويعزله عنه)⁽¹⁰⁾. حيث يقوم مجلس العشيرة بهذه العملية، وبالتالي فإن نظام الحكم في الدولة الكعبية قد اعترف بسيادة الشعب الأحوازي وحقه في اختيار حكامه.

(1) Chesney (Francis R.): Expedition for the survey of the Rivers Euphrates and Tigris, by order of the British Government, London 1850, Vol. II, P:202.

(2) Wilson (Arnold T.): The Persian Gulf, London 1959, P:186.

(3) حيث يقول: "لم تخضع الدولة الكعبية في الأحواز لأحد، وبقيت مدة طويلة شوكة في جنب الأتراك والإيرانيين والإنكليز". "كسروي تبريزي"، "تاريخ بانصد سالة خوزستان"، (باللغة الفارسية)، طهران 1954، ص: 180 و 184. حيث يقول: "استمر استقلال الدولة الكعبية وسيطرتها على إقليم الأحواز بالرغم من المحاولات المستمرة من ملوك إيران لتقويض هذا الاستقلال".

- راجع أيضاً: "محمد رضا شاه" (آخر ملوك إيران من سلالة البهلويين)، (باللغة الفارسية)، رضا شاه كبير، طهران (غير مؤرخ)، ص: 42، حيث يقول: "لم يكن والدي راضياً عن انفصال الأحواز واستقلالها".

* "الخانات"، هي جمع الـ: "خان"، وهو لقب إحترام يضاف في إيران قبل إسم المرء أو بعده، وهو أيضاً لقب ملوك تركستان، ويعني المنزل.

(4) "كسروي تبريزي"، "تاريخ بانصد سالة خوزستان"، (باللغة الفارسية)، طهران 1954، ص: 180.

(5) "تقرير المخابرات البريطانية": -The Arab War, Confidential Information for General Headquarters 1916-، 1920، P: 16.

(6) -B.C.F // CO/696/2 Iraq Administration Reports 1919.

(7) "تقرير المخابرات البريطانية"، مصدر سابق، ص: 16.

(8) "الوثائق السرية البريطانية": FO/602/52، 1910.

(9) Harison (Paul w.): The Arab at Home, London 1924، P: 125.

(10) Lorimer (J.G.): Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Central arabia, Calcutta 1915، Vol.1، p: 1222.

مارست الدولة الكعبية اختصاصها القضائي على رعاياها، حيث كانت المنازعات بين الأفراد تُحل بواسطة المحاكم القبلية التي يأمر بتشكيلها أمير الأحواز، وكانت هذه المحاكم تصدر أحكامها وفق ما تقضي به الشريعة الإسلامية والعرف القبلي، ويشمل اختصاصها كافة القضايا المدنية والجنائية، ويعتبر قرارها قطعياً ونهائياً غير قابل للاستئناف إلا في حالة تعلق النزاع بأفراد من مناطق مختلفة خارج إقليم الأحواز، حيث يكون للمتازعين في هذه الحالة استئناف قرار الحكم الصادر من المحكمة القبلية لدى أمير الدولة الكعبية الذي يكون قراره قطعياً ونهائياً⁽¹⁾. ويعتبر تمسك الدولة الكعبية باختصاصها القضائي على رعاياها دليلاً آخرًا على استقلالها.

مارست الدولة الكعبية سيادتها في منح الإمتيازات الخاصة باستثمار الثروات الطبيعية على إقليمها، وعلى سبيل المثال: المعاهدة التي عقدت بينها وبين بريطانيا سنة 1902 التي منحت الأخيرة بموجبها (امتياز إقامة مصفاة للنفط في مدينة "عبّادان")⁽²⁾، وكانت شركة النفط (تتعامل مباشرة مع الدولة الكعبية وتتجاهل تماماً الحكومة الإيرانية)⁽³⁾. كما منحت الدولة الكعبية امتياز الري في "القصبه" على القسم الأسفل من نهر "كارون" سنة 1914 إلى أحد الرعايا الإنكليز.

وكان الجيش الأحوازي يتولى الدفاع عن إقليمه، ويتكوّن هذا الجيش من المشاة والفرسان والمدفعية وقوّات الأسطول البحري، ويتولى أمير الأحواز القيادة العامة لهذا الجيش الذي قسّم إلى فرق وأعطيت قيادة كل فرقة إلى حكام المقاطعات في إقليم الأحواز ليقوم كل منهم بالاستعانة بها في الدفاع عن الإقليم ولحفظ النظام والأمن في المقاطعة التي يتولّى حكمها.

وبالإضافة إلى (قيام الأسطول الأحوازي بفرض سيطرته ورقابته على المياه الإقليمية في الخليج العربي)⁽⁴⁾، فإنّ هذا الأسطول (كان يتولى حراسة نهر كارون في شط العرب)⁽⁵⁾، بواسطة (أثنى عشر مركزاً للحراسة النهرية، وفي كل مركز يوجد زورق مسلّح وعدد من الجنود الأحوازيين)⁽⁶⁾.

وكانت الضرائب تفرض وتُجبي في إقليم الأحواز بأمر من رئيس الدولة الأحوازية، وكان نظام الجباية يتميز بقلّة تكاليفه وسهولته، فقد كان المواطنون في هذه الدولة كل حسب وارده (يدفع الضريبة المقدّرة عليه إلى رئيس القرية الذي يدفعها بدوره إلى رئيس العشيرة ويقوم هذا الأخير بتسليم حصيلة الوارد من الضرائب إلى حاكم المقاطعة الذي يسلمها بدوره إلى أمير الدولة في الأحواز)⁽⁷⁾.

ويّدل إيراد الضرائب على دقة ونجاح تنفيذ هذا النظام الضريبي ووصل معدّل الإيراد السنوي إلى أربعين ألف جنيه إسترليني في عهد آخر أمراء الأحواز (الشيخ خزعل الكعبي)، ويقول إسماعيل رائين: (لم يكن أمير الأحواز يرسل أيّة عوائد إلى الحكومة الإيرانية، وعندما طالبت بذلك وزارة المالية الإيرانية، قدّم احتجاجاً إلى الدولة الإيرانية جاء فيه: "من هذا الأجنبي الذي يطالبني بالمال"، وكان أن قدّم رضا خان - ملك إيران - اعتذاراً رسمياً إلى الأمير عن

(1) "تقرير المخابرات البريطانية": The Arab war, confidential Information for General 1920, P : 17.
(2) -Hedquarters 1916-
(3) -Longrigg (Stephen H.): Oil in the Middle East, London 1954 P: 36.
(4) "بيربي، جان جاك"، مصدر سابق، ص: 111، حيث يقول: "وحتى بعد الحرب العالمية الأولى، وبالرغم من نشوء سلطة إيرانية قوية حاكمة في شخص رضا شاه بهلوي، إلا أن شركة البترول استمرت في تجاهل حكومة طهران، ولم تتوقف عن التعامل مباشرة مع أمير الأحواز".
(5) -B.C.F.//Adm/1/7625 State of Affairs a Kuwait 1902 – 1903.
(6) Candler (Edmund): The Mantle of the East, London 1898,P: 311.
(7) -B.C.F.//FO/195/2020 Her Majesty's Embassy at Constantionple.
Wilson (A.T.): The Persian Gulf, London 1959, P: 53

سلوك وزارة المالية، وبيّن نفس الكاتب على أن احتفاظ الدولة الكعبية لنفسها بحصيلة إيراد الضرائب يؤكد استقلالها وحرّيتها في مباشرة مظاهرها سيادتها⁽¹⁾.

• السيادة الخارجية

نظراً للاستقلال الذي كانت تتمتع به الدولة العربية في الأحواز، فقد كان من السهل عليها إنشاء علاقات سياسية وتجارية مع الدول الأخرى، حيث عقدت معاهدات عديدة مع دول مختلفة وأقامت علاقات سياسية مع تركيا وإيران والبرتغال وروسيا وانكلترا.

وتؤكد العلاقة التي ربطت الدولة الكعبية بالأقاليم العربية المجاورة استقلال تلك الدولة وحرّيتها في مباشرة مظاهرها سيادتها الخارجية، فبالإضافة إلى موقف الدولة الكعبية في أثناء الحرب العالمية الأولى، (هذا الموقف الذي كان له الأثر الملحوظ في خدمة القضية العربية)⁽²⁾، فإن تلك الدولة كانت دائماً توفق بين العرب وتجمع شملهم بهدف توحيدهم، ولعلّ مؤتمر الكويت والقرارات التي تمخضت عنه سنة 1916*، والوثائق السريّة البريطانية (F0 /839/37) التي تناولت أحداث ووقائع مؤتمر الكويت سنة 1916، تبين أن "الأمير خزعل" قال في هذا المؤتمر "أنه كان يدعو منذ القديم إلى تشكيل وحدة عربية وأن هذا هو رأيي الذي لا يحد عنه". ومؤتمر المحمرة الذي (أنهت فيه الدولة الكعبية النزاع بين العراق والسعودية بمعاهدة 1922/05/05)⁽³⁾، لم يكن بالواقع إلا جزءاً من الجهد الذي بذلته الدولة الكعبية في سبيل توحيد العرب. بل (إن الدور الذي لعبه أمير الأحواز - هذه الشخصية العظيمة - كان بداية بالغة الخطورة بالنسبة إلى ظهور الدول والإمارات الحديثة، ومن ثمّ الحركات القومية العربية في حوض الخليج العربي)⁽⁴⁾.

ولعلّ طموحات "خزعل" هذه كانت من أبرز الأسباب التي دفعت ببريطانيا إلى حدّ التفكير بالقضاء عليه وإنهاء حكمه في الأحواز، حيث تحالفت بريطانيا مع إيران لتشن الأخيرة حربها على الدولة الكعبية سنة 1925 وقد انتهت تلك الحرب بانتهاء هذه الدولة العربية وضمّها إلى إيران قسراً وبمعزل عن إرادة شعبها.

إنّ الأدلّة التي قدّمناها تشير إلى أن إقليم الأحواز لم يكن خاضعاً للدولة الإيرانية مثلاً تدعي الأخيرة، فقد كانت الدولة الكعبية تمارس سيادتها الهادئة والفعليّة على الإقليم باستمرار، وقيل الدولة الكعبية كان الإقليم على الدوام يخضع لنظام سياسي وقانوني عربي، ولكن المركز القانوني لهذا الإقليم قد تغيّر سنة 1925 بالإدارة المنفردة للدولة الإيرانية بعد الحرب التي شنتها في هذه السنة ضد الدولة الكعبية - كما أشرنا -.

ومنذ ذلك التاريخ وحتى يومنا هذا شهدت القضية الأحوازية تطورات عدّة تمثلت في مختلف الممارسات الإيرانية تجاه أرض وشعب الأحواز من جهة، وردّة فعل الشعب العربي الأحوازي من الجهة الأخرى.

(1) "إسماعيل رائين"، "فراموشخانه وفرماسونري در ایران"، (باللغة الفارسية)، طهران 1968، ص: 383.

(2) Bell (Gertrude): Review of the Civil Administration in Mesopotamia, London 1920, P:1.

* عقدت بريطانيا في سنة 1916 مؤتمراً في الكويت غرضه تظمين زعماء العرب بأنها ستفي بوعودها لتحقيق الوحدة العربية، ووجهت الدعوة لحضور هذا المؤتمر إلى أمير الأحواز (خزعل) وجابر الصباح أمير الكويت وعبد العزيز آل سعود أمير نجد، وترأس المؤتمر السير برسي كوكس المستشار الخاص للحكومة البريطانية في شؤون الشرق الأوسط. وفي نهاية المؤتمر أرسل الأمير خزعل وجابر الصباح برقية إلى الشريف حسين في مكة جاء فيها (إنّ جلّ قصدنا من هذا الاجتماع هو دعم مسائل الأمة العربية) كما أرسل برقية إلى السير برسي كوكس جاء فيها (أنّ اجتماعنا في الكويت كان يهدف إلى دعم مسائل الأمة العربية وصيانة حقوقها).

(3) Diekson (H.R.P.): Kuwait and Her Neighbours, London 1956, P: 267.

(4) "د. محمود علي الداود"، "الخليج العربي والعلاقات الدولية"، القاهرة 1960، ص: 13.

■ فقرة 3: الصفات الدولية لإقليم الأحواز

● الدولة الكعبية والدولة العثمانية

لم تكن العلاقات ودية بين الدولتين الكعبية والعثمانية بسبب مطالبة الأخيرة للأولى دفع رسوم سنوية، على أساس أن (المحمرة والضفة الشرقية لشط العرب تعود أصلاً للدولة العثمانية، فضلاً عن الحساسية التي كان العرب يشعرون بها تجاه نظام الحكم العثماني الذي يقوم على مبدأ جمع الضرائب من العشائر دون تقديم أية فائدة ملموسة مقابل هذه الضرائب)⁽¹⁾.

وأهم الالتزامات التي ارتبطت بها الدولة الكعبية لصالح الدولة العثمانية هي تلك التي تلت احتلال الأخيرة لإقليم الأحواز سنة 1837 وعدم انسحابها منه إلا بعد أن عقدت اتفاقاً مع الأمير الكعبي "جابر بن مرداو"، وبموجب هذا الاتفاق ربطت المحمرة إدارياً بمدينة البصرة وقسم إقليم الأحواز إلى قسمين، يتولى حكم كل قسم منها أمير كعبي متحالف مع الدولة العثمانية ويعترف بسلطانها العليا على الإقليم.

(ولكن الدولة الكعبية أنهت هذه الالتزامات ووحّدت الإقليم كله وأخضعته لسيادتها وأكدت استقلالها تجاه الدولة العثمانية التي قبلته كنهاية للالتزامات فرضتها الدولة الكعبية)*.

● الدولة الكعبية والدولة الفارسية*

كانت الأخطار المحدقة بالدولة الكعبية تدفع بها في بعض الأحيان إلى التحالف مع دول أخرى حفاظاً على مصالحها بما فيها الدولة الفارسية، إضافة إلى أهمية العامل المذهبي الذي أدى في بعض الحالات إلى التقارب بين الدولتين، إذ يرى البعض أن العلاقة بين الأحواز وفارس، تشبه علاقة مصر بالدولة العثمانية على أساس الارتباط الروحي والمذهبي. (وبالرغم من ضعف تأثير النفوذ المذهبي في عصر الدولة الكعبية عما كان عليه في عصر الدولة المشعشعية، فقد استمر يلعب دوره في زيادة التقارب بين الدولتين الكعبية والإيرانية)⁽²⁾.

والأمر الذي كان يشجع الدولة الكعبية على التقارب من الدولة الفارسية أحياناً، هو ضعف نظام الحكم الفارسي إلى درجة لم يكن يستطيع معها فرض سيطرته على الأحواز، فالدولة الفارسية في لحظات الضعف والإضطرابات لديها لا تفكر في ضم إقليم الأحواز، خاصة وأن مشاكل حفظ الأمن والنظام في فارس كانت كثيرة لدرجة أن الحكومة الفارسية لم تكن تريد إضافة مشكلة حفظ الأمن في الأحواز إلى مشاكلها.

والإلتزامات التي قبلتها الدولة الكعبية لصالح الدولة الفارسية لم تكن بالضرورة قد قيّدت سيادة الدولة الكعبية، وهي:

1- التزمت الدولة الكعبية بموجب معاهدة التحالف التي عقدتها سنة 1766 مع "كريم خان زند" بدفع ألف تومان سنوياً إلى الدولة الفارسية.

(1) Candle (Edmunal): The Long Raad to Baghdad, London 1919, Vol. 2, P: 187.

* سبقت الإشارة إلى ذلك في الفصل الثاني من الباب الأول، "مراحل التطور التاريخي للدولة الكعبية".
* أسميناها بالدولة الفارسية على أساس أنها لم تكن معروفة بإيران في ذلك العهد، وكانت تدعى "بلاد فارس"، أو "فارس"، إلا أن الاسم قد تغير مع مجيء "رضا بهلوي" على سدة الحكم في بداية القرن 20 فغير إسمها من "فارس" إلى "إيران"، نسبة إلى العرق "الآري" الذي ينحدر منه "الفرس".

(2) -B.C.F.//FO/248/715 Telegrams Received.

وفي الواقع (فإن الدولة الكعبية لم تدفع هذا المبلغ مطلقاً)⁽¹⁾ الأمر الذي أخلّ بعنصر جوهري في تلك المعاهدة بحيث تعتبر مفسوخة ضمناً، كما ترتب المعاهدة بالمقابل التزامات تجاه الدولة الفارسية، ويقول "أبو الحسن محمد أمين"، (بالرغم من نجاح "كريم خان زند" في السيطرة على البحرين وعمان، إلا أنه فشل في السيطرة على الأحواز بالرغم من محاولاته العديدة)⁽²⁾. ثم أن الدولة الفارسية قد التزمت الصمت حيال موقف الدولة الكعبية، فسكوت الأولى وعدم مطالبتها بذلك المبلغ يؤكد عدم جدوى معاهدة 1766.

ويرى "أوبنهايم" (أن الحرب تنهي المعاهدات - ومنها معاهدات التحالف - التي كانت قائمة بين الدول المتحاربة قبل دخولها الحرب)⁽³⁾. والمؤكد أن حروب عدة قد نشبت بين الدولتين الكعبية والفارسية بعد معاهدة 1766، وعليه فإن المعاهدة تعتبر "Casus Foederis" أي أنها "باطلة".

2- إحتلال الدولة الفارسية لمدينتي "دزفول" و"تستر" في شمال الأحواز واتخاذها مقراً للحاكم الفارسي لإقليم الأحواز.

إن مجرد تعيين الدولة الفارسية لحاكم على إقليم الأحواز (لا يعني أن لها سيادة على هذا الإقليم مادام التعيين يفقر إلى السلطة المادية والفعالية على الإقليم)⁽⁴⁾. وإذا كانت الدولة الفارسية قد استغلت احتلالها لمدينتي "دزفول" و"تستر" وعيّنت فيها حاكماً فارسياً، (فإن واقع الحال يبيّن أن نفوذ هذا الحاكم لم يتعد أسوار المدينتين وإن نفوذه داخلها كان ضعيفاً)⁽⁵⁾.

ومهما كانت طبيعة هذا القيد على السيادة الكعبية، فلاشك أن إجبار الحامية الفارسية على الانسحاب من مدينتي "دزفول" و"تستر" وإسترداد الدولة الكعبية لسيادتها عليها سنة 1896، يعني زوال ذلك القيد الذي أعاق حرية هذه الدولة في ممارسة مظاهر سيادتها على هاتين المدينتين.

3- مرابطة حامية عسكرية فارسية في مدينة "المحمرة" بعد عقد معاهدة أرض روم الثانية، حيث فرض ذلك على الدولة الكعبية من قبل الدول الأربعة: بريطانيا وروسيا وتركيا وفارس.

ولم يستمر هذا القيد طويلاً، فلقد انتهزت الدولة الكعبية اندلاع الحرب الفارسية - البريطانية سنة 1856 فهاجمت تلك الحامية وأجبرتها على الجلاء ليس فقط عن مدينة "المحمرة" ولكن عن إقليم الأحواز كله، لتسترد بذلك حريتها في مباشرة مظاهر سيادتها على كامل الإقليم، ولم تعد بعد ذلك الحامية العسكرية إلى الأحواز.

4- المرسوم الذي أصدره الشاه القاجاري سنة 1857 الذي نصّ على إعراف الدولة الفارسية بالأسرة الكعبية كأسرة حاكمة في إقليم الأحواز، مقابل تعهد فارس بعدم التدخل في

(1) Ainsworth (William Rancis): A Personal Narrative of the Euphrates Expedition, London 1885, Vol. 211.

(2) "أبو الحسن محمد أمين كلستان"، "مجلد التواريخ"، (باللغة الفارسية)، طهران 1965م، الطبعة الثانية، ص: 173.

(3) Oppenheim (L.): International Law, edited by Lauter Pacht (H.) Disputes, War and Neutrality, London 1958, 8th edition, vol. II, p: 303.

(4) أوضح القاضي "ماكس هوربير"، في قضية جزيرة البالماس 1928، (أن مجرد إدعاء الولايات المتحدة الأمريكية بالسيادة على جزيرة البالماس، لا يعني حتماً،

أن لها السيادة عليها مادام هذا الادعاء يفقر إلى (What is essential the continous anal peaceful display of (state authority) actual power in the contestecl région).

Bishop (Willian w.): International Law Cases and Materials, Boston 1962, pp: 345-354. - راجع أيضاً:

(5) Lorimer (J.G.): Gazetteer of the Persian Gulf, Oman, and Centre Arabia, Geographical and statical, Colcutta 1908.

الشؤون الداخلية والخارجية للدولة الكعبية وأن تكون الجمارك تحت إدارة الدولة الفارسية وإشرافها وأن يمثل فارس ممثل يقيم في مدينة "المحمرة" ويختص بالأمر التجاري. إلا أن الدولة الفارسية لم تعين أي ممثل عنها في مدينة "المحمرة"، وتؤكد الوثائق السرية البريطانية (FO/60/599) بأنه (لا توجد أية عوائد أو إيرادات تذهب إلى الدولة الفارسية من جمارك الأحواز، كما أن تقارير البنك المركزي الفارسي كانت تشير دائماً إلى أن صادرات وواردات المحمرة هي صفر)⁽¹⁾، مما يعني (أن جمارك المحمرة لم تكن تحت إدارة الدولة الفارسية وإنما خاضعة لسيادة الدولة الكعبية)⁽²⁾.

5- الإعلان الذي أصدره الملك الفارسي في 1888/10/30، حول (فتح نهر كارون للملاحة الدولية ولمسافة 117 ميلاً)⁽³⁾.

ورد في تقرير "تومسون" المحفوظ في الوثائق السرية البريطانية FO/248/472، (أن الشاه يخاف من فتح نهر كارون للأوربيين، لأن السكان العرب على ضفتيه، والذي لم يكونون أبداً فرساً بلغتهم أو بمشاعرهم، سوف يخضعون للتأثير الأجنبي مما يجعلهم يرفضون التحالف مع الدولة الإيرانية، مما يعني أن ليس للدولة الإيرانية سلطة عليهم، بل أنها تبحث عن سبيل للتحالف معهم، وليس لهذا الملك سيادة على نهر كارون)⁽⁴⁾، (فنهر كارون خضع منذ الماضي البعيد للسيادة العربية)⁽⁵⁾، وقد اعترفت دول عديدة بالسيادة المطلقة للدولة الكعبية على نهر كارون. (فاحتجت كل من بريطانيا وتركيا على خرق الدولة الإيرانية لسيادة الدولة الكعبية على نهر كارون عندما قامت سفينة حربية إيرانية بتفتيش بعض السفن في النهر)⁽⁶⁾. وبناء على ما تقدم يمكننا القول أن إعلان فتح نهر كارون للملاحة الدولية من قبل ملك فارس، لم يؤثر على سيادة الدولة الكعبية على ذلك النهر.

● الدولة الكعبية والدولة البريطانية

يقول "جون بروس": (منذ بداية حكم الدولة الكعبية في إقليم الأحواز و حتى بعد ذلك بوقت طويل، لم يكن هناك عداً بينها وبين بريطانيا بسبب خوف الأخيرة من أن يؤدي نزاعها مع الدولة الكعبية إلى التأثير على التجارة البريطانية التي كانت تتولاها في الخليج العربي شركة الهند الشرقية)⁽⁷⁾. وبعد أن (قضت بريطانيا على منافسة الدول الأوربية لها في منطقة الخليج ووطدت مراكزها فيه)⁽⁸⁾، رأت الدولة الكعبية في بريطانيا، الحليف القوي والوحيد الذي يستطيع مساندتها والوقوف بجانبها ضد الأطماع الإيرانية والعثمانية في إقليم الأحواز على حد سواء.

(1) -B.C.F.//FO/60/599 Persia (Diplomatic).

(2) -B.C.F // FO/60/617 Persia (Diplomatic)

(3) Hogarth (D.G.) : The Nearer East, London 1902, p: 120.

(4) Ainsworth (william F.): The River Karun, London 1890, P: 120 .

(5) "د. محمود علي الداود"، "الخليج العربي والعلاقات الدولية"، القاهرة 1960، ص: 62 وما بعدها.

(6) Lorimer (J.G.): Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Centre Arabia, Calcutta 1915, Vol. 1, Part 1, p: 1222.

(7) Bruce (John): Annals of the Honorable East Company, London 1810 vol. III, P: 216 .

(8) "د. سيد نوفل"، "الخليج العربي"، بيروت 1969، الطبعة الأولى، ص: 39.

وقد تمثل التقارب بين الدولتين الكعبية والبريطانية بالعديد من التعهدات والإلتزامات التي قدّمتهما الأخيرة وهي:

1- في 1901/03/20، (أكد رئيس الوزراء البريطاني معارضة بريطانيا رسمياً لأية محاولة قد يبذلها ملك إيران للسيطرة على مدينة المحمرة أو السماح للروس بذلك)⁽¹⁾.

2- (أيدت الحكومة البريطانية الجانب الكعبي في مفاوضاته مع الحكومة الإيرانية بهدف تأكيد استقلال الدولة الكعبية)⁽²⁾.

3- في 1902/12/07، (تعهدت بريطانيا بالدفاع عن الدولة الكعبية وحمايتها مادام أمير الأحواز يعمل وفق نصائح المستشارين الإنكليز)⁽³⁾.

4- في 1908/06/16، (وعدت بريطانيا بضمان استمرار الوضع المستقلّ للدولة الكعبية والدفاع عن استقلالها بوجه أية محاولة أجنبية لتقويضه)⁽⁴⁾.

5- في أكتوبر 1910، تعهدت بريطانيا بالتدخل لصالح الدولة الكعبية بوجه أية محاولة للإعتداء على سلامة ووحدة أراضيها⁽⁵⁾.

6- سنة 1914، (تعهدت بريطانيا بالدفاع عن إقليم الأحواز وحمايته من أي اعتداء يقع عليه مادام أمير الأحواز يعمل بمقتضى شروط معاهداته معها ويهتدي بنصيحة ممثليها الرسميين)⁽⁶⁾.

7- سنة 1914 أيضاً، عقدت معاهدة بين الدولة الكعبية وبريطانيا، (وتنصّ المعاهدة على اعتراف الأخيرة باستقلال الأولى وتعهدتها بحمايتها والدفاع عنها، مقابل التزام الأولى في سياستها الخارجية أن تأخذ بنصائح ممثلي الدولة الثانية)⁽⁷⁾.

والقراءة لهذه التعهدات تبين لنا بأنّ التزامات الدولة الكعبية تجاه بريطانيا:

- 1- كانت ذات طبيعة وقتية تنتهي بانتهاء الغرض الذي أدّى إلى ذلك الإلتزام.
- 2- كانت اختيارية و تعهدت بريطانيا في غالبها بضمان وحماية استقلال الدولة الكعبية والدفاع عنها.

ولم تكن الدولة الكعبية تقبل بمثل هذه الإلتزامات، لو لا المخاطر المحدقة بها من قبل كلّ من بريطانيا وتركيا وإيران، فحتى و أن كانت مثل هذه الإلتزامات تنتقص من سيادة الدولة الكعبية، إلا أنها (الدولة الكعبية) قامت بتصرفات تتناقض وطبيعة التزاماتها، وذلك فور انتهاء الظروف التي دفعت بها للتوقيع على المعاهدات. ومن ناحية أخرى فإن قدرة ارتباط الدولة الكعبية بمثل هذه الإلتزامات الدولية، يؤكد تمتّعها بسيادتها، على أساس أن الدولة إذا كانت حرة في أن تقيد حريتها بالتزامات معينة، فأنها حرة أيضاً في التحرر من هذه الإلتزامات على الوجه الذي يحقّ مصالحها.

وإذا كانت مثل هذه الإلتزامات قد قيّدت الدولة الكعبية في فترات زمنية معينة فإنّ الدول المستقلة مثل إيران والدولة العثمانية تقيدت بالتزامات هي أيضاً في ذلك الحين حماية لمصالحها.

(1) "د. محمود على الداود"، المرجع السابق، ص: 79.

(2) -B.C.F.//FO//460/1 British Vice- Consulate Mohammerah, closed till 1980.

(3) -B.C.F.//FO/371/10134 Political Persia, Closed till 1975.

(4) المصدر نفسه.

(5) المصدر نفسه.

(6) -B.C.F.//WO//106/52 Intelligence Reports of Persia and Messopotamia.

(7) "إبراهيم شريف"، "الشرق الأوسط"، دار الجمهورية، بغداد 1965، ص: 86.

إذ تعهّدت الدولة الإيرانية لبريطانيا (بعدم السماح لأية قوات أوروبية مسلحة بالمرور في إقليمها إلى الهند، وأن تمتنع إيران عن توقيع اتفاقيات مع أية دولة إذا كانت تلك الاتفاقيات لا تحقق مصلحة بريطانيا)⁽¹⁾، كما كانت (جميع الشؤون الاقتصادية والعسكرية لإيران، في يد إنكلترا وروسيا)⁽²⁾، وكانت (بريطانيا تمد حمايتها إلى كل أجنبي ليست لبلاده بعثة دبلوماسية أو قنصلية في إيران)⁽³⁾.

فضلاً عن (أن المرسوم البريطاني الصادر في 1895/10/03 مدّ هذه الحماية إلى الرعايا الإيرانيين الذين يطلبونها)⁽⁴⁾.

أما الدولة العثمانية، فقد عرفت هي الأخرى مثل هذه الإلتزامات، إذا (كان لبريطانيا وحدها حقّ محاكمة رعاياها في الأقاليم العثمانية بموجب المرسوم الملكي البريطاني الصادر في 1899/08/08)⁽⁵⁾، و(شكلت المحكمة الخاصة لهذا الغرض في 1900/03/08 من عضو واحد تعينه ملكة بريطانيا، وامتد اختصاص المحكمة ليشمل كافة الأشخاص بما فيهم رعايا الدولة العثمانية الذين يلتجأون إليها)⁽⁶⁾. وكانت الدولة العثمانية محرومة من إدارة شؤونها المالية التي (وضعت تحت إشراف زيادة الضرائب الجمركية قبل الحصول على موافقة إدارة الديون العامة)⁽⁷⁾. فضلاً عن أن الدولة العثمانية (كانت محرومة من حق زيادة الضرائب الجمركية قبل الحصول على موافقة إدارة الديون العامة)⁽⁸⁾.

إذاً يبدو أن مثل هذه القيود والإلتزامات تعد أمراً طبيعياً في ذلك الوقت وحتى في عصرنا هذا، وعليه فإن الدولة الكعبية لا تعتبر منقوضة السيادة، داخلياً أو خارجياً، إذا ما وافقت على الإلتزامات ضمن معاهدات واتفاقيات وقعت عليها.

ونستنتج من ذلك بأن إقليم الأحواز لم يكن تابعاً إلى إيران كما تدّعي الدولة الإيرانية الآن، وإذا كانت إيران قد ضمت هذا الإقليم إلى أراضيها بعد الحرب التي شنتها على الدولة الكعبية عام 1925، فإن تلك الحرب لم تكن شرعية إطلاقاً، وكانت بدافع الأطماع الإيرانية في التوسع على حساب الدول والأقاليم المجاورة لها.

المبحث الثاني: الأطماع الإيرانية في المنطقة

■ فقرة 1: المطالبة الإيرانية بالبحرين

في القرن السادس الهجري (احتلّ البحرين "جنكيزخان" ملك "المغول" الذي امتدت فتوحاته حتى شملتها فيما شملت من البلاد و الأقطار)⁽⁹⁾، وبعد مائة سنة من عهد المغول الأول (ظهر "هولاكو" واستولى على "البحرين" ضمن ما استولى عليه من البلدان العربية)⁽¹⁰⁾، وبعد موته تحرّرت البحرين من حكم "المغول"، ليسيّطر عليها "البرتغاليون" و يحصّنها كما حصّنها بعض موانئ الخليج العربي لتأمين طريق تجارتهم إلى "الهند".

(1) Bullord (Peader) : Britain and the Middle East, London 1951, P: 33.

(2) Moazzami, (Abdollah) : Essai sur la condition des Etrangers en Iran, Paris 1937, p: 66.

(3) Hertslet (Edward): A complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London Vol. XVIII, P: 945.

(4) Oakes (Augustus H.): A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London 1898, Vol. XX, p: 709.

(5) -B.C.F.//FO/602/37 Vernacular Papers.

(6) -B.C.F.//FO/602/29 Collision between Josephine and Bulbul.

(7) Earle (Edward Mead): Turkey, London 1923, p: 11.

(8) المصدر نفسه، نفس الصفحة.

(9) "مجلة العربي"، العدد: 1، ص: 73.

(10) "فصل صالح المطوع"، "الكويت المدينة الفاضلة"، ص: 117.

وقد ظلّ البرتغاليون يسيطرون على البحرين حتى سنة 1602م عندما أجلاهم الفرس عنها، ولكن ما لبث "إمام عُمان" أن انتزعها من الفرس، ثم عاد هؤلاء لإحتلالها في عهد "نادر شاه"، فتصدّت لهم القبائل العربية برئاسة "آل خليفة" - الذين كانوا يحكمون "الزبارة" منذ سنة 1766م - وأخرجتهم سنة 1783م، فامتد حكمهم إلى البحرين بعد أن أجلاو الفرس عنها، ومازال مستمراً فيها حتى الآن.

ويقول "جون مارلو" (إن مطالبة الإيرانيين بالبحرين لا تستند إلا على أساس احتلالهم لها خلال تلك الفترة)⁽¹⁾.

ويقول "جان جاك بيربي": (وفقاً لما تدّعيه طهران، اعترفت المذكرة المؤخرة في 1869/04/27 الصادرة عن وزير خارجية بريطانيا آنذاك، اللورد كلارندون، اعترافاً صريحاً بحقوق إيران في السيادة على البحرين، الأمر الذي تكذبه لندن بشدة)⁽²⁾.

ويشير الدكتور "سيد نوفل" إلى تلك المذكرة التي تزعم طهران أن بريطانيا قد تنازلت فيها عن بلاد لا تملكها، واعترفت بحقوق وطنية ما كانت لتستمد شرعيتها يوماً من مباركة دولة استعمارية، فيقول: (أما رسالة اللورد كلارندون وزير الخارجية البريطانية سنة 1869 إلى حاج محسن خان الوزير الإيراني في لندن، والمتضمنة أنه من المحتمل انسحاب القوات البريطانية من الخليج عندما تصبح القوات الإيرانية في حال من القوة يمكنها من كفالة السلام في المنطقة، فقد فسّرت الحكومة البريطانية هذا القول بأنه لا ينطوي على أيّ اعتراف لفارس بالسيادة على البحرين.. على أن الذين يعرفون الاستعمار البريطاني يعرفون تلّون الأقوال، وتبدّل المواعيد، ونقض العهود. ومن الخطأ أخذ أقوال استعمارية أجنبية حجة للعدوان على الحقوق الوطنية)⁽³⁾.

إنّ إدّعاءات إيران بمطالبتها بضمّ البحرين يأتي على أساس احتلالها للبحرين سنة 1602، أمّا في الوقت الحاضر، فلا يختلف اثنان على أن البحرين تعد دولة مستقلة ذات سيادة كاملة على إقليمها، وأن احتلال إحدى الدول لبعض المناطق والأقاليم فترة من فترات التاريخ، لا يمنحها حق السيادة عليها، ولو كان ذلك ممكناً، (لجاز للعرب أن يطالبوا ليس بأجزاء معيّنة من إيران وحسب بلّ بإيران كلّها، ناهيك عن سواحلها وجزرها التي ما يزال العرب يؤلفون أكثرية السكّان فيها)⁽⁴⁾.

وإذا كان ("شيخ البحرين" قد اضطرّ أمام مطامع فارس إلى عقد معاهدة تحالف مع بريطانيا سنة 1880، تعترف بموجبها الثانية باستقلال الأولى وتعهّدت بحمايتها من أي عدوان خارجي)⁽⁵⁾، فإنّ ذلك لم يضع حداً للأطماع الإيرانية فيها في بداية عهد ثورة 1979، حين صرّح "آية الله صادق روحاني"، وهو المقرّب من "الخميني"، عقب إنتصار الثورة الإيرانية في 18/04/1980 بمدينة قم، (أن إيران ستطالب بالبحرين مرّة أخرى إذا استمرّ العراق بالمطالبة بالجزر الإماراتية الثلاث "طنب الكبرى والصغرى وأبو موسى" بحجة أن برلمان الملك "محمّد رضا بهلوي" الذي تخلى عن المطالبة الإيرانية بالبحرين، يعتبر برلماناً غير شرعياً)⁽⁶⁾.

وفي مقابلة أجراها "راديو مونت كارلو" مع وزير الخارجية الإيراني "قطب زادة" في 30/04/1980، أكد الوزير (بأنّ كلّ بلاد الخليج تشكل تاريخياً جزءاً من الأراضي الإيرانية)⁽⁷⁾.

(1) Marlowe (John): The Persian Gulf in the 20th Century, p: 23.

(2) "فيسل صالح المطوع"، مصدر سابق، ص: 117.

(3) "د. سيد نوفل"، الأوضاع السياسية لإمارات الخليج العربي وجنوب الجزيرة"، ص: 125.

(4) "قدري قلنجي"، "الخليج العربي بحر الأساطير"، بيروت 1992، الطبعة الأولى، ص: 650.

(5) Marlowe (John): The Persian Gulf in the 20th Century p: 23.

(6) "الصراع العبي الفارسي"، مصدر سابق، ص: 39.

(7) المصدر نفسه، نفس الصفحة.

وبعد مرور حوالي شهر من تصريحه الأول، أعاد "روحاني" التصريح نفسه في 1980/05/15 فذكر في مؤتمر صحفي: (أنّ البحرين جزء لا يتجزأ من الأراضي الإيرانية، وهي تشكل الإقليم الرابع عشر في إيران بموجب الدستور الجديد*... وأنّ الشاه المخلوع تنازل للعراق عن مناطق شاسعة جنوبي إيران، بموجب اتفاق الجزائر 1975، وإننا نشعر بالحاجة الآن إلى إيضاح وضع البحرين بالنسبة لإيران، لأن بعض الدول العربية وبينها العراق تطالب بثلاث جزر في الخليج⁽¹⁾).

إذ تحمل مثل هذه التصريحات طابعاً عدائياً في مضمونها و كأن ما يحصل هو أن التاريخ يعيد نفسه ويتكرّر، وإذا كان الإيرانيين متهمين من قبل جيرانهم العرب (بأنهم يطمعون بالسيطرة على الأراضي العربية خلال عهودهم الطويلة)⁽²⁾، و(ان إيران مطامع تاريخية ضد العرب وتفتح ملفات قديمة ظنّ كلّ العالم أنها قد طويت)⁽³⁾، فان تصريحات المسؤولين الإيرانيين لا تترك مجالاً للشك بأن للمخاوف العربية من النوايا الإيرانية ما يبرّرّها إذا ما أخذنا مثل هذه التصريحات في محمل الجد.

■ فقرة 2: الحرب الإيرانية على الأحواز

● مدى مشروعية الحرب

بيّنا في الفصل السابق مدى انطباق وصف الدولة على النظام القانوني والسياسي الذي ساد إقليم الأحواز قبل تغيير مركزه القانوني في سنة 1925، وقد فرض علينا المنهج العلمي في بحث القضية الأحوازية، تتبع نشأة المشكلة وتطوّرها، وهذا ما قمنا به في الباب الأول والفصل الأول من الباب الثاني في بحثنا، وقفنا إلى أن الدولة العربية الكعبية كانت تمثل فعلاً ما يسمّى بالدولة في لغة القانون الدولي العام بتوافر أركانها الثلاثة: الإقليم، الشعب، السيادة.

ومادما قد تعرّفنا على حقيقة الوضع في الأحواز في سنة 1925 وما قبلها، لذا سنترقّ إلى التصرفات الإيرانية تجاه الإقليم بعد الحرب التي شنتها على الدولة الكعبية في نفس العام.

وإذا كانت الدولة الكعبية قد سجلت العديد من التجاوزات من قبل الدولة العثمانية على أراضيها، فإن الدولة العثمانية أيضاً سجلت بعض التجاوزات من قبل الدولة الكعبية على رعاياها في "البصرة" و"الفاو"، حيث عبّر أهالي المدينتين العراقيتين عن تبعيَّتهم أو ولائهم في بعض الحالات إلى الدولة الكعبية، إلا أن الوقائع التاريخية حسب المؤرخين الفرس والعرب وغيرهم لم تشر إلى أي اعتداء أو تجاوز من قبل الدولة الكعبية على الدولة الإيرانية، وعليه فانه لا يمكن ان تكون الحرب الإيرانية على الأحواز بدافع الإنتقام أو معاقبة المعتدى لاسترداد حق أخذ منها بطريقة غير عادلة، فالحرب العادلة حسب فقهاء القانون مثل "القديس أوغسطين st. Augustine"، أو "توماس أكويني thomas Aquinas" الذي تبثّى أفكار الأول في التمييز بين الحرب العادلة، وغير العادلة، فاعتبر الحروب العادلة في الأحوال التالية⁽⁴⁾:

أ- إذا أعلنها من له سلطة في ذلك.

ب- لسبب عادل.

* نشرت نصوص الدستور الجديد للجمهورية الإسلامية الإيرانية في صحيفة كيهان الحكومية، عدد: 28 أبريل 1979.

(1) "مجلة المستقبل"، باريس، 1979/09/15، عدد: 134.

(2) "الصراع العربي الفارسي"، مصدر سابق، ص: 43.

(3) "مجلة المستقبل"، مصدر سابق، العدد نفسه.

(4) Nincic (Djura) : the problem of Sovereignty in the And in the practice of the united nations, the charter hague 1970, P:51.

ج- بهدف الحق والعدل.

ويقول "بينكرشوك Bynkershoek" (أن الحرب تكون عادلة ومشروعة إذا كانت دفاعية Defensive أو تستهدف استرداد حق ضائع للدولة. وتكون الحرب غير عادلة إذا كانت عدوانية هجومية "offensive")⁽¹⁾. أما "فاتيل Vattel" فيقول: (تكون الحرب مشروعة إذا قصد بها رد عدوان وقع على الدولة)⁽²⁾.

وبالرغم من محاولة فقهاء القانون هؤلاء في القرن الثامن عشر في الدعوة إلى تقييد الحروب، فإن هذه المحاولات لم يكتب لها النجاح بعد أن اعتبرت الحروب أمراً حتمياً وحقيقة واقعة لا علاقة لها بالقانون⁽³⁾، على أساس أن التمييز بين الحرب العادلة وغير العادلة لا يرجع إلى أساس قانوني وإنما إلى أسباب معنوية وأخلاقية ترتبط بالضمير وليس بالقانون⁽⁴⁾.

ولأن الحرب التي شنتها الدولة الإيرانية على الأحواز قد حدثت في سنة 1925، فإنه يمكن اللجوء على ما نصّت عليه قرارات "عُصبة الأمم" التي أنشئت في فبراير 1919 كجزء من معاهدات السلام.

ويتمثل موقف "عُصبة الأمم" من الحرب في المبادئ التالية⁽⁵⁾:

- 1- قبول الدول للالتزامات معنية بعدم الرجوع إلى الحرب.
- 2- أن تقوم العلاقات بينها علانية وعلى أساس العدالة والشرف.
- 3- أن تلتزم باحترام قواعد القانون الدولي وتتبعها في تصرفاتها.
- 4- أن تحقق العدالة وتحترم الالتزامات التي تتقرر في المعاهدات.

وإذا كانت المادة العاشرة في عهد عُصبة الأمم تحرّم اللجوء إلى الحرب كوسيلة لاكتساب السيادة على الأقاليم، وتعتبر الحرب التي تشن بقصد ضمّ الأقاليم حرباً عدوانية مُحَرّمة، فإن الحرب الإيرانية على الأحواز كانت تهدف إلى ضمّ هذا الإقليم إلى أراضيها، وليس لرد العدوان الأحوازي عليها.

ويشترط هذا العهد، وجوب استنفاد وسائل التسوية السلمية التي نصّت عليها المواد 12 و13 و15، كما تشترط المادة السادسة من نفس العهد، اللجوء إلى التحكيم أو التسوية القضائية أو تقديم شكوى إلى مجلس العُصبة، وحتمةً انقضاء مدة ثلاثة أشهر على صدور قرار التحكيم أو الحكم القضائي أو تقرير المجلس.

والمؤكد أن الدولة الإيرانية لم تلجأ إلى عُصبة الأمم في ذلك العهد قبل أن تشن حربها على الأحواز.

أما بروتوكول جنيف للتسوية السلمية للمنازعات الدولية "Geneva Protocol" الذي وافقت عليه الجمعية العمومية لعُصبة الأمم في دورتها الخامسة في 1924/10/02 بالإجماع، فنصّت ديباجة البروتوكول على: "أن الحرب العدوانية تشكل جريمة دولية"، ونصّت المادة الثانية منه على: "تتعهد الدول الموقعة وتوافق على الالتزام بعدم اللجوء إلى الحرب بأي شكل من الأشكال عدا حالة مقاومة العدوان أو التصرف بموافقة مجلس العُصبة لتنفيذاً لنصوص العهد وهذا البروتوكول"، ونصّت المادة العاشرة منه على: "أن الدولة التي تلجأ إلى الحرب، مخالفة

(1) Brownlie (Ian): international law and the use of force by states, Oxford university press 1968, P:56.

(2) Thomas (A.J): the concept of Aggression in international law, southern Methodist University Press, Dallas 1972, P: 15.

(3) "عبد المجيد إسماعيل حقي"، "الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظل القواعد الدولية"، مصدر سابق، ص: 197.

(4) Collins (Edward): international law in a changing Word, New York 1970, P:332

(5) "د. مفيد محمود شهاب"، "المنظمات الدولية"، القاهرة، 1973، ص: 62.

للتزامات التي وردت في عهد العصبة وهذا البروتوكول، تعتبر معتدية، وتوصم تلك الحرب بأنها عدوانية غير مشروعة".

ولأن الحرب الإيرانية على الأحواز عام 1925، لم تكن بدافع مقاومة العدوان الأحوازي على رعاياها أو أراضيها، ولأن الدولة الإيرانية لم تتصرف بموافقة مجلس العصبة، فإنه يمكن اعتبار إيران كدولة معتدية على الأحواز، كما يمكن لنا ان نصف تلك الحرب، بأنها حرباً عدوانية غير مشروعة.

وكان ميثاق الأمم المتحدة قد حرّم الحرب نهائياً عدا حالة الدفاع الشرعي وعمليات حفظ السلام تحت إشراف المنظمة الدولية، فأكد الميثاق في مادته الأولى أن من مقاصد الأمم المتحدة حفظ السلم والأمن الدوليين، وقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتنذر بالوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية وفقاً لمبادئ العدل والقانون. كما أكد في مادته الثانية أن استعمال القوة أو التهديد بها ضد سلامة الأراضي والاستقلال السياسي لأية دولة يعد أمراً لا يتفق مع مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة.

• موقف القانون الدولي من اكتساب الأقاليم بالحرب

منذ نشأة عصبة الأمم، تبثى العرف الدولي قاعدة (الحرب لا تخلق الحقوق)⁽¹⁾، ولا يجوز القول أن المادة العاشرة من عهد عصبة الأمم والتي تحرم الحرب العدوانية لاكتساب الأقاليم، بأنها لا تلزم إلا عاقيدها، ذلك لأن غالبية فقهاء القانون الدولي يرون (أن هذه المادة قد خلقت عرفاً دولياً تؤكد فيه تحريم الحرب العدوانية وأنشأت بموجبه التزامات دولية قانونية ليس فقط تجاه الدول الأعضاء في عصبة الأمم، وإنما تجاه كافة دول العالم أيضاً)⁽²⁾. وبنود القانون الدولي الذي تعترف به الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتتعهد بالالتزام به تذكر ما يلي:

أولاً: الاستيلاء occupation: هو إدخال الدولة في حيازتها المادية إقليماً غير مملوك لدولة من الدول، أي "الأقاليم المباحة Res Nullius". وإذا كان الاستيلاء أمراً شائعاً لكسب ملكية الأقاليم في الماضي، فإن ذلك يعود لسبب وجود بقاع كثيرة غير مأهولة أو غير مملوكة لأحد.

والمعروف ان إقليم الأحواز كان ولا يزال مأهولاً بالسكان العرب منذ العصور القديمة والتي تعود ملكية الإقليم لهم، ولا يوجد ما يشير على ملكية هذا الإقليم لإيران التي تفصلها سلسلة جبال زاغروس عن أراضي الأحواز.

ثانياً: الإضافة Accretion: تكتسب الدولة السيادة الإقليمية على المساحات الجديدة التي تضاف إلى إقليمها الأصلي بفعل العوامل الطبيعية أو بفعل الإنسان، ويتم ذلك دون حاجة إلى قيام الدولة بأي عمل أو إجراء خاص من جانبها لتقرير سيادتها على هذه المساحات الجديدة التي تسمى بالإضافات، لأنها تلحق بإقليم الدولة الأصلي فتصبح جزءاً لا يتجزأ منه.

ولا تنطبق هذه الحالة على إقليم الأحواز الذي أكدنا بأن العوامل الطبيعية تفصل بينه وبين إيران من ناحية، كما لم يتم ضم الإقليم إلى إيران من الناحية الأخرى، وإذا كان اكتساب الأقاليم عن طريق الإضافة، يشترط عدم الحاجة إلى قيام الدولة بأي عمل أو إجراء، فإن عمل وإجراء الدولة الإيرانية تمثل في شن حرباً عدوانية على إقليم الأحواز، وتصدى الجيش العربي الأحوازي لهذه الحرب.

(1) Frankel (Joseph) : International Politics. London 1968,P:204

(2) "د. حسن الجبلي"، " قضية فلسطين في ضوء القانون الدولي"، الجزء، بغداد 1964، ص: 370.
Brierly (James L.) : the law of nations, 6th. Edition, oxford at the corendon Press, London 1963. P: 410.

ثالثاً: التنازل Session: هو تخلي دولة لدولة أخرى عن سيادتها على إقليم معين بمقتضى اتفاق بينهما، وقد يكون بمقابل في صورة مبادلة أو بيع، وقد يكون دون مقابل، ويراعي فيه رغبات السكان القاطنين في الإقليم المتنازل عنه احتراماً لحقهم في تقرير المصير.

ولم يسبق ان تنازلت دولة عن كامل تراب إقليمها إلى دولة أخرى، كما لم تتنازل الدولة الكعبية عن أي جزء من إقليم الأحواز لصالح الدولة الإيرانية، ولم يراعى إطلاقاً رغبات السكان العرب القاطنين في الإقليم.

رابعاً: الفتح Conquest: وهو إخضاع دولة لإقليم دولة أخرى، كلاً أو بعضاً، بواسطة القوات المسلحة للدولة الفاتحة وضمه لسيادتها. ويكون الفتح عادةً بعد انتهاء الأعمال الحربية، ويتم بإعلان من جانب الدولة الفاتحة بضم الإقليم المفتوح، ويبلغ الإعلان لسائر الدول بالطرق الدبلوماسية توطئة لإعترافها بالضم صراحةً أو ضمناً.

وقد ضمّ إقليم الأحواز إلى الدولة الإيرانية بواسطة القوات المسلحة، وإذا ما كان على أساس الفتح، فإنه مخالف تماماً للعرف الدولي الذي يعتبر ذلك عملاً عدوانياً وجريمة دولية.

خامساً: التقادم Prescription: أن الاستيلاء بالقوة على إقليم ما واستمرار السيادة على ذلك الإقليم المستولى عليه ولو لمدة طويلة مهما بلغت من الزمن لا يكسب الجهة القائمة بالاستيلاء حق اكتساب السيادة الإقليمية على ذلك الإقليم، طالما أن هناك من يعترض على ذلك الاستيلاء وله الحق في ذلك الإقليم، وطالما يطالب المتضرر بحقه فيه، كأن يكون المتضرر دولة أخرى أو شعب.

وفي هذه الحالة لا يكون لقرارات الدولة المستولية على إقليم ما، أي مفعول حقوقي في اكتساب حق السيادة، ومثال ذلك هضبة الجولان السورية التي استولت عليها إسرائيل منذ 1967، وكذلك الأقاليم والبلاد التي استعمرتها فرنسا والبرتغال وهولندا وبريطانيا وغيرها... فقد ناضلت شعوب تلك البلاد واستعادت سيادتها واستقلالها رغم مرور عقود أو قرون من الزمن. ولهذا فإن القانونيين يقولون بوجوب إعادة الحال إلى ما كانت عليه من السيادة. واعتراض شعب الأحواز على الاستيلاء الإيراني على إقليمه، وقد عبّر عن اعتراضه بمختلف الوسائل والأساليب سواء كانت على الصعيد السياسي أو عبر المقاومة المسلحة. ومن الأمثلة على ذلك:

أولاً: سياسياً:

- قدّم رؤساء عشائر الأحواز إلى أمانة جامعة الدول العربية في سنة 1946 مذكرة، عبّروا فيها عن (معاناة عرب الأحواز على يد السلطات الإيرانية فوصفوها بحكومة الطغيان الديكتاتوري وأكدوا على أنها تعامل عرب الأحواز معاملة العبيد، وطالبوا الأمانة العامة للجامعة بأن تؤيدهم، قبل أن تقضي عليهم إيران قضاءً كلياً)*.

- قدّمت "حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)" رسالة إلى السيد "عمرو موسى" أمين عام جامعة الدول العربية بتاريخ 2002/03/23، أثناء انعقاد القمة العربية ببيروت، وأخرى بتاريخ 2003/12/28، احتجت فيها على الطلب الإيراني للانضمام إلى الجامعة كعضو مراقب، وقد أبرزت الحركة مطالب الشعب العربي الأحوازي (بالحصول على كافة حقوقه

*. راجع النصّ الحرفي للمذكرة في الملحق.

القومية المشروعة، وبكفّ السلطات الإيرانية عن الاضطهاد المستمر لعرب الأحواز)*. إضافة إلى الكثير من الأنشطة السياسية قامت بها الحركة، وكذلك التنظيمات السياسية الأحوازية الأخرى من جبهات ولجان ومنظمات وحركات وأحزاب، على كافة المستويات العربية والإقليمية والإسلامية والدولية.

ثانياً: المقاومة: ومن بعض الأمثلة على ذلك:

- ثورة جنود الشيخ "خزعل" بتاريخ 1925/07/22 بقيادة شلش وسلطان، أي بعد ثلاثة أشهر من الضم القسري لإقليم الأحواز من قبل الدولة الإيرانية.

- الثورة المسلحة في سنة 1940 بزعامة الشيخ "حيدر الكعبي"، قامت بها عشيرة "بنو كعب"، التي تمكنت من مطاردة القوات الإيرانية والسيطرة على العديد من مواقعها، فألقت إيران القبض على الشيخ "حيدر" وأعدمته.

- ثورة قبائل "بني طرّف" المسلحة سنة 1945 على "رضا شاه بهلوي"، فسيّر الأخير جيشه إلى مناطق الثورة، وأمر بدفن 16 رئيس من رؤساء القبائل وهم أحياء، كما نقل أبناء قبائل "بني طرف" إلى شمالي إيران سيراً على الأقدام، فمات الكثير منهم في الطريق.

- الثورة المسلحة "لحركة الثورة العربية لتحرير الأحواز" في سنة 1968.

ونخلص إلى القول بأنّ حق سكان أو شعب إقليم ما، هو حقّ له قدسيته في وطنهم، ولا يمكن للتسلط الخارجي أن يمحو هذا الحق، كما أن ضعف هؤلاء السكان بسبب ظروف وتأثيرات معينة، لا يمكن له أن يكون ذريعة للسيطرة الأجنبية عليهم، مثلاً: لا أحد يستطيع أن ينكر حق شعب فلسطين في العودة إلى دياره مهما كانت تبريرات الكيان المحتل لأرضه، ذلك لأن الأطماع والمصالح لا تبرر الإحتلال بأي حال من الأحوال. ومن هذا المنطلق يمكن القول بأن استيلاء إيران على إقليم الأحواز، لا يختلف كثيراً عن الإحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث (طنب الكبرى والصغرى وأبو موسى) الذي تبرره إيران على أساس أن أمن الخليج وسلامته يتطلبان أن تكون السيادة على الجزر لإيران وليس لغيرها، ويمكن اعتبار مثل هذه التبريرات الإيرانية بأنها ادعاءات سياسية بحتة، وليس لها أدنى صفة قانونية.

ومادامت الدولة الإيرانية قد انضمت إلى "عُصبة الأمم" في 1920/01/13 فهي بالتالي ملزمة بكافة الأحكام التي وردت في عهد العُصبة ومنها خاصة تلك التي تشترط استنفاد وسائل التسوية السلمية للمنازعات الدولية وهي، الإلتجاء إلى التحكيم أو القضاء الدولي أو مجلس العُصبة.

ولأن الدولة الإيرانية قد شنت حربها ضد الأحواز دون اللجوء إلى وسائل التسوية السلمية بداية، فإن ذلك يعني حتماً عدم مشروعية هذه الحرب، ويمكن اعتبارها (كما لو كانت قد أعلنت ضد كافة الدول الأعضاء في عُصبة الأمم)⁽¹⁾.

والمادة العاشرة من "عهد عُصبة الأمم" تحرمّ الحرب العدوانية التي تستهدف اكتساب الحقوق الإقليمية، وفي خطاب "اللورد كورزن" في "مجلس اللوردات" البريطاني في 1919/07/03 قال: (إن الحرب العدوانية التي تستهدف تحقيق مزايا إقليمية أو سياسية هي مُحَرَّمَة صراحةً بضمان أعضاء العُصبة)⁽²⁾، لذا يمكن القول بأنه (منذ سنة 1919 قد حرّم

*. راجع نسخة مطابقة للأصل لمذكرتي حركة التّجمّع الوطني في الأحواز (عربستان) في الملحق، وقد نشرت المذكرة الثانية جريدة القدس العربي، عدد: 4544، تاريخ 02/01/2004، نصّ الرسالة، ص: 16.

(1). المادة 16، فقرة 1، من عهد عُصبة الأمم.

(2). د. "عائشة راتب"، بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، القاهرة 1969، ص: 168.

الفتح وزال أساسه القانوني⁽¹⁾، ولا يجوز الإدعاء به بعد هذا التاريخ، (كسبب لإكتساب السيادة على الأقاليم)⁽²⁾.

وإذا كانت الدولة الإيرانية قد شنت حربها سنة 1925 أساساً بهدف الحصول على مكاسب إقليمية بالقوة، فإن تلك الحرب تعتبر حرباً عدوانية مُحَرَّمة في عهد العصبة والعرف الدولي، ولا يمكن إسناد أية حقوق إقليمية في الأحواز إلى الدولة الإيرانية، لأن تلك الحرب غير مشروعة بالأساس، وإن أي ادعاء إيراني بملكية هذا الإقليم يعدّ ادعاءً باطلاً وغير مشروع - كما ذكرنا سابقاً -.

وتجدر الإشارة كون الدولة الإيرانية بتصرفها المنافي والتزاماتها وفق عهد عصبة الأمم، (قد ارتكبت مخالفة دولية)⁽³⁾، ويفترض أن تتعرض إيران إلى جزاءات اقتصادية وحربية وفقاً لمادتي 16 فقرة 1 و 16 فقرة 2 من "عهد عصبة الأمم"، لتتال جزائها.

• الإحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث (أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى)

(أن السيادة العربية التاريخية على الجزر في الخليج العربي قديمة جداً وتعود إلى بدايات الوجود العربي)⁽⁴⁾. فمنذ آلاف السنين قبل الميلاد، سكن العرب الشاطئ الشرقي للخليج العربي بحكم موارده الاقتصادية، وبني العرب إمارة مستقلة ومدن قائمة بذاتها، وحسب المؤرخين، لم تكن هذه المناطق مرتبطة بالهضبة الإيرانية ولا تابعة لها، إذ إن سلسلة جبال زاغروس تشكل حدوداً طبيعية بين بلاد العرب وبلاد فارس.

فالمؤرخ الدنماركي "كارستن نيبور" الذي زار منطقة الخليج العربي عام 1762، يقول: (هناك قبائل عربية تسكن السهل الساحلي الشرقي للخليج والجزر الكثيرة المنتشرة في الخليج العربي، وإن هؤلاء العرب استقروا على هذا الساحل قبل الفتح الإسلامي بزمان طويل وحافظت إمارتهم على استقلالها. - ويعتقد "كارستن نيبور" - بأن هذه الكيانات نشأت في عهد يعاصر أول ملوك الفرس، إن أهلها لسانهم عربي وكذلك عاداتهم وأصولهم، ونجدهم يتعشقون الحرية شأنهم في ذلك شأن عرب البادية ويدافعون عن بلادهم باستماتة ودون عون من جيرانهم" ... ويقول أيضاً: "إن هذا الساحل لم يكن خاضعاً لحكام إيران وإن الفرس لم يفكروا في الاستقرار على الساحل هذا إذا قيس بمناطق الهضبة الإيرانية... وأن نادر شاه ملك الفرس كان قد رسم خطة في أواخر أيامه تقضي بنقل هؤلاء العرب بالقوة إلى سواحل بحر قزوين وإحلال الفرس محلهم، ولكن مصرعه الفاجع حال دون تنفيذ الخطة، كما حالت الاضطرابات المستمرة في بلاد الفرس آنذاك دون اعتدائهم على حرية هؤلاء العرب)⁽⁵⁾.

ومثلما كانت الدوافع الاقتصادية سبباً في التواجد العربي منذ آلاف السنين قبل الميلاد في الساحل الشرقي للخليج العربي، فإن الدوافع التجارية والسياسية أدت بدورها إلى صراع محموم بين القوى الاستعمارية الطامعة في السيطرة على منطقة الخليج العربي، كالبرتغاليين والهولنديين والبريطانيين وكذلك الفرس.

(1) Brownline (Ian): International law and the use of force by states, oxford university press 1968, p: 56.

(2) د. " علي صادق أبو هيف"، " القانون الدولي العام" الإسكندرية 1971

(3) Verzil (J.H.W) : International law in Historical perspective, leyden 1968, vol.1, p:230

(4) " أحمد جلال التدمري"، "الجزر العربية الثلاث"، دراسة وثائقية قدمها وأشرف عليها صاحب السمو الشيخ "خالد بن صقر القاسمي"، ولي العهد ونائب الحاكم لإمارة "رأس الخيمة"، دولة "الإمارات العربية المتحدة"، ص: 34.

(5) "كارستن نيبور"، "رحلات في الجزيرة العربية وبلدان أخرى في الشرق"، أصدره عام 1772.(كما ورد عند "أحمد جلال التدمري"، المصدر السابق. نفس الصفحة).

وإذا كان عرب الخليج قد استطاعوا صدّ الغزاة القدامى وهم البرتغاليين والهولنديين، فإن قواتهم قد تحجّمت أمام قوّة بريطانيا العسكرية والسياسية، التي استطاعت أن تفرض هيمنتها على المنطقة، بعد أن خاضت تلك القوّة معارك بحريّة وبريّة ضارية مع القوات العربية.

والسيطرة البريطانية على منطقة الخليج، أنعشت الأطماع الفارسيّة في بسط نفوذها، خاصةً وأن المصالح والتحالفات بين كل من فارس واندكترا، تصبّ جميعها في مصلحة فارس التي راحت تضيق الخناق على العرب في السواحل الشرقية للخليج فكان سقوط عدّة مواقع عربية بيد الفرس، ابتداءً من جزيرة قشم ومروراً بجزر هنجام ولارك وهرمز وفرور والشيخ شعيب وقيس وبندرلنجة وصري، وغيرها...

ومنذ ذلك الحين أخذت تتجدّد الأطماع الفارسيّة بالسيطرة على منطقة الخليج العربي، ولم تكتفي بلاد فارس بالسيطرة على المناطق العربيّة المذكورة، فمنذ أن أعلنت بريطانيا عن عزمها الانسحاب من منطقة شرق السويس وسحب قوّاتها من الخليج العربي مع نهاية عام 1971، اتجهت الحكومة الإيرانيّة الشاهنشاهية إلى تغيير سياستها المتوافقة مع المصالح البريطانيّة إلى نهج جديد لوراثّة مناطق النفوذ البريطانيّة والسيطرة على منطقة الخليج العربي بشكل خاص. وقد أعلن شاه إيران محمّد رضا بهلوي آنذاك عن عزمه شغل الفراغ الذي سينشأ عن الانسحاب البريطاني، ولتحقيق ذلك الهدف بدأ الشاه مطالبته بضم الجزر العربيّة الثلاث "طنب الكبرى والصغرى وأبو موسى" والبحرين بإصرار. وأمام هذه التهديدات، لم تلتزم بريطانيا بمسؤوليتها التي حدّتها معاهدات الحماية، كما أنها لم تقف إلى جانب الحقّ العربي في عروبة الجزر وانتمائها لأصحابها. ولكن الأمم المتحدة قد قطعت الطريق على إيران حين أقرّت إجراء استفتاء شعبي في البحرين ليقرّر السكان بمقتضاه مصيرهم بين الاستقلال أو التبعية لإيران. فأقرّ عرب البحرين الرغبة في استقلالهم مستنكرين مطالبة الشاه بضمّ بلادهم العربي لحكمه.

وقبل يومين من انسحاب القوات البريطانيّة من الخليج العربي في نهاية عام 1971 قامت القوات الإيرانيّة بعدوان مسلح ضد الجزر العربيّة الإماراتيّة الثلاث الواقعة في مدخل مضيق هرمز والتي تعود ملكيّة جزيرة أبو موسى لإمارة الشارقة، وطنب الكبرى والصغرى لإمارة رأس الخيمة العربيّتين.

ولا يختلف الإدعاء الفارسي بالجزر الإماراتيّة الثلاث بشكل عام عن الادعاء والمطالبة بالبحرين، ولا يتسع المجال في بحثنا هذا، المخصّص للقضيّة الأحوازية، الخوض في تفاصيل قضية الجزر، ولكن تجدر الإشارة إلى أن الإدعاء الإيراني بالجزر، مبني على وثيقة واحدة تظهر فيها جزر طنّب وأبو موسى بنفس اللون مع إيران، وذلك ضمن خارطة، رسمتها وزارة الحرب البريطانيّة وقدمتها إلى شاه إيران في عام 1888، وقد اعترفت الدولة البريطانيّة فيما بعد بأن الأمر قد وقع من باب الخطأ، أما الأدلة الإيرانيّة الأخرى التي تبني عليها ادعاءاتها، فتبدو ضعيفة جداً وتفتقر إلى أدنى صيغة قانونية بالمقارنة مع الأدلة والوثائق التي تدلوا بها دولة الإمارات العربيّة المتحدة، إذ يبلغ عدد الوثائق الرسميّة الإماراتيّة العشرات، ناهيك عن تأكيدات المؤرخين والرحالة العرب والأجانب على عروبة منطقة الخليج العربي بشكل عام، والجزر محلّ النزاع بشكل خاص.

ويجمع القانونيين الذين تناولوا موضوع النزاع على الجزر الثلاث: على تهافت وبطلان الحجج الإيرانيّة أمام وقائع عروبة الجزر والوثائق التاريخيّة والاعترافات الرسميّة البريطانيّة بتبعية تلك الجزر إلى دولة الإمارات العربيّة المتحدة. وأمام المطالبة الإماراتيّة المستمرة بجزرها الثلاث، ترفض إيران إحالة الملف إلى التحكيم الدولي لكي تبين محكمة العدل الدوليّة بمدينة لاهاي الهولنديّة في قضيّة النزاع حول الجزر، ولعلّ عدم امتثال إيران للتحكيم الدولي يعدّ دليلاً آخرًا على ضعف الادعاءات الإيرانيّة بملكيّة الجزر وبطلانها.

والهدف من تطرّفنا إلى المطالبة الإيرانية بالبحرين، والاحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث، هو أن نبيّن مدى الرغبة الإيرانية في التوسع على حساب الغير بغية المزيد من النفوذ والسيطرة على المناطق الاستراتيجية الهامة وكذلك المناطق ذات الموارد الاقتصادية الوفيرة، ولأن هذه العوامل تتوقّر أكثر في المناطق العربية المجاورة لإيران فقد كان للعرب نصيبهم من التجاوزات الإيرانية المتكررة على أقاليمهم. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الظروف الإقليمية والدولية في ذلك الحين قد ساهمت بشكل بارز في تلك التجاوزات إذا أن الدولة البريطانية التي فرضت سيطرتها على منطقة الخليج العربي ربحاً من الزمن، كانت لها تحالفات ومصالح تربطها مع بلاد فارس، فاستغلت ضعف البلدان العربية التي كانت تهيمن الدولة العثمانية على معظمها، لمفاوضاتها مع فارس، وذلك بهدف تحقيق المزيد من المكاسب والضمانات التي توفر لها حماية منافعها حتى وأن كان ذلك على حساب دول ذات سيادة على أقاليمها. وكانت الأحواز، من بين المناطق العربية المجاورة لإيران، وقد تأثرت هي الأخرى بالوجود البريطاني في المنطقة.

وتشير الدلائل والإتفاقيات والوثائق الرسميّة التاريخية على أن الأحواز، لم تكن قبل عام 1925 تابعة أو محميّة لا للدولة العثمانية ولا للدولة الإيرانية ولا لبريطانيا. بل كانت تتمتع بمظاهر السيادة على المستويين الداخلي والخارجي، وذلك في عهد الدولة الكعبية.

الفصل الثاني: التجاوزات الإيرانية على الأحواز

المبحث الأول: التجاوزات على حقوق الإقليم

فقرة 1: التجاوزات المعنوية

- أصل تسمية الإقليم
- تغيير أسماء المناطق من العربية إلى الفارسية

فقرة 2: التجاوزات المادية

- إقطاع أجزاء كبيرة من الأحواز
- تحويل مياه الأنهار

المبحث الثاني: التجاوزات على حقوق الأحوازيين

■ فقرة 1: طمس الهوية ومنع الحريات الأساسية

- محو الهوية العربية
- الحقوق والحريات الأساسية

■ فقرة 2: مظاهر أخرى للاضطهاد

- التمييز العنصري
- الحقوق والحريات السياسية
- الحقوق والحريات المدنية

الفصل الثاني

التجاوزات الإيرانية على الأحواز

إن المطلب السابق المتعلق بموقف القانون الدولي من اكتساب الأقاليم بالحرب، يبيّن بوضوح أن إيران قد ضمت إقليم الأحواز عن طريق الفتح، وقد أكدنا أن هذا الأسلوب لكسب الأقاليم، يعتبر سمة من سمات العصور الغابرة في التاريخ ولم يعد له وجود بعد أن أصبح هناك اتفاقيات ومعاهدات دولية على غرار عهد عصبة الأمم المتحدة (المادة 10)، وميثاق الأمم المتحدة (المادة 4/2) اللذان يحرمان ضم الأقاليم بواسطة القوات المسلحة على أساس الفتح.

فالفتح عند فقهاء القانون يقوم على افتراض قانوني مردّه (أن الإقليم المحتل أصبح مباحاً، وبالتقدم المبني على الترك المفترض للإقليم من قبل صاحب السيادة الحقيقي عليه، تتم أركان الفتح وتكتسب الدولة القائمة بالإحتلال السيادة على الإقليم)⁽¹⁾.

ويؤكد هذا الافتراض فشل الدولة الإيرانية في بسط سيطرتها الكاملة على إقليم الأحواز لسنوات عديدة، بالثورات المستمرة التي عمّت الإقليم منذ سنة 1925 وحتى الوقت الحاضر، فالمحاولات الإيرانية المستمرة لمسح الشخصيتين العربية والدولية لشعب وإقليم الأحواز، قد خلقت ردّة فعل طبيعية لدى الأحوازيين تمثلت في العديد من الثورات كما أفرزت العديد من التنظيمات كالجبهة القومية لتحرير الأحواز 1956 باعتبارها حركة قومية سياسية ثورية تولت قيادة الكفاح الوطني المسلح كتعبير عن سيادة شعب الأحواز، وغيرها من التنظيمات السياسية والثورية.

وإذا ما أخذنا بعين الإعتبار قيام الجبهة القومية لتحرير الأحواز والتنظيمات السياسية والثورية الأخرى المطالبة بالإنفصال أو الحكم الذاتي أو الحق في تقرير المصير، إضافة إلى كون إقليم الأحواز لم يتم إخضاعه نهائياً لسنوات عدّة، فإننا يمكن أن نعتبر أن الوجود الإيراني في الأحواز، ليس أكثر من "احتلال حربي".

وبالرغم من أن القانون الدولي يلزم الدولة المعتدية (بإصلاح الضرر الذي تسببه لدولة أخرى نتيجة لخرقها لالتزام دولي)⁽²⁾، فإنه من الممكن القول بأن الدولة الإيرانية قد كرّرت خرقها لهذه الالتزامات عدّة مرّات من خلال الإجراءات التي اتخذتها بحق شعب وإقليم الأحواز بعد الإحتلال.

المبحث الأول: التجاوزات على حقوق الإقليم

■ فقرة 1: التجاوزات المعنوية

• أصل تسمية الإقليم

الأحواز:

يرى الباحث "على نعمه الحلو" صاحب كتاب "الأحواز (عربستان)"، (أن "هوز" يقصد بها "السكر"، وكذلك أطلق الاسم على الأرض ثم حُرّفت إلى "خوز"، وكثيراً ما يقال في النسبة إلى هذه الأرض "هوزي" أو "خوزي")⁽³⁾.

(1) Fenwick (charles G.) International law, New York 1967, P:444.

(2) Stock (J.G) : An Introduction to International law, London 1972, P : 293.

(3) " علي نعمه الحلو"، "الأحواز (عربستان)"، مصدر سابق، الجزء الأول، ص: 13.

وعندما نزحت القبائل العربية إلى هذا الإقليم قبل الإسلام أطلقت عليه اسم (الأحواز)، وقد ذكرها العرب في أشعارهم**.

وقال ياقوت الحموي في معجمه، ("الأهواز" آخره "زاي"، وهو جمع "هوز"، وأصله "حوز"، فلما أكثر استعمال الفرس لهذه اللفظة غيرتها حتى أذهبت أصلها جملة لأنه ليس في كلام الفرس "حاء" مهملة، وإذا تكلموا بكلمة فيها "حاء" قلبوها "هاء" فقالوا في "حسن": "هسن"، وفي "محمد": "مهمد"، ثم تلقفها منهم العرب فقلبت بحكم الكثرة في الاستعمال، وعلى هذا يكون "الأحواز" اسماً عربياً سُمي به في أيام الإسلام⁽¹⁾.

وتطلق كلمة "الأحواز" على الإقليم بأسره، وأما البلدة التي يغلب عليها هذا الاسم، فهي عند العامة "سوق الأحواز" وذلك لتمييزها عن اسم الإقليم.

وأصل "الحوز" عند العرب مصدر "حاز" الرجل الشيء يحوزه حوزاً إذا حصله وملكه. و"الأحواز" هي الأرض المحاذية للمياه سواء كانت تقع بالقرب من المستنقعات (الأهوار) أو تلك الواقعة على ضفاف الأنهر أو البحيرات، ويصحّ هذا القول إذا ما أخذنا بعين الاعتبار وفرة المياه في الإقليم من أهوار، كهور الحويزة وهور العظيم مثلاً أو الأنهر العديدة والأخوار*** التي بيّناها سابقاً.

وقال صاحب كتاب "العين"، "الأحواز" سبعة "كور" بين البصرة و فارس ولكل "كورة" منها اسم، ويجمعن "الأحواز" ولا يفرد الواحد منهن "بحوز". وقال "أبو منصور الأزهري": "الحوز" في الأرض أن يتخذها رجل ويبين حدودها فيستحقها فلا يكون لأحد فيها حق في ذلك "الحوز".

ونجد المصطلح ذاته (الأحواز) يستعمل بكثرة في "تونس"، مثلاً: الأحواز الشماليّة أو الأحواز الجنوبيّة لمدينة "تونس العاصمة"، أو أحواز مدينة "المنستير". فالأصل إذاً في إسم الإقليم هو "الأحواز" وهو إسمه العربي، والعرب اليوم يستعملون كلمة "الأهواز" في تسمية الإقليم، ويعود سبب ذلك هو أن النطق بالأهواز أخفّ على اللسان من الأحواز. وهذا الإسم أي "الأهواز" يتردّد اليوم على السنة أغلب عرب الإقليم ومناطق العراق وفي بلدان الخليج. **الأهواز:**

إنّ مصطلح "أوج" هو إسمًا لقبيلة أو جماعة استوطنت في الإقليم، كما هي الحال بالنسبة إلى تسمية "عربستان" التي تعني "بلاد العرب". ويقال ان كلمة "أوج" أو "هوج" تعني البيت أو المنزل عند "العلاميين"، ويذكر المؤرخون اليونانيون ان "الأوخسين" كانوا يسكنون في القسم

وقعقعان الذي في جانب السوق
فيه البعوض بلسع غير تشفيق
من الحصيني أو عمرو بمصدق.

** لا ترجعن إلى الأحواز ثانية
ونهر بط الذي أمسى يورقني
فما الذي وعدته نفسه طمعاً

- يوجد في بعض الكتب كفتوح البلدان للبلاذري أن البيت "لا ترجعني إلى الأخواز...".
(1). "يا قوت الحموي"، "معجم البلدان"، الجزء 1، ص: 132.

***. "الأخوار"، هي جمع "الخور"، و "الخور"، هو فجوة كبيرة من البحر أو من النهر الكبير تتكون عند مصبات القناة في النهر الكبير، أو مصب النهر في البحر.

*. ذكر حمزة الاصفهاني ان "الكورة" اسم فارسي بحت، يطلق على قسم من أقسام الأستاق وقد استعارتها العرب وجعلتها إسمًا (للكشخ)، فأما الكورة والأستاق واحد، ويقول ياقوت الحموي في مجمعه: "الكورة" كل صقع يشمل على عدة قرى ولا بد لتلك القرى قسبة أو مدينة أو نهر يجمع اسمها وذلك إسم الكورة.

الشرقي لمدينة "الأحواز" الحالية، و(قد يكون هذا المصطلح هو التسمية اليونانية لكلمة "أوج"*)⁽¹⁾

يدّعي الباحث الإيراني "إيرج أفشار سيستاني" في كتابه "خوزستان وتمدن ديرينه آن" (خوزستان وحضارتها القديمة)، بأن (تسميتي "خوزستان" و"أهواز" قد تمّ اقتباسها من كلمتي "خوز" و"أوز" وهي اللفظ العيلامي لمصطلح "أوج Aouge" الذي يعود بالأصل إلى اللغة البهلوية)⁽²⁾ على حدّ تعبيره، محاولاً بذلك إعطاء الصبغة الفارسية للتسمية بأي شكل من الأشكال. إلا أنّه (الباحث الإيراني) تعذر عن ذكر اسم المرجع لتدعيم ما يبيّنه.

السوس (عيلام):

عندما سكن العيلاميون هذه المنطقة سُمّيت ببلاد العيلاميين أو الدولة العيلامية أو "عيلام"، وكانت عاصمتها مدينة "سوس"، وسمّيت "بسوزا" أو "سوزيانا" أيضاً.

كتب "اعتماد السلطنة": ("سوزيانا" هو الاسم القديم للإقليم، وتسمّى عاصمتها "سوز" أو "سوس"، وهو الاسم الحالي لمدينة "سوس"***، وبعد أن دُمّرت "سوس"، تمّ بناء مدينة "تستّر" قريباً منها)⁽³⁾.

أما الكتاب الروم والإغريق مثل "موسى خورني" و"استرابون"، فقد (أطلقوا عليها تسمية "السوزيس" أو "عيلاميس" وسمّوا سكانها "بالعيلاميان"، إلا أن المؤرّخ اليوناني "أمين مارسلون" فقد سمّاها "سوزيانا")⁽⁴⁾.

عربستان:

تسمية "عربستان"، أطلقها عليها الفرس في عهد "الصفويين"، و"عربستان" مؤلفة من كلمتين "عرب" و"أستان" كما هي الحال بالنسبة إلى "خوزستان" وقد بيّناها من قبل. و"عربستان" تعني "بلاد العرب"، وغالباً ما يطلقه غير العرب على الأرض العربية المجاورة لهم، فالأتراك كانوا مثلاً يسمون "بلاد سوريا" بعربستان لاسيما القسم الشمالي منها، حتّى أن الإيرانيين مازالوا يطلقون تعبير "عربستان سعودي" على "المملكة العربية السعودية" إلى اليوم.

وقد أطلقت تسمية "عربستان" على كافة أنحاء إقليم الأحواز، ونجد هذه التسمية في كتابات الرحالة الغربيين الذين زاروا المنطقة، ويذكر "سير بيرسي سايكس": (كان من دواعي سروري الاقتراب من عربستان والتعرّف على أثارها التاريخية)⁽⁵⁾.

أمّا "لورد كورزُن" مؤلف كتاب "إيران والقضية الإيرانية" في وصفه لعربستان يقول: (غالباً ما يطلق هذا الاسم على الأراضي الواسعة والممتدة من البحر إلى الجبال، بما فيها سهول مدينة "دزفول" و"تستّر" و"رامز". ويبين حدودها على النحو التالي:

* لا يلفظ اليونانيون حرف الحاء ولا الهاء، ويبدّل عندهم الحرفان بالحاء، فيقولون في "أحمد"، "أحمد"، وفي "هادي"، "خادي".

(1) "قائم مقامى، جهانكير"، "خوزستان، تطورات نام این منطقه ووجه تسمیه آن"، (باللغة الفارسية)، يغمّا، السنة الثالثة، رقم 9، سنة 1950، ص: 389-390.

(2) "إيرج أفشار سيستاني"، "خوزستان وتمدن ديرينه آن"، (باللغة الفارسية)، الجلد الأول، مصدر سابق، ص: 37.

** وقد استبدلت الدولة الإيرانية اسم المدينة إلى "شوش".

(3) "اعتماد السلطنة، محمد حسن خان"، "تطبيق لغات جغرافية قديم وجديد إيران"، ص: 100.

(4) "قائم مقامى، جهانكير"، "خوزستان تطورات نام این منطقه ووجه تسمیه آن"، يغمّا، السنة 3، رقم 9، 1950، ص: 389 - 390.

(5) "سايكس سر برسي"، "سفرنا مه سايكس"، (باللغة الفارسية)، مصدر سابق، ص: 282.

"من نهر الكرخة إلى مدينة المحمّرة غرباً، وجبال البختيارية في الشمال، شط العرب في الجنوب، ونهر الهنديان في الشرق، هذا الإقليم هو عيلام القديمة وسوزيانا القدماء"⁽¹⁾.

ويقول "كلمان هوآر"، صاحب كتاب "إيران القديمة والحضارة الإيرانية (1925م)"، (بين نهري السند ودجلة، لا يوجد نهر قابل للملاحة عدا نهر كارون وهو في الحقيقة لا يتبع للأراضي الإيرانية، لأنه يجري في سهل منخفض الذي يكون إقليم "عربستان" في الوقت الحاضر الذي كان يُعرف بسوزيانا على مرّ التاريخ)⁽²⁾.

وهكذا عُرف الإقليم "عربستان" حتى ظهور الدولة الإيرانية عام 1936، حيث قامت بتغيير المركز القانوني للإقليم بعد الإجتياح العسكري الواقع عام 1925، ثمّ أبدلت اسمه من "عربستان" إلى "خوزستان". وتُسمّى الآن رسمياً "خوزستان" عند الفرس ويعاقب كل من يسمّيها بالأحواز أو عربستان.

وعلى العموم، ومهما امتلكت من تسميات فأنتها أرض عربيّة لشعب عربي قديماً وحديثاً، فلا الاسم العربي يؤكد عربيتها ولا الاسم الأعجمي ينفي عربيتها، بل أن عوامل عديدة كالواقع التاريخي والجغرافي وتلك البصمات التي تركها سكانها الأصليون العرب منذ أقدم العصور على هذه الأرض هي التي تؤكد عربوية إقليم الأحواز، وما المعارضة الإيرانية الشديدة لإطلاق اسم الأحواز أو عربستان على الإقليم، إلا دليل على مدى عنصريّة الأنظمة المتعاقبة على دفّة الحكم في إيران، والتي تحارب كل ما هو عربي في إقليم الأحواز.

خوزستان

وتوجد تخريجات كثيرة لهذا الاسم:

قال السيد "سيف الله رشيدان": "هوز" كلمة "لرستانیة" بمعنى "الطائفة" وهي حتّى اليوم تستعمل لدى أهالي "لرستان"*. ولعلّ كلمة "هوس" في الإنكليزية وكلمة "حوش" في العربية مُحرفة عن كلمة "هوز". كما أن "حوز" كذلك مُحرفة عنها. ويُفهم من كتب "داريوش" (أن "خوزستان" مشهورة بهذا الاسم منذ أكثر من ألفي سنة)⁽³⁾. وكلمة "خوزستان" مؤلفة من مقطعين هما: "خوز" و"أستان".

أما "خوز" فلها عدّة معاني:

أ – الخوز يقصد بها الطائفة أو الجماعة.

ب- ويقصد بها الموضع أو المكان.

ج – وتعني الخليط.

د – ويقال: أن "الخوز" قومٌ سكنوا هذا الإقليم منذ أقدم العصور فسُمّيت البلاد بإسمهم.

أما كلمة "أستان" فمعانيها عدة أيضاً:

أ- يقصد به "اللواء".

ب- ويعني البلاد.

ج- وهو "المأوى"، ومنه يقال "أستان كرفت" أي أصاب موضعاً يأوي إليه.

وقد (أطلق بعض الشعراء القدّامي إسم "شكرستان" على هذا الإقليم لكثرة السكر فيه، وقد ذكرها الشاعر الفارسي السيد "نظامي")⁽⁴⁾ في ديوانه "هَفْتُ يَبْكِر".

(1) "كورزن، لورد"، إيران وقضية إيران، ج: 2، مصدر سابق، ص: 389.

(2) "جهانگیر قائم مقامی"، مصدر سابق، ص: 389-390.

* لرستان – هي تلك المنطقة التي تسكنها القبائل البختيارية واللور، وتقع شرق إقليم الأحواز.

(3) "جغرافياي خوزستان"، (باللغة الفارسية)، مصدر سابق، ص: 5.

(4) "لبّ لعليّ جُولالِه درُ بستانِ خُندِه اش خُونبهاي خوزستان"

ويقال ان "هوز" يقصدها السكر، وكذلك أطلق الاسم على الأرض، ثم حُرِّفَت إلى "خوز"، وكثيراً ما يقال في النسبة إلى هذه الأرض "هوزي" أو "خوزي".

وأعيدت تسمية "خوزستان" إلى الإقليم بعد سقوط الدولة الكعبية عام 1925، وبالرغم من أن المراجع الفارسية الإيرانية* قبل هذا التاريخ كانت تسميها "بعرستان"، إلا أن الأنظمة الإيرانية التي تعاقبت على دفة الحكم طيلة العقود الثمانية الماضية تعاقب كل من يسميها "بعرستان".

• تغيير أسماء المناطق في الإقليم

بعدما استولت إيران على الأحواز، بادرت إلى تغيير اسم الإقليم إلى خوزستان لنفي الصفة العربية عنه، كما قامت بتغيير أسماء المدن والقرى والأحياء والشوارع والأنهار والجبال والمواقع وإعطائها أسماء فارسية جديدة. علماً بأنه لا يوجد مصدر فارسي إيراني كان يسمي جميع هذه المناطق بالأسماء الفارسية التي نسبتها إليها الدولة الإيرانية بعد الاحتلال الواقع على الأحواز في سنة 1925. وإذا ما اطلعنا على التاريخ الإيراني المعاصر والقديم في عهود السلالات القاجارية والزندية والأفشارية والصفوية والسلالات التي حُكمت في إيران من قبلها، فإننا لا نجد التسميات الفارسية الجديدة على الإطلاق.

وكمثال على عملية تغيير الأسماء في إقليم الأحواز، سنشير إلى بعض المدن والقرى والمناطق، وسنرد اسمها العربي ثم الاسم الذي أبدلته الدولة الإيرانية إلى الفارسية :

الإسم العربي	الإسم المفرّس	الإسم العربي	الإسم المفرّس
--------------	---------------	--------------	---------------

وترجمة هذا البيت بالعربية نثراً: "ان شفتي محبوبي كالمصباح في بستان، وضحكها كصفاء وبهاء خوزستان".
- راجع: "ظهير الإسلام زاده دزفولي"، "سيد صدر الدين"، "شكرستان"، الجزء الأول، ص: 12 - 13.
ومن شعره أيضاً:

دِهَانِي بُودَ دَرِ تَنَكِيَشِ زُورِي	جُو خُوزِستَانِي اُنْدَرُ جَنَمِ مَورِي
مَكُو شُكْرُ حِكَايَتِ مُخْتَصِرِ كُنْ	جَوگُفَتِي سَوِي خُوزِستَانِ كُزَرِ كُنْ
زَبَسَ خَنْدِه كِه شَهْدَشِ بَرِ شُكْرِ زَدَ	بِه خُوزِستَانِ شَدَّ أَفغانِ طَبِرِ زَدَ
بِه خُوزِستَانِ دَرَامَدُ خَواجِه سَرْمَسْتِ	طَبِرِ زَدَ مِیرِ بُوْدِ وَقُشْدِ مِیخَسْتِ

وترجمة هذه الأبيات بالعربية، "كان فما شديد الضيق، كالخوزستاني في عين النملة. لا تقل سكر واختصر الحكاية، فإذا قلتها فستتطرق إلى خوزستان. فان الضحكة فيها يضاف إلى شهدا السكر، لذلك ضرب الأفغاني طبره (بلطته) في خوزستان، وقد مرّ الخوجة السكران من خوزستان، فضرب بلطته وكان شرابه السكر والقند".

- راجع: "معجم البلدان"، الجزء الأول، مصدر سابق، ص: 132.

* من بين هذه المراجع نجد كتاب "تاريخ بانصد سالة خوزستان" للكاتب "أحمد كسروي"، حيث يقول: "نجد أن تسمية عربستان لها ذكر في كتاب قاضي نورا لله والذي تم تأليفه في عهد الشاه طهماسب". ويضيف الكاتب: "في فترة حكم الشاه إسماعيل الصفوي وكذلك أثناء فترة حكم ابنه الشاه طهماسب، فان القسم الغربي من الإقليم سمي بواسطة المشعشين بعربستان".

- المحمّرة	- خُرْمَشَهَر	- عَبّادان	- آبادان
- الأحواز	- أهفاز	- الخفاجيّة	- سوسَنَكُرْد
- الفلاحية	- شاديكان	- مناطق الحويّزة	- دَشْتِ آزاديكان
(الدورق)		- الخفاجية والبسيّتين	
- قرية الملا	- دِه مُلا	- عسكر مكرم	- بَنَدَقِير
- الصالحيّة	- أُنْدِيمَشَك	- تَسْتَر	- شوشَنَر
- رامز	- رَامْ هُرْمُز	- خور عبد الله	- بَنَدَر شاپور، ثمّ
- الخلفيّة	- رامشِير		- بَنَدَر أمام خميني
- السوس	- شوش	- قلعة القنطرة	- دِزْقُول
		- ايدج	- ايزه

وفي رسالة وجهها المثقفون والكتاب الأحوازيين إلى الرئيس الإيراني الحالي محمّد خاتمي في أبريل 1999، طالبوه فيها إعادة أسماء المدن والقرى والأحياء والشوارع إلى العربية حيث كانت قبل عام 1935 وفقاً لما جاءت في المصادر الفارسية التي تجمع على تسميتها بأسمائها العربية الأصليّة و ليست بالأسماء الفارسية (بعد التفريس).

وبيّنوا في رسالتهم أنهم (لا يرون في مدينة كالأحواز - أكبر مدن الإقليم - أي شارع باسم شاعر أو أديب عربي أحوازي كبير "كأبي نواس" و"أبو هلال العسكري" و"سهل بن هارون" و"ابن معنوق" و"شهاب الدين الموسوي" أو العشرات الآخرين، لكن ترى فيها العديد من الشوارع باسم شعراء فرس من الدرجة العاشرة عاشوا في القرون الماضية في مناطق أخرى من إقليم إيران⁽¹⁾. إلا أن مطالبهم هذه شأنها شأن مطالب أسلافهم من عرب الاحواز، قد قوبلت بالتسويق واللامبالاة والإهمال التام.

■ فقرة 2: التجاوزات الماديّة

● اقتطاع أجزاء كبيرة من الأحواز

عند حديثنا عن المساحة وحدود الأحواز، بيّنا أن المساحة الحقيقية لإقليم الأحواز هي 185 ألف كيلومتر مربع ولكن هذه المساحة أصبحت الآن 67.282 كيلومتر مربع فقط، والسبب يعود بطبيعة الحال إلى مبادرات الحكومة الإيرانية باستقطاع أجزاء عدّة من إقليم الأحواز وضّمّها إلى المحافظات الإيرانية المجاورة، على النحو التالي:

1- 11.000 كيلومتر مربع استقطعت من الجزء الجنوبي للإقليم وضُمّت إلى محافظة "فارس" التي كانت تعرف بولاية "شيراز".

2- 10.000 كيلومتر مربع استقطعت من الجزء الشرقي للإقليم وضُمّت إلى محافظة "أصفهان".

3- 44.000 كيلومتر مربع استقطعت من الجزء الشمالي للإقليم وضُمّت إلى محافظة "لرستان".

(1). "يوسف عزيزي بني طرف"، "إيران الحائرة بين الشمولية والديمقراطية"، مصدر سابق، ص: 114 .

عَمَلت إيران على استقطاع أجزاء بأكملها وبما تضمّه من مدن وقرى وأنهار ومواقع وشكلت منها محافظات جديدة مثل محافظتي "إيلام (عيلام)" و"بوشهر".

إذ قامت محافظة "إيلام (عيلام)" على أنقاض المنطقة الواقعة في المنطقة الواقعة في الشمال الغربي من إقليم الأحواز، كما قامت محافظة "بوشهر" في المنطقة الساحلية في الجزء الجنوبي الشرقي من الإقليم.

واستقطاع الأجزاء المذكورة من إقليم الأحواز، وأجزاء أخرى - التي سنبينها لاحقاً - لم يحدث في آن واحد، بل تمّ ذلك ضمن فترات زمنية متباعدة أحياناً، فمنذ عام 1925 حتى الآن، أخذت الأنظمة الإيرانية المتعاقبة على الحكم، تتصرّف بأرض الإقليم بما فيها من ثروات طبيعية، على أساس أنها أراضي مباحة تماماً وتحت تصرف هذه الأنظمة. وعلى سبيل المثال: هناك إجراءات وتنظيمات إدارية تتعلق بالإقليم قامت بها الدولة الإيرانية في سنة 1936 أسنقطعت على إثرها أجزاء كبيرة من إقليم الأحواز وضُمت إلى المحافظات المجاورة، وهناك أيضاً إجراءات وتنظيمات إدارية في سنة 1959 و كذلك التنظيمات التي جاءت بعد ثورة عام 1979 في إيران أي في عهد الجمهورية الإسلامية. ومهما كانت الذرائع التي اتخذتها الأنظمة الإيرانية فإن النتيجة واحدة وهي المزيد من التجاوز على الأراضي الأحوازية.

ويمكن القول بأن هذه السياسات الإيرانية لا تختلف في جوهرها عن السياسات الإسرائيلية تجاه الأراضي الفلسطينية. ففي البرنامج السياسي "لحزب التضامن الديمقراطي الأحوازي" ورد (أن الحكم البهلوي في إيران عمّد إلى التهجير الجماعي واغتصاب الأراضي العربية الأحوازية وزرعها بمستوطنات فارسيّة على غرار المستوطنات المعروفة عبر التاريخ، ولا نعتقد بأن هناك مستوطنات أشهر من المستوطنات اليهودية في الأراضي الفلسطينية)⁽¹⁾.

ولم تقتصر سياسة استقطاع الأراضي الأحوازية من قبل الدولة الإيرانية على ضم هذه الأراضي إلى المحافظات الإيرانية المجاورة للإقليم، أو إنشاء محافظات جديدة على الأراضي الأحوازية لم تكن موجودة من قبل، بل يتجاوز الأمر ذلك لتشمل هذه السياسة أراضي الفلاحين العرب داخل ما تبقى من إقليم الأحواز وتحويلها إلى مشاريع عدّة و تحت مسميات مختلفة.

وقام الزرادشتيون الفرس بنشاط محموم يهدف إلى الاستيلاء على أراضي المواطنين العرب الأحوازيين وساعدهم "محمّد رضا شاه بهلوي" في تنفيذ مخططهم، إذ تقدّم "ابن اردشيرجي"⁽²⁾ بطلب إلى الحكومة الإيرانية في سنة 1961 لشراء بعض الأراضي في الأحواز ولم يرفض له الطلب فاشترى أرض بمساحة 7960 كيلومتر مربع تقع بالقرب من مدينة "الأحواز" وتشمل قريتي "سيد خلف" و"كريشان" وبدعم كامل من الحكومة الإيرانية باشر عمله تحت غطاء شركة تسمّى "سبنتايا" وأخرى تدعى "أميناكو".

(1). راجع: البرنامج السياسي لحزب التضامن الديمقراطي الأحوازي المنشور في موقعه على الانترنت: (Info.Alahwaz.Info).
(2). اردشيرجي: هو صاحب فكرة شراء إقليم الأحواز إبان الحكم القاجاري، ففي عام 1885 حين كانت الأحواز مستقلة عن إيران كان هناك مشروع قومي بشّر به الهنود الفرس ذات الديانة الزرادشتية لإقامة وطن قومي للزردشتيين الهنود والفرس الإيرانيين في الأحواز على أساس ان تدفق رؤوس الأموال بكثرة من قبل الهنود الزردشتيين و أغنياءهم وكذلك الفرس إلى الأحواز، وبيناء سدود على نهر "كارون" تبنى مملكة الزردشتيين الفرس و الهنود تضاهي مدينتي "كراچي" و"بنبي" الهندية، إلا انها تنبض بالروح القومية الفارسية. هذه الخطة التي كان عرابها "ميرزا أغاخان كرماني" كاتب البلاط القاجاري تقضي إلى تنفيذ مشاريع ضخمة في الأحواز وتوطين أعداد كبيرة من الفرس والهنود في الإقليم إلى جانب العرب. و يتكون المشروع الذي تقدّم به اردشيرجي - ممثّل الهنود الفرس الزردشتيين في إيران إلى ناصر الدين شاه - من 12 مادة. إلا ان ناصر الدين شاه قد رفض هذا المشروع. (لعل رفض ناصر الدين شاه القاجاري يعود بالأساس إلى كون إقليم الأحواز غير مباحاً ليتم التصرف به هكذا، و ان الموافقة على تنفيذ مثل هذه المشاريع في ذلك العهد، ستؤدي حتماً إلى صدامات وحروب دامية مع الدولة الكعبية سوف لن تحمد عقباها. و تجدر الإشارة إلى ان المشروع المذكور لا يختلف في جوهره عن مشروع توطين اليهود في فلسطين باختلاف الزمان والمكان).

- راجع: "موسى سيادت" تاريخ خوزستان از دروّه افشار تا دوره معاصر"، (باللغة الفارسية)، إيران، قم 2000 - الطبعة الأولى - الجزء الثاني.

كما استولت الحكومة الإيرانية على مساحات شاسعة من أراضي الفلاحين العرب في المناطق الواقعة في شمال مدينة سوس وعلى مساحة تمتد على طول أكثر من 60 كيلومتر باتجاه مدينة الأحواز، وكنتيجة حتمية لهذا الإجراء الحكومي الإيراني جردت العشرات من القرى العربية من ملكيتها للأراضي الزراعية. وفي سنة 1968 منحت جميع هذه الأراضي إلى شركات زراعية وصناعية متعددة الجنسيات.

وفي دراسة نشرها "مركز دراسات الأحواز" على الانترنت⁽¹⁾، يرى الكاتب "أحمد جابر" بأن من وضع خطة هذا المشروع، هو "دافيد ليلينثال" الذي أشرف على تخطيط المشاريع الزراعية في "وادي تنسي" في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان من بين هذه المشاريع مشروع "قصب السكر" الحكومي الإيراني - الذي يسميه عرب الأحواز بمشروع قصب السكر الاستيطاني - الذي تسبب في إزاحة 60 قرية عربية من الخارطة السكانية الأحوازية، وما تبقى من الأراضي العربية في الإقليم سُلِّم إلى شركات أجنبية خاصة وهذه الشركات هي: "هاويات"، "اجرد"، "نوميكس"، "دياموندا كاتل كومباني"، "ميشوي"، "تشينز مانهاتن"، "هينة"، "ترانسأغريكالتشور للتنمية"، "بنك كميكال"، شركة "جون دير وشركائه"، "شل"، و"ميشيل كاتس". أمّا حصّة "هاشم نراغي" - وهو مهاجر إيراني ورجل أعمال أمريكي من أصل إيراني فارسي ومن كبار مزارعي كاليفورنيا في الولايات المتحدة الأمريكية - فقد بلغت 50% وتوزعت 30% من الحصص على شركات مشتركة إيرانية أمريكية. وعلى سبيل المثال: يمكننا الإشارة إلى المذكرة الحكومية رقم 31162 المؤرخة في 1968/11/07 حيث وافق فيها المجلس الوزاري الإيراني بعد تبادل المذكرات بينه وبين وزارة المياه والكهرباء على تشكيل أول شركة للإنتاج الزراعي الصناعي برأسمال خاص. والشركات الناشطة في هذا المجال هي:

- 1- شركة "شل" و"ميشيل كاتس" بمساحة 135 ألف هكتار*.
- 2- شركة "الزراعة والصناعة الإيرانية - الأمريكية"، بمساحة 20 ألف هكتار.
- 3- شركة "دزكار" بمساحة 10 آلاف هكتار.
- 4- شركة الزراعة والصناعة "إيران كاليفورنيا"، بمساحة 10 آلاف هكتار.
- 5- شركة "تشينز مانهاتن"، بمساحة 10 آلاف هكتار.
- 6- شركة "كلاس"، بمساحة 5 آلاف هكتار.

وإضافة إلى ما تقدّم فقد بلغت مساحة الأراضي المستولى عليها والمصادرة من أراضي الفلاحين العرب الأحوازيين ما يقارب 68500 ألف هكتار، وهي من أجود الأراضي الزراعية حيث تنتج القطن وقصب السكر والشوندر السكري والقمح والأعلاف وغيرها من المنتجات الزراعية.

وبعد سقوط نظام الشاه محمد رضا بهلوي سنة 1979، استولت الجمهورية الإسلامية على ممتلكات جميع هذه الشركات وأممتها لصالح حفنة من الرأسماليين الجدد وعندما حاول الفلاحون العرب الأحوازيون العودة إلى أراضيهم، تصدّت لهم أجهزة النظام الجديد فقابلتهم بالقمع الشديد لتجبرهم على العودة من حيث أتوا، واستمر العمل بهذه السياسة ضمن أشكال جديدة وأساليب أكثر قساوة مما كانت عليه في عهد الأنظمة السابقة.

واعترضت القوى الوطنية الأحوازية على هذه السياسة بشدّة وأدانتها، كما أدانها النواب العرب الأحوازيون في "مجلس الشورى الإسلامي الإيراني" (البرلمان)، إذ صرّح السيد

(1). "أحمد جابر"، "الحكومة الإيرانية والواقع المأساوي للمواطن العربي الأحوازي في ظل سياسة الاستيلاء على الأرض"، موقع دراسات الأحواز www.Aso@Ahwazstudies.org 2004/05/04.
* الهكتار الواحد يساوي 10 آلاف متر مربع.

"فرامند الهاشمي" عضو المجلس في الدورة الانتخابية الخامسة، وفي سياق مناقشة المجلس لتوسيع هذه المشاريع والاستمرار في مصادرة أراضي الفلاحين العرب قائلًا: (إن هذه المشاريع تمّ تنفيذها سابقاً - في عهد الملك محمد رضا بهلوي - إثر الدراسات التي قام بها المستشارون والخبراء الأمريكيان في المنطقة ومن بين هذه المشاريع مشروع قصب السكر حول مدينة الأحواز، وأن مقدمات تنفيذها كانت تنسجم مع عقلية النظام السابق، إلا أنه بانتصار الثورة وتوجهاتها في تطبيق العدالة الاجتماعية مجدداً فإن أسس هذه المشاريع والتي تحمل في جوهرها ما هو معادي للشعب، يفترض أن تكون قد انهارت، لماذا؟ لأنها تنشد أهدافاً سياسية القصد من ورائها تغيير النسيج السكاني لأبناء المنطقة)⁽¹⁾.

ورغم الإحتجاجات المتكررة على الصعيدين الرسمي والشعبي من قبل الأحوازيين، إلا أن سلطات الجمهورية الإسلامية الإيرانية استمرت في تنفيذ خططها ومشاريعها الهادفة إلى سلب الأراضي العربية في إقليم الأحواز، ويمكن الإشارة إلى أن نظام الجمهورية الإسلامية في إيران قد باشر في توسيع المشاريع القديمة وتنفيذ مشاريع جديدة في الإقليم، ابتداءً من عام 1989، أي بعد عشر سنوات من انتصار الثورة في إيران وبعد عام من انتهاء الحرب الإيرانية العراقية.

أما في الوقت الراهن فإن هذه المشاريع مشمولة في الخطة الخمسية الثانية لحكومة الرئيس "محمد خاتمي" (1997-2002)، وحتى الآن، إذ يتابع تنفيذها بمنتهى الجدية وببالغ الإهتمام، فإن هذه الخطة، مدعومة سياسياً واقتصادياً ومسنودة من قبل كافة العاملين في جهاز الدولة وأن تنفيذها تحت شعارات وطنية إيرانية يدل حتماً على استمرار سياسة "الشاه محمد رضا بهلوي" وأبيه "رضا بهلوي" المشبعة بالأفكار العنصرية المعادية للعرب.

إن الحكومة الإيرانية ماضية في سياستها الرامية إلى تجريد عرب الأحواز من أراضيهم، ولم تكف بما استولت عليه من أراض، بل أنها تخطط حالياً للإستيلاء على المزيد من الأراضي العربية وجعلها تحت تصرف أتباعها من رأسماليين وحرس ثوري والجيش الشعبي وجميعهم فرس، ولعل آخر هذه المشاريع تكمن في:

مشروع الإستيلاء على أراضي القرى العربية الممتدة على طول الساحل الشرقي لنهر "كارون" والواقعة بين مدينتي "الأحواز" و"دور خوين"، وهي "السويسة"، "المُطَفَرِيَّة"، "الغَزَاوِيَّة الصغيرة"، "القلعة الكبرى" (قلعة الصليح)، "الغزاوية الكبرى"، "البُهر"، "الوعيلية"، "موران"، "الطرفاية"، "البريجة"، "الأفيسيات" و"الخُصيريات"، وغيرها من القرى العربية الواقعة على شرق نهر كارون. ومن شأن هذا المشروع أن يقطع أرزاق مئات الآلاف من العرب سكان هذه المناطق، حيث تعتمد حياتهم بشكل مباشر على الأراضي الزراعية والفلاحة وغابات النخيل.

وفي عام 2000، فإن أهالي القرى المشمولة أراضيهم بمشاريع قصب السكر وهما أهالي قُرى "الدغاغة"، "بيت فارس"، "الجصانية الصُغرى"، "الجصانية الكبرى"، "كبيرك"، "اشحيط"، "أبو بغال"، "المرانة"، "المبيطحية"، "الزهرآوية"، "الصفاق"، "اليكاوية"، "جم العبد"، و"خاور" وغيرها من القرى، تقدّموا برسالة مفتوحة إلى رئيس الجمهورية الإيرانية "محمد خاتمي"، أكدوا فيها انزعاجهم واستيائهم الشديد لسياسة الدولة الإيرانية الرامية إلى إقامة مثل هذه المشاريع فوق أراضيهم، واعتبروا ما يجري تهديداً لحياتهم وللأجيال القادمة من بعدهم وطالبوا بإيقافها فوراً. ولكن مصير رسالتهم، وكالعادة، كان الإهمال والتسويق.

(1). كما وردت عند: "أحمد جابر"، مصدر سابق، تاريخ: 2004/05/04.

إن هذه المشاريع منذ إقرارها من قبل مجلس الشورى الإسلامي الإيراني سنة 1989 كانت على الدوام عرضة للجدل والانتقاد والاستياء الشعبي الأحوازي العارم، ففي الكثير من الحالات دخل أهالي القرى والمناطق المذكورة من عرب الأحواز في إشتباكات مسلحة مع عناصر النظام الإيراني، راح ضحيتها العديد من أبناء هذه المناطق بين قتيل وجريح، كما قامت السلطات الإيرانية بحملات دهم واسعة النطاق لبيوت هؤلاء العرب فاعتقلت منهم أعداداً كبيرة، واختطفوا أعداداً أخرى لتنتقط تماماً أخبارهم عن أسرهم وذويهم، فهم في عداد المفقودين، ومنهم من تمّ العثور عليه بعد عام أو عامين في إحدى الزنزانات التابعة للنظام، وما أكثرها في إقليم الأحواز، ومنهم ما يُجهل مصيره حتى الآن.

إذ أن هذه المشاريع الإستيطانية، قد خلفت وراءها بُعداً سياسياً سيئاً وسُخطاً كبيراً في نفوس عرب الأحواز لتجعلهم أكثر كرهاً واشمئزازاً لسلطة رجال الدين في إيران، واعتبروا ما تقوم به الدولة الإسلامية تجاه أراضيهم، هو استمرار لما قامت به حكومات كل من "محمد رضا بهلوي" و"سلفه" "رضا بهلوي" من عمليات اغتصاب للأراضي العربية، تتنافى مع شرائع الدين الإسلامي الذي يدّعي رجال الدين في إيران أنهم يحكمون باسمه، كما تتنافى مع كافة المواثيق والقوانين الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب.

وبهذه الأعمال وغيرها من أعمال السلب والنهب والقمع الشديد لعرب الأحواز، تأكد أن نظام ما بعد ثورة عام 1979 على غرار الأنظمة التي سبقته، بأنه نظام مُحتل للأرض والشعب، وذلك من خلال ممارساته المستمرة التي لا يجوز القول إطلاقاً بأنها تصرفات دولة تجاه رعاياها أو تجاه أراضيها.

وإذا كان "الزراشتيون" من الفرس والهنود قد فكروا جدياً في الماضي بشراء إقليم الأحواز فإن "الزراشتيين" الجدد من الشوفينيين الفرس، قد استولوا على مساحات شاسعة من الأراضي العربية في الأحواز دون أي تعويض أو مقابل يُدفع للفلاحين العرب.

• تحويل مياه الأنهار

إقليم الأحواز ومنذ عام 1901 حيث تمّ اكتشاف النفط فيه لأول مرة، عُرف بأرض "الطابقين الذهبين"، باعتبار أن هذا الإقليم يقوم على بحر هائل من النفط والغاز الذين يشكلان أكبر مخزون في العالم من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن وفرة المياه العذبة والمنسابة في العديد من الأنهر مثل "كارون" و"الذر" و"الكرخة" و"الجراحي" و"شاوور" وغيرها، والتي تشكل بدورها مناطق الأهوار والمستنقعات "كهو العظيم" و"هوار الحويزة" و"هوار الفلاحية" و"المنصورة" وكذلك الغابات الموجودة في أطراف الأهوار، إضافة إلى خصوبة الأرض، جعلت من هذا الإقليم مكسوّاً بمختلف أنواع النباتات والأشجار، منها الطبيعية، وغيرها تُزرع بواسطة الفلاحين العرب، لتشكل بدورها أحد أهم عوامل ازدهار الإقليم من الناحية الاقتصادية منذ أقدم العصور.

إذ أن الطابق السفلي من أرض الأحواز الغنية بالنفط (الذهب الأسود)، والطابق السطحي من أرض الإقليم الخصبة وبسبب وفرة المياه العذبة، جعلت منها بمثابة "الذهب الأخضر" لسكانه.

إلا أن الدولة الإيرانية وبعد احتلالها للأحواز في سنة 1925، قد استولت على كافة ثروات الإقليم من نفط وغاز طبيعي ومعادن والمنتجات زراعية ومياه الأنهر، وقد بيّناها في الباب الأول من بحثنا.

ولم تكثف الأنظمة المتعاقبة على دفة الحكم في إيران بإفقار الشعب الأحوازي من خلال الاستيلاء على ثرواته الباطنية وفي مقدمتها النفط والغاز الطبيعي، بل عمّدت إلى إقامة السدود على مجاري ومصبات الأنهار المتدفقة نحوه والتحكم بمصادر المياه واستخدامها كوسيلة لتنفيذ أغراضها الهادفة إلى المزيد من الضغط على الأحوازيين.

وبفضل هذه السدود يتم نقل مياه الأنهر الأحوازية كنهر "الذز" ونهر "كارون"- وهو أكبر الأنهر في الإقليم - إلى المحافظات والمدن الإيرانية القريبة وحتى البعيدة.

إذ يبلغ طول نهر "كارون" 890 كيلو متر (وتصل كمية المياه المتدفقة منه وعبر كافة روافده إلى الأحواز قرابة 364 ألف متر مكعب في الثانية، وتبلغ مساحة الأراضي التي يغطيها أكثر من 60737 كيلو متر مربع، حيث يوفر المياه اللازمة للمزارعين العرب الأحوازيين كما يوفر المياه اللازمة للمصانع التي أنشأت في المنطقة منها: مجمعات صناعة الفولاذ في مدينة الاحواز والعشرات من المصانع والورش التي أنشأت بجوار هذا النهر)⁽¹⁾.

وُضِعَتْ خطط سرقة مياه نهر كارون منذ عهد نظام الشاه محمد رضا بهلوي، من خلال بناء سدود على مجرى هذا النهر ونقل مياهه إلى داخل إيران وكذلك الإستيلاء على ضفتيه اعتباراً من مدينة الأحواز وانحداراً باتجاه مدينة المحمرة وذلك عبر مشاريع قصب السكر، ولكن الأزمة الاقتصادية التي واجهها نظام الشاه في سنواته الأخيرة، حالت دون استكمال مثل هذه المشاريع حتى جاء رفسنجاني ليُنفّذ ما عجز عن تنفيذه نظام الشاه. إذ تهدف هذه المشاريع إلى إجثاث السكان الأصليين من العرب من أراضيهم والإخلال في التركيبة السكانية العربية لصالح الفرس الإيرانيين وذلك من خلال إجتاب أعداد كبيرة من الوافدين من القومية الفارسية وإسكانهم في المناطق العربية.

وتحت عنوان "إفشاء مشروع آخر لنقل المياه"، ذكرت "أسبوعية النخل" باللغة الفارسية، "ما زالت أصوات الشعب والخب الأحوازية لم تخدم بعد، حتى انتشر خبر آخر حول نقل أكثر من مليار متر مكعب في العام من مياه الإقليم عبر قناة بهشت آباد، إن هذا المشروع سيُحرف مياه نهر كارون عن مجراها الطبيعي ويهدف إلى توسيع المشاريع الفلاحية في محافظة أصفهان".

"وتوجد أربع قنوات قد سُيِّرت أو سُسِّير من مصبات نهر "كارون" إلى نهر "زاينده رود"، فأولى هذه القنوات هي قناة "كوهرنك 1" وتنقل حوالي 300 مليون متر مكعب من المياه في العام إلى محافظة أصفهان، والثانية هي قناة "كوهرنك 2" وقد أُحدثت عام 1984، وتنقل هي الأخرى 300 مليون متر مكعب من مياه كارون في العام إلى نفس المحافظة، أما قناة "كوهرنك 3" فسيتم استخدامها في العام القادم وستنقل 300 مليون متر مكعب أيضاً من مياه كارون. وإضافة إلى هذه القنوات هناك قناة سيتم استخدامها في العام القادم، وهذه القناة الواقعة في "عين لنكان"، ستنقل قرابة 150 مليون متر مكعب من المياه في العام الواحد. وهذا يعني أنه ابتداءً من السنة القادمة ستنقل المياه العذبة من نهر "كارون" إلى "زاينده رود" تجاه محافظة "أصفهان" الإيرانية، بمعدل مليار وخمسين مليون متر مكعب سنوياً"⁽²⁾.

وإضافة إلى هذه القنوات، هناك أربعة مشاريع رئيسية لنقل مياه نهر كارون إلى مدينة "رفسنجان" الإيرانية، وقناة أخرى لنقل المياه من مصبات هذا النهر، إلى مدينتي "قم" و"كاشان"، وأخرى تنقل المياه من نهر "دز" إلى داخل الأراضي الإيرانية، ومشروع بيع مياه نهر "الكرخة" إلى الكويت.

(1). المصدر السابق.

(2). "جريدة النخل الأسبوعية"، السنة الثامنة، الدورة الجديدة، عدد 5 الاثنين 2004/10/25.

وحسب الخبراء فإن إقليم الأحواز يحتاج إلى 47 مليار متر مكعب من المياه في العام الواحد، إلا أن هذه الكمية لم تبلغ مداها في الوقت الراهن. وتقدر نسب المياه المتدفقة إلى الإقليم، بين 30 إلى 32 مليار متر مكعب في السنة، وتكفي هذه النسبة من المياه لزراعة 1.4 مليون هكتار من الأراضي الأحوازية، بينما تبلغ الأراضي الصالحة للزراعة في الإقليم أكثر من 3 ملايين متر مكعب، علماً بأن مشاريع قصب السكر التي نفذها "هاشمي رفسنجاني" في الأحواز تستهلك لوحدها 16 ألف متر مكعب في الثانية للهكتار الواحد.

وتضيف جريدة النخل حول نقل مياه "كارون" إلى مدينة "رفسنجان"، (إن مزارع الفستق في رفسنجان قد تضاعفت إلى خمسة مرات عما كانت عليه في عهد الملك محمد رضا بهلوي)⁽¹⁾، ويعود السبب بطبيعة الحال إلى إنحدار صاحب مزارع الفستق الشهير "هاشمي رفسنجاني" من هذه المدينة، حيث تولى رئاسة مجلس الشورى الإسلامي (البرلمان) بعد انتصار الثورة، ثم حكم إيران لدورتين متتاليتين لرئاسة الجمهورية، وهو يمسك اليوم بزمام الأمور من خلال ترؤسه "المجلس تشخيص مصلحة النظام" الذي يعتبر أهم مؤسسة من مؤسسات الحلّ والعقد في إيران.

ورغم أن بناء السدود يحتاج إلى مزيد من البحوث والدراسات العلمية والفنية، إلا إن بناء السدود في الأحواز كان ولا يزال ينبع من نظرة شوفينية وفق أجندة أحادية الجانب هدفها استمرار الدولة الإيرانية في إتباع سياسة إفقار الشعب العربي الأحوازي وتغيير العامل الديموغرافي في الإقليم. ولعلّ من أهم هذه السدود التي أقامتها إيران على مجاري ومصبات الأنهر الأحوازية هي: "سد دز" على نهر "الدز"، ثلاث سدود على نهر "كارون"، و"سد الكرخة" على نهر "الكرخة".

ورفع عدد من أساتذة جامعة الأحواز ومجموعة من الصحفيين العرب رسالة إلى رئيس جمهورية إيران الإسلامية "محمد خاتمي" جاء فيها: (يعد نهر كارون ثروة وطنية تخصّ أفراد المجتمع، وللأسف الشديد فإن هذا النهر وخاصة في السنوات الأخيرة وبدليل عدم العناية والاهتمام به واجه من الناحيتين الكمية والكيفية أزمة جدية، فبفعل النشاط الصناعي وما ترميه هذه المصانع من مخلفات ملوثة، لم ترصد الدولة أي رساميل جدية بغية الحيلولة دون تلوث مياه النهر، وقد كانت مناسيب مياه هذا النهر، حسب تقدير المختصين وأساتذة الجامعات في السنوات الأخير، يتراوح بين 200 و 300 ألف متر مكعب في الثانية وهذا بحد ذاته ما يلبي احتياجات مشاريع قصب السكر لوحدها فقط)⁽²⁾.

وأشارت الرسالة إلى أن الانخفاض في مناسيب نهر كارون تسبب في ارتفاع ملوحة المياه في هذا النهر، والقضاء على الكثير من الأحياء المائية، وعلى أنواع نادرة من الحيوانات التي تعايشت مع الظروف البيئية للنهر، وإن أي تغيير يطرأ على نظام المياه في نهر كارون سيترك أثاره السلبية على المجاميع السكانية وعلى البيئة الحياتية وأرزاق الأهالي والغابات والمراعي، وكذلك سيجعل المحيط البيئي الجميل جداً للأراضي المنخفضة من الأحواز ومحل التقاء المياه المالحة مثل الخليج والمستنقعات، كهور العظيم عرضة للخطر الجدي. ولم يجد الأساتذة والصحفيين العرب الأحوازيين في رسالتهم أي مبرر اقتصادي لمثل هذه المشاريع، وفي ختام الرسالة جاء أن الشعب العربي الأحوازي سوف لن يغفر لك صمتك يا رئيس الجمهورية⁽³⁾.

(1) المصدر السابق.

(2) كما وردت عند: "أحمد جابر"، مصدر سابق.

(3) نص الرسالة ورد عند: "أحمد جابر"، المصدر السابق.

وعوضاً عن أن تكون الأنهر العديد بمياهها العذبة والوفيرة بمثابة النعمة الإلهية على الأحوازيين، فإن الدولة الإيرانية قد استطاعت أن تحولها إلى نقمة في العديد من الحالات، إذ أن عدم كُري الأنهر يؤدي إلى اقتراب سطح ماء النهر من سطح الأرض. وفي المواسم التي تكثُر فيها الأمطار أو تذوب فيها الثلوج في مرتفعات جبال "زاجروس"، فإن الدولة إيرانية تقوم بفتح السدود لتتجه الكميات الهائلة من المياه نحو إقليم الأحواز دون سواه، وهذا الفتح المفاجئ وغير المدروس للسدود يتسبب سنوياً في فيضانات جارفة تقضي على المحاصيل الزراعية في الإقليم، كما تؤدي إلى إتلاف أعداد كبيرة من المواشي، ناهيك عن الدمار والخراب الذي تلحقه بالقرى العربية الأحوازية المترامية على ضفاف الأنهر.

وبسبب السياسات الإيرانية المتعمّدة لسرقة الأنهر والإهمال المتوصل لهذه الأنهر التي أصبحت عُرضة للتلوث المستمر، وتأتي في مقدمة هذه الملوثات مياه المجاري التي تحتوي على كميات من العناصر الكيماوية المدمرة والمضرة بالبيئة، كما أن مشاريع قصب السكر التي تتطلب باستمرار استهلاك كميات كبيرة من المياه وإعادة تدويرها إلى النهر، الأمر الذي نتج عنه أضراراً بالغة الخطورة في طبيعة الأهوار ومزارع النخيل وارتفاع مستوى الملوحة المتسرّبة من مياه الخليج العربي عبر شط العرب، إضافة إلى تسمّم مياه الشرب الذي خلق بدوره أزمة خانقة لعرب الأحواز، فمدينة عبادان مثلاً التي عرفت بوفرة المياه من حولها والتي عرفت عبر التاريخ "بجزيرة الخضر"، محاطة بالمياه العذبة، ومع ذلك فإن هذه الجزيرة تعاني الآن من أزمة حقيقية بسبب تلوث وتسمّم الأنهر وشحّة المياه الصالحة للشرب فيها. لذا فإن أعمال الحكومة الإيرانية بنقل المياه الأحوازية أو بيعها أو تسميمها وتلويثها، حيث تمثل هذه الأنهار الشريان الحيّاتي لمعيشة الملايين من العوائل، وما يترتب عليه من أضرار بالغة بالزراعة والبيئة، عملاً يتنافى وكل الأعراف والمعايير الدولية.

المبحث الثاني: التجاوزات على حقوق الأحوازيين

منذ ان استولت إيران على الأحواز، (اعتبرت إيران هذا الإقليم، الولاية العاشرة من الولايات الإيرانية آنذاك، وأعلنت الحكم العسكري المباشر فيها، وألغت جميع مؤسسات الحكم العربي السياسية والإدارية والقضائية)⁽¹⁾.

وأقامت إيران الثكنات العسكرية في الإقليم وزودتها بالأسلحة لمراقبة أبناء الأحواز وقمعت كلّ تجمع داخل أراضيها، وهذا المظهر العسكري الذي كان يؤكد صفة الوجود الإيراني كقوة أجنبية محتلة، كان يؤجج الروح الوطنية لدى شعب الأحواز بضرورة النضال من أجل الحرية والاستقلال. إذ أجازت الدولة الإيرانية لأي فرد من أفراد جيشها وشروطتها اعتقال أي مواطن عربي وقتله، إن لم يمثل لأوامر الشرطة، وكانت النتيجة أن وجد العرب أنفسهم يعيشون في حالة من الإرهاب والاضطهاد والتكثيف الدائم.

■ فقرة 1: طمس الهوية ومنع الحريات الأساسية

قرّر مجلس الوزراء الإيراني إلغاء التعليم باللغة العربية، وإغلاق المدارس العربية الأهلية، ومنع التحدث باللغة العربية أو إلقاء الخطب بها في جميع المناسبات وعلى كافة أراضي الأحواز، كما منعت الحكومة الإيرانية في المحاكم، الترجمة من اللغة العربية وإليها فوضعت بذلك أكبر عائق أمام المواطن العربي في الأحواز لضمان حقوقه بمراجعة المحاكم، وبالرغم من أن الشاه أمر فيما بعد بتتقية اللغة الفارسية من الكلمات العربية، فإن اللغة العربية بقيت لغة التداول اليومي بين السكان.

من الواضح أن هذه السياسات العنصرية الإيرانية تجاه شعب الأحواز، تهدف إلى محو الهوية العربية في الإقليم وطمس معالمها، كما أنها تدلّ بشكل واضح على تنفيذ مخطط إيراني لتفريس المنطقة العربية من خلال محاربة اللغة والعادات والتقاليد العربية فيها. وبغية تغيير العامل الديموغرافي في الأحواز، (عمدت إيران إلى نقل قبائل عربية بأكملها وبالقوة لشمال إيران وإحلال الفرس محلهم، وهي سياسة لا تختلف كثيراً عن سياسته التتريك التي مارسها "جمعيّة الاتحاد والترقية" في أواخر أيام السلطة العثمانية، وكانت سياستها عنصرية معادية في جوهرها للعرب. فإنها تشبه إلى حد كبير سياسة إسرائيل في تهويد الأراضي الفلسطينية)⁽²⁾.

● محو الهوية العربية

تطرق علماء النفس في أبحاثهم إلى محاور عدّة ومنها مفهوم "الهوية"، وبمرور الزمن دخلت الهوية في كافة مجالات العلوم الإنسانية. لغوياً، "الهوية" تعني: "الكيونة" و"الوجود"، وكمصطلح علمي تعني الهوية: معرفة "ماذا؟" و"من؟". فحين يخاطبنا شخص ما، نسأل عن هويته، والمقصود بذلك كيف يُعرّف هذا الشخص نفسه، فالإجابة التي يبديها المرء، تعني معرفته بهويته.

ومنذ أقدم العصور، عرف الشعب الأحوازي هويته القومية، وبقي محافظاً عليها، شأنه شأن العديد من شعوب العالم، إلا أن السلطات الإيرانية ومنذ بداية احتلالها لإقليم الأحواز، عملت كل ما في وسعها على طمس الهوية للشعب العربي الأحوازي والقضاء عليها – بما فيها الهوية الثقافية - إذ أن "رضا شاه بهلوي" الذي حكم في إيران من 1925 حتى 1940، رفع شعار "شعب واحد لغة واحدة"، فواصل خلفه "محمّد رضا بهلوي" ومن ثمّ نظام ما بعد ثورة عام 1979، نفس السياسة العنصرية تجاه عرب الأحواز.

(1). "الصراع العربي الفارسي"، مصدر سابق، ص: 105.

(2). "العلاقات العربية-الإيرانية"، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2001 ص: 281.

إذ إن رجال السياسة والمنظرين الحاكمين على الثقافة في إيران، (اتبعوا سياسة قومية عنصرية مقلدين في ذلك القوميين الغربيين وتلك القوى الاستعمارية الأجنبية التي تحكمت في سياسة إيران)⁽¹⁾. وبدافع قومي من هؤلاء السياسيين والمنظرين، سيطر الخطاب الشوفيني الفارسي المعادي للعرب وللقوميات غير "الآرية" على السياسة الإيرانية منذ بداية عهد الأسرة البهلوية في إيران.

ومن أجل خلق مجتمع إيراني - ذو لغة وثقافة فارسية واحدة - انتهج منظروا "الشاه رضا بلهوي" خطة مبرمجة طويلة المدى، تهدف إلى تفريس عرب الأحواز. واستمر الخطاب السياسي المعادي للعرب بشكل ملحوظ بعد قيام الثورة في إيران، ولم تجد نفعاً المطالب المستمرة من قبل عرب الأحواز بتطبيق مواد الدستور الإيراني (10 و15) والمتعلقة بتدريس لغتهم القومية في المدارس الابتدائية ونشرهم للصحف العربية.

وحرمت الأنظمة المتعاقبة على دفة الحكم في إيران، عرب الأحواز من الحديث باللغة العربية في المحافل الرسمية، كما حرمتهم من ارتداء الزيّ العربي (أناتاً وذكورا)، وذلك في المدارس وفي المؤسسات الحكومية الرسمية والتجمعات، ومنعت السلطة الإيرانية جميع المظاهر المُعبّرة عن الهوية العربية، وتجاهلت كلياً أي وجود للشعب العربي على هذه الأرض، إذ وصل الأمر إلى حد منع عرب الأحواز من تسميات أبنائهم وفقاً لانتمائهم التاريخي وهويتهم العربية، فالأحوال الشخصية مثلاً تمنع العرب في الأحواز، من تسمية مواليدهم بالأسماء العربية، ما عدا بعض الأسماء الدينية (الشيعة) المحدودة.

ويقول الكاتب الأحوازي "يوسف عزيزي بن طرف" (إن العربي هناك لا يمكن أن يختار اسم ميساء ورائيا ونيل ووليد.. الخ، غير أنه يستطيع أن يختار أسماء فارسية قحة لا تناسب ثقافته مثل أزيتا وبريسا وكامبيز وكامران وكيومرث... الخ)⁽²⁾.

ولم تقتصر هذه السياسة على الجانب الثقافي والاجتماعي فحسب، بل طالت الجوانب التاريخية والجغرافية، وذلك من خلال تغيير أسماء المدن والقرى والموقع والأنهار والجبال وحتى الشوارع والأحياء الصغيرة، من العربية إلى الفارسية - كما أشرنا سابقاً - ودمرت السلطات الإيرانية معظم الآثار والأبنية التاريخية التي تشهد على عروبة الأحواز، ولم يبق من هذه الشواهد التاريخية إلا القليل.

وبإطلاق مقولة "الناطقين بالعربية" على عرب الأحواز، يحاول رجال السياسة والمنظرون وحتى جمهور المؤرخين الفرس، طمس معالم الهوية العربية في الإقليم، وذلك من خلال نسب الأحوازيين إلى الأصول والجنود "الآرية" التي ينحدر منها الفرس، وتدلّ المقولة أيضاً على أن الأحوازيين، قد تعلموا اللغة العربية بسبب الاحتكاك بالثقافة العربية وأنهم "آريين" وليسوا "ساميين". ويزعم هؤلاء أنه لا يوجد في أرض الأحواز أي أثر للساميين، وهذا ما يتنافى كلياً مع منطق التاريخ والجغرافية التي عرّفت "العيلاميين العرب" على أنهم السكان الأصليين لأرض الأحواز منذ أكثر من أربعة آلاف سنة قبل الميلاد.

وترمي سياسة القومية الفارسية الحاكمة في إيران إلى إذابة وصهر القومية العربية وثقافتها في الأحواز ضمن بوتقة الثقافة الفارسية، إذ تمنع عرب الأحواز من القيام بالأنشطة الثقافية في مختلف المجالات الأدبية كالقصة والرواية والشعر، وخلال خمسين عاماً من عهد البهلويين، لم نشاهد ظهور أي مؤلف عربي شهير، كما لم تصدر أية جريدة أو دورية عربية طيلة هذه الفترة، وإذ صادف وحصل شيء من هذا القبيل، فإن المؤلف والناشر سيكون مصيريهما السجن

(1) "العلاقات العربية-الإيرانية"، مصدر سابق، ص: 281.

(2) "يوسف عزيزي"، "إيران الحائرة بين الشمولية والديمقراطية"، مصدر سابق، ص: 114 و115.

أو الإعدام. وبالرغم من عشرات المطالب التي انهالت على وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي من قبل عرب الأحواز الراغبين بالحصول على ترخيص لإصدار جريدة أو دورية واحدة تعبر عن ثقافتهم وتراثهم الحضاري، إلا أن جميع هذه المطالب قوبلت بالرفض، ولم تسمح سلطات ما بعد الثورة إلا لجريدتين مقيدتين تماماً، على أن تكون:

أولاً: مناصفة بين اللغتين العربية والفارسية.
ثانياً: أن ما تطرحه من مواد إخبارية وثقافية وقضايا اقتصادية واجتماعية، يجب أن يتماشى مع مواقف السلطات الإيرانية وينسجم معها.

مما يفقدها هويتها العربية الخالصة وأن لا تنطقان باسم الشعب العربي الأحوازي. وبالتالي فقد حُرم هذا الشعب سواء في العهد البهلوي أو في عهد الجمهورية الإسلامية، من فرص الإصدارات الأدبية مثلما حُرم من الفن والموسيقى والفلكلور المحلي.

وبسبب منع التدريس والحديث باللغة العربية فإن عرب الأحواز لا يجيدون قراءة ولا كتابة هذه اللغة، بل إن النقص الواضح في نشر المدارس الفارسية أدى إلى انحدار المستوى الدراسي في الإقليم مما ساهم تفتت الأمية، إذ ان النسبة المئوية بين النساء العربيات الأميات اللواتي تقع أعمارهن بين 45 – 70 سنة، تصل إلى 90% وبين كافة الأعمار النسائية تبلغ 60% - 70%، ونجد نسبة مئوية من الأمية مرتفعة جداً هي الأخرى بالنسبة إلى الرجال، و ذكرت إحدى الصحف الإصلاحية في هذا المجال أن (هناك 100 قرية بين مدينتي الأحواز والمحمرة لا توجد فيها إلا مدرسة إعدادية واحدة)- وأوردت نفس الجريدة - "هناك قرى في إقليم الأحواز مثل "الرفيع" و"كنانة" و"خسرج"، يعيش أبناؤها قبل آلاف السنين.⁽¹⁾

وإذ كانت الدولة الإيرانية تعتبر إقليم الأحواز إحدى المحافظات الإيرانية منذ عام 1925، فإن هذا الإقليم أصبح الآن يحتل المرتبة الثالثة والعشرين - أي المرتبة الأخيرة - بين المحافظات الإيرانية البالغ عددها اثنان وعشرون محافظة. وإذا كانت إيران تعترف بوجود أقلية عربية مثلما تعترف بوجود أقليات "أذرية تركية" و"كردية" و"تركمانية" و"بلوشية" وقبائل "اللور" و"البختاريين"، فيترتب عليها الالتزام بالمادة 28 من الميثاق العالمي لحقوق المدنية والسياسية التي تنص على ضرورة عدم حرمان الأقليات القومية من حقوقها الدينية واللغوية، وكذلك الالتزام بالمادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تؤكد على الحق في حرية التعبير وحرية اعتناق الآراء دون أي تدخل ودون التقييد بالحدود الجغرافية.

• الحقوق والحريات الأساسية

إذا ما نظرنا إلى الواقع الفعلي الراهن لشعب الأحواز، لوجدنا أن أسلوب معاملة الدولة الإيرانية لهذا الشعب، هو العامل الأساسي في تفاقم مشكلة الأحواز، لذا يتحتم علينا التعرض بالبحث لكافة العوامل التي تؤدي إلى تعقيد المشكلة وعرقلة حلها، ويعني ذلك أن نقف على مدى الحقوق والحريات الأساسية التي يجب أن يتلقاها الفرد من قوانين دولته، وذلك وفقاً للمواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة.

تفترض ممارسة الفرد لدوره في المجتمع الذي يعيش فيه، وبحكم إنسانيته وعضويته في المجتمع، أن يتمتع بمجموعة من الحقوق والحريات الأساسية التي يتلقاها من قوانين دولته. وتتعدد هذه الحقوق والحريات نذكر منها:-

(1). "جريدة آفتاب امروز"، تاريخ: 2000/03/04.

1- الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه، ويفترض هذا الحق الإعراف بالشخصية القانونية للفرد وتحرير التعذيب والعقوبات القاسية وكذلك تحريم الإسترقاق والعبودية.

2- الحق في الحماية المتساوية أمام القانون. ويعطي هذا الحق للفرد حق اللجوء إلى المحاكم الوطنية، وأن تنظر في قضيتته أمام محكمة مستقلة عادلة ونزيهة تلتزم بمبدأ "أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته"، كما لا يجوز إلقاء القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه أو التدخل في حياته الخاصة تعسفاً.

3- حرية التنقل واختيار محل إقامة، أي أن يكون للفرد حق مغادرة دولته والعودة إليها، وله حق اللجوء إلى بلد غير بلده هارباً من الإضطهاد.

4- الحق في تكوين أسرة.

5- الحق في التمتع بالجنسية، ولا يجوز حرمان الفرد من جنسيته تعسفاً.

6- حرية التفكير والضمير والدين وحرية الرأي والتعبير.

7- الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة في بلاده.

8- الحق في العمل وبأجر عادل.

9- الحق في التعليم.

وقد مرت الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرية منذ نشأتها في ثلاثة مراحل:

أولاً: إن (حقوق الإنسان تعتبر حقوقاً طبيعية وتنبع من القانون الطبيعي الذي يحكم الكون)⁽¹⁾، إلا أن مدى ونوع هذه الحقوق والحريات كان غامضاً ويعتمد بالأساس على رغبة الحاكمين في الدولة.

ثانياً: في هذه المرحلة بدأت محاولات تحديد هذه الحقوق والحريات وتقنينها. ومن المحاولات الأولى في هذا الاتجاه: "إعلان الحقوق الإنكليزي" سنة 1689، و"وثيقة العهد الفرنسية" سنة 1776، و"إعلان الاستقلال الأمريكي" في نفس السنة، ثم "إعلان الحقوق الأمريكي" سنة 1791، وتلتها معاهدات دولية عديدة مثل: "معاهدة برلين" سنة 1878، و"اتفاقية لاهاي" سنة 1907 التي اعترفت الدول الموقعة عليها بضرورة احترام حقوق وكرامة العائلة وحياة الناس وعقائدهم الدينية. وكانت خاتمة هذه المرحلة ما جاء به "نظام حماية الأقليات" الذي أنشأه "عهد عصبة الأمم" كخطوة في اتجاه تقنين حقوق الإنسان.

ثالثاً: بدأت هذه المرحلة منذ إنشاء "هيئة الأمم المتحدة"، إذ أصبح التمتع بالحقوق والحريات يتم على أساس احترام المبدأ القاضي "بأن كل فرد من أفراد الشعب له حقوقه وحرياته التي يعترف بها القانون الدولي"، بعض النظر عن وضع الفرد السياسي أو القانوني في دولته، وأخذت الحماية الدولية لهذه الحقوق والحريات شكل الإلزام بالقوانين التي تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تقررت في ظله، مثل: "اتفاقية تحريم إبادة الجنس البشري (جيوسيد)" سنة 1948، و"الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" سنة 1948، و"اتفاقيات أوضاع اللاجئين" سنة 1951، و"اتفاقية الحقوق السياسية للنساء" سنة 1952، و"إعلان منح الاستقلال للشعوب والأقاليم المستعمرة" سنة 1960، و"عهد الحقوق السياسية والمدنية" سنة 1962، و"عهد الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية" سنة 1962، و"إعلان منع التفرقة العنصرية" سنة 1965.

ولا شك أن إيران قد وقعت على "عهد عصبة الأمم" كما وهي عضوة في "هيئة الأمم المتحدة" وقد وقعت على العديد من المعاهدات والإعلانات الواردة ضمن المرحلة الثالثة من

(1) Lard (EVan) : the origins of international concern over human Rights, London 1967 P :7.

مراحل الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرّياته، وعليه فإن الدولة الإيرانية ملزمة قانونياً باحترام وحماية الحقوق الإنسانية والحرّيات الأساسية لشعب الأحواز، ولا يجوز القول بأن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان الأحوازي تقع ضمن الاختصاص الداخلي الإيراني، لأن هيئة الأمم المتحدة بكافة أجهزتها ووكالاتها المختصة قد دأبت باستمرار على الرفض القاطع لاحتجاج الدول بالاختصاص الداخلي في القضايا التي تتعلق بحقوق الإنسان.

■ فقرة 2: مظاهر أخرى للإضطهاد

من أهداف ميثاق ومقاصد الأمم المتحدة (تأكيد احترام حقوق الإنسان وحرّياته الأساسية في كافة دول العالم بغض النظر عن نظامها السياسي أو الاجتماعي)⁽¹⁾. وبالتالي فليس للدولة الإيرانية التملص من التزامها باحترام حقوق شعب الأحواز. فإذا كان إقليم الأحواز قد ضمّ إلي الإقليم الإيراني، وإذا كانت الأحواز قد فقدت شخصيتها الدولية، فإن ذلك لا يمنع تدخل الأمم المتحدة لحماية شعب وإقليم الأحواز انطلاقاً من واجباتها والتزاماتها تجاه الشعوب وضرورة احترام حقوقها وحرّياتها الأساسية.

وإذا كان السلام الصحيح والدائم يعتمد على مراعاة جميع المبادئ والأهداف المقررة في "ميثاق الأمم المتحدة"، وعلى تنفيذ قرارات "الجمعية العامة" وغيرها من الهيئات الرسمية في المنظمة الدولية المستندة أساساً على احترام حقوق الإنسان وحرّياته الأساسية ومراعاتها فعلاً، فإن الدولة الإيرانية بإنكارها حقوق وحرّيات شعب الأحواز تؤكد بأنها لا ترغب في إرساء السلام الدولي، وتقدّم دليلاً على إخلالها لمادتي 55 و56 من الميثاق، والمشجعة على الاحترام العالمي الفعلي لحقوق الإنسان وحرّياته الأساسية لجميع البشر دون تمييز بسبب العرق أو اللغة أو الدين.

ولأن (احترام حقوق الإنسان وحرّياته الأساسية يعتبر شرطاً أساسياً وضرورياً للسلام الدائم)⁽²⁾، فإن إنكار الدولة الإيرانية لحقوق شعب الأحواز يربّث التزاماً على عاتق الأمم المتحدة وكافة دول العالم (بتقديم الضمانات الكافية لاحترام تلك الحقوق تحقيقاً للسلام والأمن الدولي)⁽³⁾.

● التمييز العنصري

إنّ تواجد الدولة الإيرانية في إقليم الأحواز قد أوجد وهماً في ذهن السلطات ومعظم أفراد الشعب الإيراني بضرورة سيطرتهم على الشعب العربي وفق فكرة (أن الجنس الإيراني الآري متميّز ومتفوق على الجنس العربي)⁽⁴⁾.

ومنذ السنوات الأولى للاحتلال الإيراني لإقليم الأحواز اتجهت سياسات الدولة الإيرانية لتصب نحو ترجيح العنصرية القومية على الديانة الإسلامية في تعريف الهوية الفارسية في التاريخ ماضياً وحاضراً، وقامت الدولة ومن خلال وسائل الإعلام والمنشورات وحتى الكتب المدرسية، بإعطاء الأهمية القصوى لإيران "القديمة" ومدح الأفكار والأهداف المسيطرة في تلك الفترة، ومن دون ذكر المعايير والمفاسد السياسية والاجتماعية لها.

(1) Mvhan (A.P.) : The right problem in the present day international Law, Moscow (Undated), P: 248.

(2) Ninci : (Djura) The problem of Sovererignty in the Charter and in the paractrice of the united nations, hague 1970, P : 197.

(3) "د. الشافعي محمد بشير"، القانون الدولي العام في السلم و الحرب، الإسكندرية 1971، ص 52 وما بعدها.

(4) Reza Shah (Mohammed): King of Iran : Mission for my country, New York 1961, P: 18.

وقد كان يدرّس ضمن مقرّرات الكتب المدرسية على التلاميذ بإعتبار الفتح الإسلامي لإيران هو بداية الإنحطاط لإيران (من الفتوحات الوحشيّة والهمجية لقوم غير مثقفين وأعراب بلا حضارة قد هجموا على مدينة عظيمة مشرقة، وكانوا السبب في انحطاط إيران القديمة وتخلفها إلى العصر الحاضر)⁽¹⁾. ويذهب الكثير من الفرس إلى حد وصف العرب بالقباب وتسميات مشينة في الكثير من الأحيان، ففي أحد القواميس الفارسيّة الإيرانيّة وجدنا أنّ السيّد "أفشين أفكاري" في قاموسه من اللغة الفارسيّة إلى اللغة الهولنديّة في تفسيره للعرب، يعرفهم بالـ: "غزة"، ويقول: أنّ "عربي الجذور" يعني: "بلا عقل" و"بلا دماغ" و"منحط"⁽²⁾.

والقراءة الدقيقة للبرامج السياسيّة للقوى الوطنية الأحوازية تشير بوضوح إلى أنّ "التمييز العنصري" والاضطهاد الإيراني الحاد لشعب الأحواز، كان أحد أبرز الدوافع في نشأة هذه القوى، وعلى سبيل المثال: ورد في البرنامج السياسي "للحزب الوطني عربستاني" أنه (منذ عام 1925 والشعب العربي الأحوازي يعاني من سياسات عنصرية سلطوية استبدادية تكرّست في سياسة التفرّيس والإستيطان والقسوة والتجهيل...) ⁽³⁾. وأشارت "حركة التجمّع الوطني في الأحواز (عربستان)" في برنامجها السياسي، إلى (إنّ الشعب العربي الأحوازي يواجه تمييزاً عنصرياً حاداً وتفرقة عرقية مازالت تلقي بآثارها السلبية الخطيرة والوخيمة حتّى يومنا هذا) ⁽⁴⁾.

وفي دراسة سابقة لنا⁽⁵⁾، تناولنا فيها "الهوية والمواقف وتحديد طرق الكفاح في نشرات حركات التحرّر في الأحواز"، - أكدنا وبتوسع أكثر - أنّ جميع هذه النشريات وهي "الرماح" و"الأحواز" و"المحمّرة"، قد أعطت أهمية بالغة "للتمييز العنصري" الذي مارسه جميع الأنظمة الإيرانية تجاه عرب الأحواز، وذلك منذ أن استولت إيران على هذا الإقليم، إذ تواتر محور الموقف من النظام الإيراني بما فيه التمييز العنصري بنسب عالية جداً وذلك على النحو التالي:

- 1- تواتر هذا المحور 17 مرّة، وبنسبة 44,73% في نشرية "كارون" التي تصدرها الحركة الثورية الديمقراطية لتحرير عربستان.
 - 2- تواتر نفس المحور 8 مرّات، وبنسبة 50,00% في نشرية الأحواز الصادرة عن المنظمة العربيّة لتحرير الأحواز (ميعاد).
 - 3- تواتر المحور ذاته 14 مرّة، وبنسبة 63,63% في نشرية الرماح الصادرة عن حركة التجمّع الوطني في الأحواز (عربستان).
 - 4- تواتر المحور 4 مرّات، وبنسبة 21,05% في نشرية المحمّرة المستقلّة والممثلة للقضيّة الأحوازيّة، وتصدر عن دار المحمّرة للدراسات والنشر والبحوث الأحوازيّة.
- وبلغ مجموع النسب في النشريات الأربعة 42,26%، وتعتبر هذه النسبة عالية جداً إذا ما قارناها مثلاً بنسبة تواتر موقف النشريات من منظمة الأمم المتحدة، إذ بلغ مجموعها نسبة 21,04%.

(1) "العلاقات العربية الإيرانية"، مصدر سابق، ص: 281 و 282

(2) "أفشين أفكاري"، "فرهنگ فارسي هلندي"، مركز بخش مشهد، خیابان سعدي، باساج مهتاب، زبانه خاطره، 1382 هـ.ش، ص: 520.

(3) البرنامج السياسي للحزب الوطني العربستاني، الصفحة الأولى، منشور على موقع عربستان: (www.arabistan.org).

(4) البرنامج السياسي لحركة التجمّع الوطني في الأحواز (عربستان)، الصفحة الثانية، وقد تحصّلنا عليه من أحد مؤسسي الحركة (أحمد الأحوازي).

(5) "عباس عساكرة"، "الهوية والمواقف وتحديد طرق الكفاح في نشرات حركات التحرّر في الأحواز"، رسالة ختم الدروس، مقدمة إلى معهد الصحافة وعلوم الأخبار، تونس 2000، ص: 131 وما بعدها.

وإن دلّ ذلك على شيء، فإنه يدلّ حتماً على أن السلطات الإيرانية تنتهج سياسة التمييز العنصري على العرب الذين تعاملهم على أساس أنهم مواطنين من الدرجة الثانية والثالثة وحتى أبعد من ذلك في العديد من الحالات. وبذلك تكون الدولة الإيرانية قد خالفت تأكيدات الأمم المتحدة بضرورة (القضاء بأسرع ما يمكن على كلّ مظاهر التفرقة العنصرية)⁽¹⁾.

وإذا كان (القانون الدولي يقسّم الحريات والحقوق الإنسانية إلى قسمين: سياسية ومدنية)⁽²⁾ فإننا سنسير في ضوء هذا التقسيم في دراستنا لمدى ما يتمتع به شعب الأحواز فعلاً من حقوق وحريات تحت سلطان الدولة الإيرانية في الوقت الحاضر.

• الحقوق والحريات السياسية

إنطلاقاً من الحقوق والحريات التي وضعها القانون الدولي فإنّ لشعب الأحواز حق المشاركة في حكم بلده إما مباشرة أو بواسطة ممثلين عنه يختارهم اختياراً حرّاً وأن يكون له حق اختيار نظام الحكم الذي يلائمه.

والسياسة في إيران تقوم أساساً على الأفضلية القومية العرقية في الأيديولوجية الرسمية للحكومات وانعكاساتها في ممارسة النظم السياسية في الدولة. والأنظمة السياسية المتعاقبة على الحكم في إيران، تتسابق فيما بينها لسد الطريق على الشعب الأحوازي بغية منعه من المشاركة في الحياة السياسية، وللعديد من الاعتبارات، أهمّها: عرقية نسبية أو سببية أو طائفية إلى حدّ ما، تختزل كافة السلطات ففي إيران في القومية الفارسية دون سواها. وهكذا نجد عرب الأحواز قد وضعوا خارج دائرة السلطة.

وذكرنا سابقاً أن أيديولوجية الحكم الرسمية في عهد الأسرة البهلوية كانت شوفينية وعنصرية ومعادية للعرب، وبعد انتصار ثورة 1979، قامت أركان الدولة الإيرانية الحديثة على نفس الأيديولوجية السائدة من قبل، وشجّع على ذلك الحرب الإيرانية - العراقية (1980-1988) والموقف العربي المؤيد للعراق وتوتر العلاقات السياسية التي كانت قائمة بين إيران وبعض البلدان العربية، ومما زاد الطين بلة، هو انتهاج الجمهورية الإسلامية سياسة تصدير الثورة - التي تسمّى جزافاً - بالإسلامية إلى الخارج، وعلى وجه الخصوص إلى البلدان العربية المجاورة والبعيدة منها.

وخلال الخمسين عاماً من حكم الأسرة البهلوية، لم نرى في كل الحقب الوزارية إلا وزيراً واحداً عربياً بالإسم فقط، كما لم يتبوأ عربي أحوازي واحد منصباً ولو أقل أهمية: محافظ أو والي أو رئيس بلدية لا في الإقليم ولا خارجه. وبعد مرور ربع قرن من الزمن على سقوط النظام الملكي في إيران، يفترض أن تكون الأيديولوجية العنصرية الفارسية المعادية للعرب قد انكفأت، إلا أن آثارها لا تزال قويّة جداً في أوساط الكثير من الفئات والشرائح الاجتماعية الإيرانية كأَنْصار "تيار عودة الملكية" وعدد كبير من المثقفين القوميين الإيرانيين، وبعد تولي "محمد خاتمي" منصب رئيس الجمهورية في إيران سنة 1997، نلاحظ الفكر القومي ذات النزعة الآرية العنصرية أخذاً في الازدياد يوماً بعد يوم، حيث أن رموز من الإصلاحيين أنفسهم يمثلون هذا التوجّه.

وفي حديث أدلت به مجموعة من مفكري ونشطاء الحركة السياسية الاحوازية إلى جريدة "راه كاركر" أي "طريق العامل"، بيّنوا أن القيود التي كانت مفروضة على الشعب

(1). "د مفيد محمود شهاب"، "الأبارتيد والتفرقة العنصرية في جنوب إفريقيا"، مستخرج من سياسة الدولة عدد 32: أبريل

1973، ص: 148.

(2). Jenks (wilfred) : A New world of law, London 1969, P : 16

العربي الأحوازي في الدخول إلى بعض المؤسسات الحكومية الإيرانية، قد تراجعت بعض الشيء، واستطاع بعض العرب ممّن ثبت ولائهم وعمالّتهم للنظام استلام مناصب رفيعة⁽¹⁾، وذلك يعني أنه ليس بالضرورة أن يقدّم هؤلاء الساعين وراء المناصب أي شيء من شأنه أن يخدم تطلّعات وأمانى شعبهم الأحوازي، إذ أنهم غالباً ما يذوبون في التيارات السياسية المتصارعة على الحكم في طهران.

وحول مشاركة عرب الأحواز في العملية الانتخابية وفي المبادرات السياسية، ذكر مفكروا ونشطاء الحركة السياسية الأحوازية (أنه وبسبب الأميّة المتفشية بين عرب الأحواز، يبقى توقّر المعلومات والوعي السياسي، أصعب بمراتٍ ممّا هو لدى القومية الفارسية الحاكمة، التي تتمتع بكافة الإمتيازات، فالمشاركة السياسية تتطلب التعليم والإلمام باللغة الفارسية، وأن المواطن الأحوازي نجده غير قادر أحياناً على قراءة حتى أسماء المترشحين للانتخابات على لوحة الإعلانات، ولعدم فهمه للغة الفارسية لا يستطيع فهم ومتابعة الخطابات الانتخابية وما يوعده المرشحين، ولا يعرف ماذا تعني له مشاركته في الانتخابات، وماذا يعني له حق التصويت.

- وأفادوا- أن المواطن العربي يذهب مرة أو مرتين للإدلاء بصوته إلى صناديق الانتخابات طوال حياته وتبقى مشاركته مرهونة بأمر يتعلّق بختم هويته من قبل دائرة الانتخابات كي لا يحرم هذا المواطن من حصته من التمويل الأعاشي الذي توزّعه السلطة⁽²⁾ ضمن سياسة الإفقار الاقتصادي التي تتبعها الحكومات الإيرانية تجاه عرب الأحواز. ومن هذا المنطلق فإن المشاركة في الحياة السياسية، تستلزم وعي المواطن لحقوقه السياسية والاجتماعية، كما تستلزم تعريفاً واضحاً لمفهوم المواطنة، (فبدون أن يشعر المواطن أنه عضو في أمة متحضّرة متساوي الحقوق معها، لن يكون قادراً على المشاركة الواعية والفعّالة في النشاطات السياسية)⁽³⁾.

إن الخطاب السياسي المعادي للعرب في إيران، لا يقتصر على النظام الحاكم بشقيه الإصلاحى والمحافظ أو المعتدل والمتطرف، بل أن هذا الخطاب العنصري يتبيّن جلياً حتّى على أفكار وتوجهات القوى الإيرانية الأخرى بما فيها المعارضة، ومن أبرز هذه القوى نجد القوى الوطنية الدينية، المثقفون الدينيون، القوى القومية التي تضمّ: "حزب الأمة الإيرانية" و"حزب بان إيرانيست القومي المتطرف"، و"الملكيون" وغيرهم من المروجين "لسموّ القومية الفارسية" و"العرق الآري" أمام جميع القوميات الأخرى سواء كانت عربية أو غير عربية.

ونخلص إلى القول بأن الوضع الراهن في إقليم الأحواز بما يمثله من حكم عسكري مباشر أو غير مباشر بواسطة أجهزة الأمن والاستخبارات الإيرانية، وحرمان شعب الأحواز من حرياته السياسية، وإنكار حقّه في تقرير مصيره، إنما يؤكد بوضوح عدم احترام الدولة الإيرانية للحقوق والحريات السياسية لهذا الشعب.

• الحقوق والحريّات المدنيّة

أولاً: الحق في الرعاية الصحية: (المستشفيات قليلة جداً في الأحواز ولا تتوفر فيها الإمكانيات الصحية والطبية والرعاية الصحية منعدمة)⁽⁴⁾، وإذ ما نظرنا إلى عدد المستشفيات

(1). "جريدة راه كاركر الإيرانية" (طريق العامل) ترجمة: "أحمد جابر" من الفارسية إلى العربية، عدد 170، عام 2002، حديث أدلى به كل من "عدنان سليمان"، "أمير حويزي"، "محمد جابر"، و"جميل ميّاحي"، وهم من مفكري ونشطاء الحركة الوطنية السياسية الأحوازية.

(2). المصدر السابق.

(3). نفس المصدر.

(4). "الصراع العربي الفارسي"، منشورات العامة العربية، باريس 1981، ص 107.

في المدن الأحوازية والمستوصفات والإمكانات الطبية في القرى، فإنه يتبين لنا بأنها لا تلبي حاجة السكان العرب البالغ عددهم حوالي خمسة ملايين نسمة. فمن بين ما يقارب المائة وخمسين قرية في مقاطعة الأحواز هنالك إحدى عشرة قرية فقط فيها إمكانات طبية متواضعة، ومن مجموع أكثر من مائة قرية في مقاطعة عبادان هناك ثمانية قرى فقط تتوفر فيها الإمكانات الطبية.

ثانياً: الحق في التقاضي: الدولة الإيرانية ملزمة، بحكم وجودها الفعلي في إقليم الأحواز، أن توفر لأفراد شعب الأحواز الضمانات الكافية لإنصافه من أي اعتداء على حقوقه الأساسية. ولعل أهم هذه الضمانات تتمثل في السماح لهم باستعمال اللغة العربية أمام المحاكم، وأن يكون عدد المحاكم كافياً في الإقليم.

وإذا كانت الترجمة مُحَرَّمة من وإلى اللغة العربية أمام المحاكم بعد إلغاء مؤسسات الحكم العربي السياسية والإدارية والقضائية في إقليم الأحواز، وإذا كان عدد المحاكم في الإقليم لا يتجاوز محكمة استئناف واحدة تتبعها محكمة ابتدائية واحدة بمدينة الأحواز ومحكمة صلح واحدة في المحمرة، فإننا نستطيع القول بأن الدولة الإيرانية قد حرمت شعب الأحواز من التمتع بهذا الحق الحيوي والأساسي. وتجدر الإشارة إلى أن هناك أعداداً كبيرة من المواطنين العرب الأحوازيين لا تستطيع طرح قضاياها وشكاويها أمام القضاء بسبب منع الترجمة وعدم إتقانهم اللغة الفارسية، وبسبب عدم استطاعتهم نفي التهم المنسوبة إليهم بشكل صحيح، أدت بهم الحالة إلى غياهب السجون في الكثير من الأحيان وإلى الإعدام في بعض الحالات.

ثالثاً: الحرية الدينية: الأصل أن لكل فرد في إقليم الأحواز حرية إقامة الشعائر الدينية، ولكن الدولة الإيرانية تقيّد هذه الحرية، بإغلاقها عديد المساجد لأن عزاء الحسين يقرأ باللغة العربية، وإذا كان نظام حكم البهلويين قد منع تجمع العرب خارج المساجد وحتى داخلها في العديد من الحالات، فإن نظام الجمهورية الإسلامية قد استغل فرصة الحرب مع العراق (1980-1988)، ليحوّل المساجد إلى قواعد عسكرية أو مراكز للدعاية الحربية والتوجيه الأيديولوجي وتعبئة الجماهير من قبل عناصر الحرس الثوري الإيراني والجيش الشعبي.

وإذا كانت الشريعة الإسلامية تعامل من يغيّر ديانته الإسلامية إلى ديانة أخرى على أساس أنه مُرْتَدٌّ، فإن المُرْتَدَّ وفقاً لنظام الجمهورية الإسلامية في إيران هو من يغيّر مذهبه من شيعي إلى سُني، وقد واجه العديد من الأحوازيين الملاحقة والسجن والإعدام بسبب التفكير في تركهم المذهب الشيعي واختيارهم المذهب السُني. ولعل الوثيقة التالية* والصادرة عن مكتب الخميني تبين مدى عنصرية النظام الإيراني تجاه الأديان والمذاهب والقوميات غير الفارسية.

رابعاً: حق الملكية: مظاهر التمييز العنصري في إقليم الأحواز تبدو واضحة بالنسبة لهذا الحق، إذا صدرت المحكمة الإيرانية مرسوماً (برفع يد العشائر العربية عن أراضيها الزراعية، وفرضت تسليمها إلى قائد المنطقة العسكري الإيراني في الإقليم)⁽¹⁾، كما أصدرت في بداية سنة 1962 قانون الإصلاح الزراعي-الذي قصرت تطبيقه على إقليم الأحواز- وبموجب هذا القانون (صودرت كافة الأراضي التي يملكها العرب دون أن تدفع الحكومة الإيرانية أية تعويضات مقابل الأراضي المصادرة)⁽²⁾. واستمرت هذه السياسة العنصرية حتى بعد ثورة عام 1979 على إثر طرح الدولة الإيرانية لمشروع قصب السكر الذي صودرت بموجبه مساحات شاسعة من مختلف أنحاء الإقليم، ووزعت هذه الأراضي على الفلاحين وغيرهم من المهاجرين الفرس

*. راجع الوثيقة في الملحق لطفاً.

(1). وردت عند: "عبد المجيد إسماعيل، حقي"، مصدر سابق، ص: 284. منقولة عن تقرير المخابرات البريطانية المرقم: C/135/4، المحفوظ في الوثائق السرية البريطانية: F.O./460/4.

(2). "شفيق الرشيدات"، "عريستان الجزء العربي المغتصب"، مصدر سابق، ص: 25.

جاء بهم من مناطق إيرانية مختلفة، ولم يعطى العرب الذين لا يملكون أرضاً على الإطلاق أية قطعة منها - كما أشرنا سابقاً - بل على العكس حُرّم كل عربي أن يمتلك الأراضي والعقارات إلا بموافقة مجلس الوزراء الإيراني.

خامساً: الحق في التعليم: منذ أن استولت الدولة الإيرانية على الأحواز وحتى يومنا هذا، تمنع الأنظمة الإيرانية المتعاقبة على دفة الحكم، التعليم باللغة العربية على عرب الأحواز، فحين يدخل الطفل العربي المدرسة الفارسية - في حال توفرها - عليه أن يتعلم لغة جديدة وغريبة غير لغة أمّه وأبيه وهي اللغة الفارسية، وعليه أيضاً أن يتعلم القراءة و الكتابة في نفس الوقت ولهذا الأسباب ترتفع نسبة الإقلاع عن الدراسة من قبل المواطنين العرب وغالبا ما يحدث ذلك في المراحل الابتدائية أو الإعدادية، وبنسبة أقل في المرحلة الثانوية.

وفي حديثنا عن المحاولات الإيرانية لمحو الهوية العربية في الأحواز - كنّا قد توسّعنا أكثر وبيّنا - أن هناك إهمال متعمّد من قبل الدولة الإيرانية في تأسيس المدارس في المناطق العربية حتى باللغة الفارسية، وعليه فإن الدولة الإيرانية تنكر على شعب الأحواز التمتع بحقه في التعليم.

سادساً: الحق في العمل: بالرغم من أن الفُرس لا يمثلون حتى الآن أكثر من ربع مجموع السكان في إقليم الأحواز، (إلا أنهم يسيطرون على كافة مجالات الخدمات والإنتاج، والأفضلية في العمل والاستخدام تعطى دائماً للفرس على العرب في الإقليم)⁽¹⁾.

وأدى قرار مجلس الوزراء الإيراني في 12/11/1964، (الذي حرّم على العرب إشغال الوظائف الحكومية والانتماء إلى كلية الشرطة والكلية الحربية)⁽²⁾، إلى تدهور الحالة الاقتصادية للعرب في إقليم الأحواز وإلى فقر مدقع. إذ لم تسنح الفرصة للعرب التحرّر من أدنى مستويات الدخل. وبالرغم من أن إقليم الأحواز يعد الشريان الحيّاتي للاقتصاد الإيراني بفضل الكمّيات الهائلة من ثروات النفط والغاز السائل والماء، إلا أن حصّة أبناء الإقليم من العرب تبدو ضئيلة جداً، وقد ازداد هذا الحرمان بعد الثورة بشكل مُطرّد.

وغالبا ما يكون العامل العربي، وقياساً للعامل الإيراني خارج إطار الاقتصاد الرسمي، وتصل نسبة البطالة في الإقليم من 21% إلى 46%. والأعمال التي يزاولها العرب تكون في الغالب موسميّة ومؤقتة كالعتالة والحراسة والسواعة وأعمال البناء وغيرها من الأعمال البسيطة وذات الأجر المتدنّي. ولعل عدم التمكن من اللغة الفارسية وإتقانها وبالتالي عدم إمكانية الإتصال أو الإرتباط، وعدم الإلمام بقوانين العمل ومحيطه، وندرة المهارات والمؤهلات، وفقدان الكفيل والضامن المُعتبر، تعتبر من أهمّ الأسباب التي تشكّل عائقاً أمام دخول المواطنين العرب للعمل في الدوائر والمؤسسات.

وتعمل الدولة الإيرانية على جذب العمالة والحرفيين والموظفين من مختلف المناطق الإيرانية للإقليم، الأمر الذي أدى إلى زيادة عدد العمّال الفرس الوافدين إلى الإقليم على حساب عدد العمّال العرب. وبسبب سيطرت الرؤية المعادية للعرب على عقلية الكثيرين من صانعي القرار في النظام الإيراني أثناء وضع الميزانيات وإتخاذ القرارات في إنشاء المشاريع العمرانية، فإن الاستثمار الحكومي في إقليم الأحواز بطيء جداً أو غائباً عن المنطقة في حالات عدّة ليتوجه نحو مناطق أخرى في إيران.

أما الفلاحين العرب، فأما أن تكون الدولة الإيرانية قد صادرت أراضيهم، وإما أن تكون الدولة قد قطعت المياه عن أراضيهم الزراعية فنقلت تلك المياه إلى المناطق الفارسية، أو تكون

(1) -B.C.F. // FO/460/3 British vice consulate Mohammerah, Closed till 1930

(2) "عبد العليم العلوجي"، 200 حقيقة عن عربستان"، مصدر سابق، ص: 40 وما بعدها.

أراضيهم التي كانت تزدهر بحقول الأرز والقمح والشعير، تحولت إلى حقول ألغام تحصد الأرواح العربية أثناء وبعد الحرب الإيرانية - العراقية، والتي ترفض الدولة الإيرانية إلزاتها.

سابعاً: حرية الإقامة والتنقل: خلافاً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن الدولة الإيرانية تمارس سياسة التهجير ضد العرب في إقليم الأحواز، فهي تأتي بمهاجرين فرس إلى الإقليم وتجبر العرب على النزوح إلى مدن إيرانية بعيدة قصد تفريسيهم، أو تهجيرهم إلى العراق في السنوات الأولى من الاحتلال، (وطبقت هذه السياسة على وجه الخصوص بحق زعماء العشائر العربية حيث قامت بنقلهم إلى العراق)⁽¹⁾.

ويقول الكاتب "يوسف عزيزي بني طرف"، (خطط الجاسوس البريطاني من أصل إيراني، شابورجي، لتهجير أكبر عدد ممكن من سكان سائر مناطق إيران إلى إقليم الأحواز وتغيير التركيبة السكانية حيث نجحت الخطة نسبياً بعد 50 - 60 عاماً أولاً في مدينة عبادان وثانياً في مدينة الأحواز)⁽²⁾.

واستغلت الأنظمة المتعاقبة على الحكم في إيران الفرصة بعد أن قمعت العديد من الثورات التي قام بها عرب الأحواز، لتهجير قبائل عربية بأكملها إلى المناطق الإيرانية، مثلما حدث في سنة 1945 حين أعلنت قبائل بني طرف الثورة على الاحتلال الإيراني فتم تهجير أبناء تلك القبائل قسراً وسيراً على الأقدام ليقطعوا مئات الكيلومترات فهلك معظمهم في الطرق الوعرة - كما بيّن ذلك سابقاً - أما ما تبقى منهم، فقد فرضت عليهم الإقامة الجبرية في الأراضي الإيرانية البعيدة، وليحل محلهم المهاجرون الفرس في مستوطنة "يزدنو" أي "يزد الجديدة" نسبة إلى مدينة "يزد" الإيرانية، وغيرها من المستوطنات.

وعندما دارت رحى الحرب الإيرانية - العراقية (1980 - 1988) في إقليم الأحواز، فكان على العرب من سكان مدن عبادان والمحمرة والحويزة والخفاجية والحميدية والأحواز ودور خوين والبستين والقرى المحيطة بها، أن يفروا هرباً من جحيم الحرب، فاستغلت الدولة الإيرانية الفرصة لتنقلهم إلى المناطق الفارسية، فوزعتهم على عدة مدن إيرانية، وبعد انتهاء الحرب واجهوا هؤلاء المهاجرين العرب صعوبات جمة للعودة إلى مدنهم وقراهم التي دمرتها الحرب، إذ لم تقدم الدولة الإيرانية أي شيء من أجل إعادة إعمار المناطق المتضررة جرّاء الحرب المدمرة، وكل ما قامت به هو الاهتمام بإعادة تشغيل مصفاة نفط عبادان، وإعادة بناء ميناء المحمرة، والعناية بحقول نفط مناطق الحويزة ومناطق أخرى، وكانت النتيجة جلب المزيد من العمّال والفنيين والموظفين الفرس الوافدين، ليتم توطينهم مع أسرهم في المناطق العربية.

وإذا كان الكيان الصهيوني المغتصب لأرض فلسطين، قام بتهجير مئات الآلاف من الشعب العربي الفلسطيني إلى خارج فلسطين لتوطين اليهود، فإن الدولة الإيرانية قامت بعمل مماثل حين هجرت العديد من الأحوازيين إلى العراق لإحلال الفرس في أراضيهم، وقامت بعمل مغاير حين هجرت العرب إلى المناطق الإيرانية البعيدة. أما ما تبقى من الأحوازيين فتم تطويقهم بقوة السلاح داخل الإقليم، لتعزلهم إيران عن بقية مناطق العالم. وزاد من حدة التمييز العنصري ضد المواطنين العرب في إقليم الأحواز قرار مجلس الوزراء الإيراني آنف الذكر، الذي نصّ على (إلغاء جوازات السفر الدراسية للطلاب العرب ومنع إعطاء جواز سفر إلى أي عربي يرغب في السفر إلى الدول العربية)⁽³⁾.

(1) B.C.F. // FO/460/5 British vice consulate Mohammerah, Closed till 1930.

(2) "يوسف عزيزي بني طرف"، إيران الحائرة بين الشمولية والديمقراطية"، مصدر سابق، ص: 112.

(3) "عبد العليم العلوجي"، "200 حقيقة عن عربستان"، مصدر سابق، ص: 40 وما بعدها.

- راجع أيضاً: "شفيق الرشيدات"، "عربستان الجزء العربي المغتصب"، مصدر سابق، ص: 94.

الباب الثالث

موقع عربستان - عباس عسكرة

تطلعات القضية الأحوازية

الفصل الأول: الأحوازيون، ورفض الإحتلال وإستمرار النضال

الفصل الثاني: التصوّرات المستقبلية للقضية الأحوازية

الفصل الأول: الأحوازيّون، ورفض الإحتلال وإستمرار النضال

المبحث الأول: المقاومة الأحوازيّة في عهد الأسرة البهلويّة (1925 – 1979)

- فقرة 1: المقاومة المسلحة
- فقرة 2: المقاومة السياسيّة
- فقرة 3: أسباب الفشل

المبحث الثاني: الخطاب السياسي والنضالي الأحوازي (1979 – 2005)

- فقرة 1: المطالبة بالحقوق
- فقرة 2: مجزرة المحمّرة
- فقرة 3: أبرز التيارات السياسيّة الأحوازيّة بعد الثورة الإيرانيّة

الفصل الأوّل

الأحوازيّون ورفض الإحتلال وإستمرار النضال

بالرغم من التعتيم الإيراني الشديد على القضية الأحوازيّة، وشحّة المصادر والمراجع ذات الصلة، فقد حاولنا الوقوف عند مقومات هذه القضية ودراسة تداعياتها قدر المستطاع. وسنحاول في هذا الباب أن نسلط المزيد من الضوء لتحليلها وفهمها لإثراء البحث، خاصة وأنها

تتناول طموحات وتطلعات الشعب العربي في الأحواز الذي يناضل من أجل إخراج هذا الإقليم وقضيّته من المأزق الذي يمرّ به في ظلّ السياسات المتبعة من قبل الأنظمة الإيرانية المتعاقبة على الحكم منذ عام 1925، ويرى الأحوازيّون أن هذه الأنظمة لا تعير أدنى اهتمام لطموحات وتطلعات قرابة خمسة ملايين عربيّ أحوازي، وأدارت ظهرها لكافة القوانين والمعاهدات الدوليّة المتعلقة بالحقوق والحريّات الأساسيّة لهذا الشعب وغيره من شعوب المنطقة.

وقبل الخوض في دراسة تطلعات القضيّة الأحوازيّة، ورغبة الشعب الأحوازي في التمكن من أن يحكموا أنفسهم ذاتياً أو تطبيق حق تقرير المصير في إقليمهم، رأينا من الضروري أن نتوقف عند ردّة فعل الأحوازيين بعد أن ضمتّ إيران إقليمهم لإقليمها، فاستباحّت أرض وشعب الأحواز.

المبحث الأول: المقاومة الأحوازية في عهد الأسرة البهلويّة (1925 – 1979)

منذ إحتلال الجيش الإيراني لإقليم الأحواز سنة 1925، بدأ الشعب العربي يقاوم هذا الإحتلال ويؤكد رغبته في استعادة سيادته على الإقليم.

وقد تمثلت هذه المقاومة بعدة أساليب، فمن ثورات وانتفاضات، إلى رفع المذكرات إلى الجهات الدينيّة والسياسيّة على المستويين العربي والعالمي، إلى عقد مؤتمرات خاصّة بهم،

غابتها إظهار المظالم الواقعة عليهم، وطلب الدعم لمسيرة الشعب العربي، ومساندة نضاله ضد التسلط الإيراني.

وتعرّف المقاومة على أساس أنّ هنالك (نوعان من المقاومة: مقاومة الطغيان والاضطهاد (Rèistance à l'Oppression)، والمقاومة من أجل التغيير (Rèistance au Changement). أما النوع الأول فيعني الحق الذي يتمتع به الأفراد أو الجماعات، والذي يتيح لهؤلاء أن يتصدّوا لكل التصرفات غير القانونية والجائرة التي تصدر عنهم في موقع المسؤولية. وقد أقرّت العديد من العقائد والمذاهب السياسية مثل هذا الحق، ومثال ذلك إعلان الحقوق الصادر في فرنسا في جويلية 1793. وعلى مستوى الممارسة تكون المقاومة إما سلبية فاعلة، وإما عنيفة ضارية. والمقاومة بوجهيها السلبي الفاعل لا تستهدف إلا مقاومة العمل غير القانوني والجائر، في حين ان المقاومة العنيفة الضارية تسعى لقلب النظام القائم باللجوء إلى القوة، حين يبدو لها ان هذا النظام قد زاع عن جادة الحق والصواب. ففي فرنسا مثلاً، يحتل حق مقاومة الطغيان والاضطهاد، مركز الصدارة في الدستور، وذلك بموجب ما صدر في 1982/01/16. وأما النوع الثاني من المقاومة، والذي يستهدف التغيير بكافة وجوهه، فيعني تلك المقاومة السلبية أو المعارضة الإدارية أو غير الإدارية التي يعتمد عليها جماعة من الناس أو بعض المؤسسات بغية تغيير شامل يتناول الأفكار والسلوك وقواعد التنظيم⁽¹⁾.

وبالرغم من الإجراءات القاسية وعمليات الاضطهاد والقمع الشديد التي مارستها الدولة الإيرانية على عرب الإقليم، فإنها لم تستطع أن تخمد أصواتهم وبقيت تلك الأرض لا تعرف الاستقرار عن طريق الثورات والاحتجاجات التي قام بها الأحوازيون مطالبين باستقلالهم وحرّيتهم وكان لهم العديد من الثورات طيلة الأربع والخمسين عاماً من عهد البهلويين.

■ فقرة 1: المقاومة المسلحة

انفجرت ثورة جنود "الشيخ خزعل" - آخر حكام الأحواز - بتاريخ 1925/07/22، أي بعد مرور ثلاثة أشهر على الاحتلال العسكري الإيراني للأحواز، (وقاد هذه الثورة "شلش" و"سلطان"، فاستولى جنودهم على مدينة "المحمّرة" وأعلنوا قادة هذه الثورة استقلال "المحمّرة"، فقصفتها الإيرانيون بشدّة، وأسروا عدداً كبيراً من العرب وقاموا بإعدام آخرين في أحكام عرفية⁽²⁾).

وفي العام نفسه تجمّع الثوّار الأحوازيين في جزيرة شلحة في شط العرب بهدف الهجوم على الأحواز واستعادتها، (لكن القوات البريطانية هاجمت هذا التجمع وقضت عليه، وتشير التقارير البريطانية أن الهجوم تمّ تلبية لطلب الحاكم العسكري الإيراني للأحواز⁽³⁾).

في هذا العام أيضاً، تسلم قيادة الأحوازيين في المحمّرة الشيخ عبد المحسن الخاقاني فقام مع نفر من أصدقائه بانتفاضة داخلية أفلقت السلطات الإيرانية، ورفعوا مذكرتي احتجاج لدى مختلف الشخصيات الدينية والسياسية العربية في العراق طالبين فيها مساندتهم في نضالهم. وجاء في إحدى هاتين المذكرتين: (أن علماء وسادات الأحواز يشكون أحوالهم من ضغط أمراء الدولة الإيرانية الذي كاد يقضي على العرب فاضطروهم إلى الهجرة من الأوطان مشتتين، وقد هتكت منهم كل حرمة وأخذت الأموال منهم بلا حق، ولا قانون يحميهم والباقون منهم يستغيثون طالبين المساعدة)⁽⁴⁾.

(1). "عبد الوهاب الكيلالي"، الموسوعة السياسية، مصدر سابق، ص: 288 و289.

(2). "الصراع العربي الفارس"، منشورات العالم العربي، مصدر سابق، ص: 109.

(3). "د. إبراهيم خلف العبيدي"، "الأحواز أرض عربية سلبية"، غير مؤرخ، دار الحرية للطباعة، بغداد، ص: 69.

(4). المصدر السابق، ص: 73.

وفي عام 1928 فجّر العرب ثورة في الحوزة بقيادة "محيي الدين الزئبق" رئيس عشائر الشرفة، بالتعاون مع عشائر أخرى، وشكل حكومة دامت ستة أشهر تمارس حكمها بصورة مستقلة، وشاركت النساء في هذه الثورة التي سُميت بثورة "نزع السلاح"، وكان سببها أن الدولة الإيرانية فرضت بعض المطالب على أهالي المنطقة وأمرتهم بتنفيذها، وهذه المطالب هي: نزع السلاح، وتبديل الزي العربي وارتداء الملابس الفارسية، ورفع يد العرب عن أملاكهم، ومن نتائج هذه الثورة أن قائدها قد لقي مصرعه على يد الجيش الإيراني.

وعلى الرغم من القسوة المتناهية فإن الشعب الأحوازي قد أصرّ على الاستمرار في النضال وكان مهيباً للثورات في كل لحظة، وأشار تقرير للمخابرات البريطانية عام 1929 إلى (أن كافة العشائر غير راضية عن الوضع في الأحواز، وأنها تنتظر أية إشارة للثورة ضد الحكومة الإيرانية، وأن الإدارة الإيرانية مكروهة تماماً من الشعب الأحوازي الذي يرى في تغيير اسم الإقليم إلى خوزستان قصد به القضاء على الشخصية العربية للإقليم، وأن شعورهم يمكن الإحساس به بسهولة، وهو أنهم يريدون الثورة ضد الحكومة الإيرانية ولكنهم بحاجة إلى زعيم)⁽¹⁾.

وفي تقرير آخر ذكرت المخابرات البريطانية (أن العشائر مستعدة للثورة ضد الحكومة الإيرانية في أي وقت وفي أي مكان وأنها قد تعاهدت فيما بينها على الثورة)⁽²⁾. وأكد هذه المعلومات القنصل البريطاني في المحمرة في رسالته الموجهة إلى السفير البريطاني في طهران بتاريخ 1929/08/17.

وتشكلت في العراق بين 1929 - 1939 جمعية تزعمها الشيخ "هادي كاشف الغطاء" لدعم نضال الأحواز الذي قدّم مذكرة إلى عصبة الأمم طالب فيها بإجراء استفتاء لمعرفة ما إذا كان شعب الأحواز يرضى البقاء تحت السيطرة الإيرانية أم هو يريد الانفصال عنها.

وجاءت ثورة الغجرية* عام 1943 التي تزعمها الشيخ "جاسب بن الشيخ خزعل" بعد اتفائه مع بعض رؤساء القبائل، وقد تمكن الثوار من قتل الكثير من الجنود والضباط الإيرانيين كما تمكنوا من إسقاط طائرة حربية إيرانية.

وحاول الشيخ "عبد الله بن الشيخ خزعل" عام 1944 القيام بثورة في منطقة "الفيلية" بالإتفاق مع العشائر العربية، وكانت الخطة تقضي بالسيطرة على مدينة "المحمرة" والقضاء على الحامية الإيرانية فيها وقطع أسلاك الهاتف لعزل المدينة عن باقي المدن في الإقليم، إلا أن هذه الثورة لم يكتب لها النجاح لعدم التنسيق والإعداد الجيد لها.

وقامت قبائل "بني طرف" سنة 1945 بثورة عارمة ضد السلطات الإيرانية عند ما حاولت تغيير زيهم العربي بزيّ فارسي وكذلك نزع أسلحتهم، ففضوا "بنو طرف" على الكثير من الضباط والجنود، كما تمكنوا من إسقاط طائرة حربية، لكنهم تراجعوا أمام القوات الإيرانية الكثيفة المزودة بالمدركات والطائرات التي كانوا يقابلونها بالبنادق العادية، وقد هجرت الحكومة الإيرانية من هذه القبائل الآلاف إلى شمال إيران مشياً على الأقدام مات أكثرهم في الطريق جوعاً وبرداً - كما أشرنا سابقاً - وتشير بعض المصادر بأنه لم يصل منهم سوى 80 شخصاً فقط.

(1). "تقرير المخابرات البريطانية"، رقم: 135 C، في: 1929/07/22.

(2). "تقرير المخابرات البريطانية"، رقم: 159 C، في: 1929/08/12.

*. سميت بثورة الغجرية لإنطلاقها من منطقة تدعى الغجرية.

واندلعت ثورة الشيخ "مذخور الكعبي"، شيخ قبيلة "النصار"، في منطقة "عبادان" سنة 1946، وتمكن من السيطرة على المناطق الواقعة على الساحل الشرقي لشط العرب إلى الجنوب من "عبادان" بعد إزالة الحامية الإيرانية والقضاء على جنودها وضباطها، إلا أن الثورة لم يكتب لها النجاح أيضاً أمام القوات الإيرانية المدرعة والطائرات الحربية التي قصفت المنطقة بشراسة.

وقاد الشيخ "يونس العاصي" الثورة عام 1949 في منطقة "البسيتين" و"الخفاجية" واستطاع أن يفصل هذه المناطق كلياً عن السيطرة الإيرانية، وجبت الثورة الضرائب باسم "يونس العاصي" الذي كان يسعى إلى تكوين مملكة أطلق عليها "مملكة عرب الشرق في الأحواز"، إلا أن الحكومة الإيرانية قد أجهزت على هذه الثورة، وانتقل قائدها إلى العراق حيث استوطن ناحية "المجر" بالقرب من مدينة "العمارة" حتى وفاته.

■ فقرة 2: المقاومة السياسية

تقدّمت عشائر الأحواز في 1946/02/07 بمذكرة طلبت فيها عرض القضية الأحوازية على مجلس جامعة الدول العربية، وقد عارض هذا الطلب بعض المندوبين لصداقة حكوماتهم مع شاه إيران وحاولوا إسدال الستار على هذه القضية، واستعرضت العشائر في المذكرة (حجم المعاناة والاضطهاد القومي والتمييز العنصري الذي يتعرّض له أبناء الأحواز، وطالبوا إخوانهم العرب ممثلي الجامعة العربية التدخل العاجل لمساعدتهم قبل أن يقضى عليهم قضاءً كلياً⁽¹⁾)، كما أعادت العشائر شكوى أخرى إلى جامعة الدول العربية في 1946/08/22 يؤكدون فيها ما ورد في شكواهم الأولى، ويشيرون إلى (تمسّكهم بمطالبهم في التخلص من الاحتلال الإيراني)⁽²⁾.

وفي نفس العام، أسّس الشباب العربي في الأحواز جمعية باسم "جمعية الدفاع عن الأحواز"، هدفها استصراخ العالم ولفت نظره إلى أوضاعهم البائسة، وفي نفس العام أيضاً أسس "حزب السعادة" في المحمرة، ومن أهم أهداف هذا الحزب: بثّ الوعي القومي بين شباب الأحواز وتوحيد صفوف العرب لمقاومة الاحتلال والمطالبة بمنحهم الحقوق القومية وتحقيق الإستقلال الكامل للإقليم والتخلص من السيطرة الإيرانية.

وفي عام 1956 بدأ العرب يستعيدون طموحهم السياسي في الأحواز تحت تأثير المدّ الوحدوي القومي في سوريا ومصر، وهكذا تأسس في الأحواز أول تنظيم سياسي أطلق عليه اسم "جبهة تحرير الأحواز" وكان أول عمل قامت به الجبهة تنظيم مظاهرة تأييد لشعب مصر أثناء العدوان الثلاثي على بور سعيد عام 1956. وطرحت الجبهة مبدأ التحرير والاستقلال والحق في تقرير المصير.

وانبثق تنظيم سياسي آخر في الأحواز عام 1958 باسم "الجبهة الشعبية لتحرير الأحواز"، واتخذ الكفاح المسلح وسيلة للتحرير، وأعلنت الجبهة أن مناضليها قاموا بعمليات عسكرية تجاوزت المائة وقد أعدم سبعة من أفرادها رمياً بالرصاص وسقط 21 منهم في معارك وعمليات خاضوها ضد نظام الشاه محمد رضا بهلوي.

(1). لطفاً راجع النص الحرفي للمذكرة في الملحق.

(2). لطفاً راجع صورة طبق الأصل للمذكرة في الملحق.

*. يربط بعض المؤرخين تسمية هذا الحزب "السعادة" باسم الحلف الذي أقامه الشيخ خزعل مع قبائل البختيارية والور المجاورة لإمارته لمناهضة رضا شاه بهلوي، والذي عرف آنذاك بـ "حلف السعادة" الذي تولى زعماته الشيخ خزعل.

وفي عام 1959 عقدت جميع المنظمات الأحوازية مؤتمراً عرف باسم "المؤتمر الوطني الأحوازي"، انبثقت عنه اللجنة القومية العليا وكان من أهدافها: النضال ضد النظام الإيراني، وقرّر المجتمعون العمل من أجل ثورة شاملة لاسترداد حرية الإقليم.

وأعيد طرح القضية الأحوازية على الجامعة العربية في عام 1963، وكانت النتائج سلبية لانقسام العرب بين حليف لشاه إيران وخصم له، وتشير بعض المصادر إلى أن المندوب العراقي في الجامعة قد عارض حصول الأحوازيين على مقعد في الجامعة العربية كعضو رسمي، وكان العراق من أكثر المهتمين بمشكلة الأحواز وهذا يعود إلى الارتباط الجغرافي والتاريخي بينهما وطبيعة الحكم القائم فيه آنذاك الذي عمل على احتكار القضية الأحوازية.

وأعادت "جبهة تحرير الأحواز" نشاطها بعدما نكل بها عام 1963 على أيدي القوات الإيرانية وتابعت نضالها عام 1964 بعدما اتخذت الكويت مقراً لها، على أن المجتمعين الذين قرّروا متابعة النضال بدّلوا اسم الجبهة إلى "الجبهة الوطنية لتحرير الأحواز". وفي عام 1968 برزت "حركة الثورة العربية لتحرير الأحواز".

ومنذ عام 1969.. وحتى إتفاقية الجزائر بين إيران والعراق عام 1975⁽¹⁾ حاول الكثير من رجال السياسة الأحوازيين عبر جبهاتهم وتنظيماتهم التعريف بقضيتهم سواء أكان ذلك من خلال كتاباتهم ومقالاتهم ومقابلاتهم في بعض وسائل الإعلام.. أو العمل على بث الوعي الوطني التحرري لدى الشعب الأحوازي.. مستندين إلى الشعارات الثورية التي كان يطلقها نظام ثورة 1968 في العراق لتحرير الأراضي العربية المغتصبة والدعوة للوحدة العربية، إلا أن إتفاقية الجزائر عام 1975 بين نظام شاه إيران والنظام العراقي أدت إلى شبه تجميد للعمل الثوري الأحوازي حتى أواخر عام 1978 حيث ساهموا مساهمة فاعلة في إنتفاضة الشعب وثورته ضد نظام الشاه.

■ فقرة 3: أسباب الفشل

وهكذا لم يكتب لهذه الثورات والانتفاضات النجاح، ولعل من أبرز أسباب فشلها:

1- انعدام الدعم العربي المادي والمعنوي لهذه الانتفاضات، وبقي عرب الأحواز يخوضون نضالهم الممرير بمفردهم ضد الدولة الإيرانية القوية والمتقدمة والمدعومة بالكامل من قبل الغرب - وفي مقدمته أمريكا وبريطانيا - وبعض الدول العربية الحليفة لها.

2- تجاهل جامعة الدول العربية للقضية الأحوازية، ومن الأمثلة على ذلك جواب الأمين العام لجامعة الدول العربية حول المذكرة التي تقدم بها رؤساء عشائر الأحواز إلى الجامعة عام 1946، حين قال الأمين العام "عبد الرحمن عزّام باشا": "لا وقت لدينا لبحث هذه القضية، لأننا الآن منشغلون جداً بقضية أكراد تركيا!!"

3- تجاهل وسائل الإعلام العربي لقضية الأحواز.

4- كانت هذه الثورات محلية ومحدودة وغير شاملة، ووجودها في أماكن محدودة مما يسهل ضربها أو حصارها وقطع المساعدات عنها، بسبب الخطة الإيرانية القاضية إلى قطع أوصال الإقليم وعزل مدنه ومناطقه عن بعضها البعض لتسهيل السيطرة عليها.

5- افتقار معظمها إلى القيادة الواعية والحازمة بسبب تبني الدولة الإيرانية سياسة تفشي الأمية والجهل في الإقليم.

(1). لطفاً راجع نص المذكرة في الملحق.

6- افتقارها إلى التنظيم والتنسيق والإعداد الجيد.

7- محدودية الخيارات أمام الثوار الأحوازيين، إذ أنهم لا يجدون سوى العراق للجوء إليه أو الإنطلاق منه، على عكس الثوار الفلسطينيين مثلاً حيث تعددت أماكن اللجوء والإنطلاق لأن فلسطين تقع بين أربعة بلدان عربية هي مصر وسورية والأردن ولبنان. فبقى الدعم العراقي للثورة الأحوازية مرهوناً بأمرين هما: التباين في توجهات الأنظمة التي حكمت في العراق طيلة هذه الفترة وعلاقتها المتأرجحة مع إيران بين التأزم والإنفراج من ناحية، والمحاولات الرامية إلى احتكار القضية الأحوازية من قبل بعض الحكومات العراقية من الناحية الأخرى.

8- خيانة البعض ممن استطاع نظام الشاه شراء ضمائرهم وزرعهم وسط الثوار.. وتقاعس بعض السياسيين الأحوازيين خاصة أولئك الذي أنتابهم اليأس من نجاح قضيتهم لطول أمدها من ناحية وللوضع العربي المتردي من ناحية أخرى.

المبحث الثاني: الخطاب السياسي والنضالي الأحوازي من: (1979 – 2005)

بلغ النضال العربي في الأحواز في أواخر حكم الشاه محمد رضا بهلوي مرحلة عالية، فقد شارك عرب الأحواز بشكل مباشر في الثورة بوجه النظام الإمبراطوري وساهموا في الإطاحة به وإسقاطه، إذ أنهم استغلوا اعتماد الدولة الإيرانية على نفط الأحواز في اقتصادها،

ومن خلال اضطراباتهم العارمة وهجماتهم على منشأة النفط والمصانع والشركات ذات الصلة، واستطاعوا توقيفها عن العمل والإنتاج وبالتالي شلّ الإقتصاد الإيراني بتوقيف عجلته المعتمدة أساساً على نفط وغاز الإقليم، الأمر الذي عَجّل في سقوط نظام حكم "محمد رضا بهلوي".

وكان عرب الأحواز يأملون أن تؤدّي مساهمتهم في إسقاط الشاه إلى التخلص من السياسة الجائرة التي اتبعتها نظامه، كما أنها ستحقق لهم آمالهم في الحرية وتقرير المصير، خاصة وأن قادة الثورة الإيرانية الجدد ورموزها رفعوا شعارات إسلامية ثورية حول الحرية والعدالة الاجتماعية ورفع الظلم والتمييز، والدفاع عن حقوق المحرومين والمستضعفين، والقضايا العادلة في العالم.

■ فقرة 1: المطالبة بالحقوق

وعندما قام الشيخ "محمد آل شبير الخاقاني" ممثل شعب الأحواز بزيارة "قم"، حاملاً مطالب الأحوازيين في شهر مارس من سنة 1980، لم يجد أذاناً صاغية من قبل "الخميني" الذي رفض الحديث معه بلغة القرآن، اللغة العربية، حفاظاً على لغته القومية الفارسية على حدّ قوله، فتولّى "أبو الحسن بني صدر" - أول رئيس جمهوريّة بعد الثورة - شؤون الترجمة الشكّلية.

ويمكن القول أن المطالب الأحوازية التي حملها الشيخ "الواقاني" تهدف إلى إقامة "حكم ذاتي" في إقليم الأحواز، وقد طرّح نفس المبدأ (الحكم الذاتي) فيما بعد من قبل القوى السياسية والوطنية الأحوازية، خاصة "حركة التجمّع الوطني في الأحواز (عربستان)"، و"الحزب الوطني العربستاني".

وتمثّلت المطالب التي حملها الشيخ "محمد الطاهر الواقاني" ما يلي:

- 1- الاعتراف بالقومية العربية في إيران على أن يدرج ذلك في الدستور الإيراني، فقد أعلن الدستور الإيراني الجديد دون أن يذكر شيئاً عن الموضوع⁽¹⁾.
- 2- تشكيل مجلس محلي للأحواز كأساس للحكم الذاتي في الإقليم ليقوم بوضع القوانين المحلية اللازمة في المجالات الداخلية (الحقوق والحريات السياسية).
- 3- تشكيل محاكم عربية لحلّ مشاكل المواطنين العرب وفقاً لقوانين الجمهورية الإسلامية (الحق في التقاضي).
- 4- اعتبار اللغة العربية لغة رسمية في الأحواز إلى جانب اللغة الفارسية (الحق في التعليم).
- 5- إلزامية تدريس اللغة العربية في كل المدارس الابتدائية في الأحواز.
- 6- إقامة جامعة تدرّس باللغة العربية في منطقة الحكم الذاتي لتلبي الطلاب في الأحواز.
- 7- أولوية التوظيف في الأحواز يجب أن تكون لأبنائها العرب ومواليدها (الحق في العمل).
- 8- ضمان حرية الصحافة والنشر والإعلام باللغة العربية.
- 9- تخصيص قسم من موارد النفط الذي يستخرج من الأحواز لإعمار المنطقة وتطويرها.
- 10- السماح بإدخال المواطنين العرب من أبناء المنطقة في القوات المسلحة والشرطة المحلية دون تمييز.

⁽¹⁾ نشرت نصوص الدستور الجديد للجمهورية الإسلامية الإيرانية في جريدة كيهان الحكومية عدد: 1980/04/28، مصدر سابق.

11- إعادة النظر في قوانين توزيع الأراضي على الفلاحين ضمن القوانين الإسلامية المتعارف عليها (الحق في الملكية).

وكانت النتائج المترتبة على هذه المطالب، مجابتهها بالرفض التام والتسويق والقمع من قبل النظام الجديد وإتباع سياسة الاعتقال والإعدام، حيث تم اعتقال الزعيم الروحي الشيخ "محمد الخاقاني" فسجن في منزل بمدينة "قم" حتى وفاته.

فقرة 2: مجزرة المحمرة

مثلاً كانت "المحمرة" (عاصمة الدولة الكعبية) معقلاً للعديد من الثورات والإنتفاضات الأحوازية، فقد كانت مشهداً للقمع والإضطهاد وارتكاب المجازر فيها بواسطة السلطات الإيرانية الجديدة.

ولعل أبرز هذه المجازر تمثلت في الهجمة العسكرية الشرسة على يد الأدميرال البحري الجنرال "أحمد مدني" 1979/12/29 والتي استمرت زهاء أسبوع كامل. وتأتي مجزرة المحمرة كإجابة واضحة وصريحة ومعلنة من قبل نظام ما بعد الثورة على مطالب عرب الأحواز بالحقوق والحريات السياسية. وكانت القوى اليمينية الفارسية والدينية التي ناصبت عرب الأحواز العداء، عقدت في 1979/12/05 المؤتمر الأول لحكام المقاطعات الإيرانية تحت يافطة استتباب الأمن في المقاطعات الإيرانية، وكان القصد من انعقاده ضرب الحركة العربية في الأحواز وكذلك الحركة الكردية في كردستان إيران. وأفضى المؤتمر إلى قرار يقضي بحل التنظيمات السياسية والمراكز الثقافية العربية وإغلاق جميع مكاتبها، والسماح باستخدام كافة الوسائل بما فيها الأسلوب العسكري.

وفور انتهاء المؤتمر توجه الأدميرال "أحمد مدني"، الحاكم العسكري الجديد لإقليم الأحواز، إلى مدينة قم لإطلاع الخميني على مقررات المؤتمر والإجراءات التي سوف تتخذ تجاه الشعب العربي الأحوازي ومنظماته السياسية والثقافية، وبعد حصوله على مباركة خطية من شخص الخميني، طلب من "صدر حاج جواد" وزير الداخلية الإيراني آنذاك، وضع إدارة القوات الثلاث البحرية والبرية والجوية في إقليم الأحواز تحت أمرته، فلبى الأخير طلبه، ليبدأ "أحمد مدني" حملته بالإعتقالات في كافة مدن وقرى الإقليم وصرح قائلاً: (بأن الشعور القومي لدى عرب الأحواز، لا ينحصر في مدينة المحمرة وحسب وإنما يشمل عموم الأحواز، وأن هدف التنظيمات السياسية الأحوازية هو فصل الأحواز عن إيران)⁽¹⁾.

وبقيادة الجنرال "أحمد مدني" فإن قوات الجيش والحرس الثوري واللجان الثورية والجيش الشعبي وعدد كبير من الملتهمين تدفقت نحو مدينة المحمرة استعداداً للهجوم. وفي صبيحة يوم الأربعاء 1979/12/29 هاجمت جميع هذه القوات وبأعداد كبيرة وبمختلف أنواع الأسلحة وصنوفها مقر المنظمة السياسية للشعب العربي الأحوازي والمركز الثقافي العربي، فقتل جميع المتحصنين في هذه المقرات، وفور انتشار الخبر، هرعت جموع المواطنين من مختلف أنحاء المدينة نحو المقر والمركز الثقافي فتصدى لهم الجيش والحرس الثوري واللجان والملتهمين بإطلاق النار عشوائياً، فأعلنت حالة الطوارئ والتجول في المدينة وسرعان ما امتدت الأحداث إلى مدينة "عبادان" لتواجه نفس المصير، وقصفت المقاتلات الإيرانية وطائرات الهليكوبتر خمسة قرى من قرى "المحمرة"، واستمرت الحملة قرابة أسبوع راح ضحيتها 817

(1). "موسى سيادت"، "تاريخ خوزستان أز دوره أفاشار تا دوره معاصر"، مصدر سابق، ص: 978 و 975، موقع دراسات الأحواز على الانترنت: (www.ahwazstudies.com).

قتيل وزهاء 1500 جريح والآلاف من المعتقلين وقد انتهت بسيطرة قوى الأمن الإيراني على المنطقة.

وحسب نفس المصدر أنف الذكر، يعتبر الأدميرال "أحمد مدني" بأن (عرب الأحواز يثيرون الشغب، وقال بأنه سيشرب من دمائهم إذا ما استمروا في الضغط من أجل تحقيق مطالبهم)⁽¹⁾. أما عرب الأحواز فينظرون إلى الجنرال "مدني" على أنه مرتكب "مجزرة المحمرة" وجلاد الشعب الأحوازي، ويتخذون من اليوم الذي شُن فيه "مدني" الهجوم على "المحمرة" - الأربعاء الأسود - يوماً وطنياً ورمزاً للإستمرار في النضال.

وبهذه الجريمة النكراء قدّم النظام الجديد الحاكم في إيران بعد ثورة 1979 برهاناً جديداً على استمراره بالسياسات العنصرية والقمعية تجاه شعب الأحواز، ومدى تعاطيه وتقبله لمطالبهم التي عبّروا عنها بالطرق السلمية دون اللجوء إلى استخدام القوة.

فقرة 3: أبرز التيارات السياسية الأحوازية بعد الثورة الإيرانية

رغم مساهمتهم الفعالة في ثورة الشعوب الإيرانية وإنصارها استفاق عرب الأحواز على واقعهم المأساوي بعد ثورة عام 1979 في إيران، فلم يكن أحد يتوقع الإنهيار السريع والمفاجئ لنظام الشاه "محمد رضا بهلوي" لينتهي مع سقوطه عهد الأسرة البهلوية بعد أكثر من خمسين عاماً من الحكم، وأمام هذا التحول السريع في النظام السياسي في إيران، وجد الأحوازيين أنفسهم عاجزين عن تحقيق طموحاتهم وتطلعاتهم لنيل الحرية والاستقلال، فقد أدركوا بأن الفرصة قد ضاعت منهم ولم يستثمروا الانفلات الحاصل في إيران، ولعلّ من أهم أسباب ضياع الفرصة المتاحة للأحوازيين يمكن الإشارة إلى:

أولاً: سياسة الاضطهاد الشديد التي انتهجها النظام البهلوي تجاه الأحوازيين، وحرمانهم على كافة المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، أدت إلى عدم إرتقائهم إلى مستوى مثل هذه الأحداث لاستغلالها في صالح قضيتهم.

ثانياً: فشل الحركة الوطنية الأحوازية في تغيير الواقع السياسي المأساوي في الإقليم طيلة خمسين عاماً من الكفاح، كما أن التنظيمات السياسية الأحوازية لم تستطع بأن تجعل القضية الأحوازية رقماً صعباً في المعادلات السياسية الإقليمية على غرار ما قامت به الحركة الوطنية الفلسطينية.

ثالثاً: فقدان القضية الأحوازية للزعيم القادر على توحيد صفوف المناضلين مثلما هي الحال بالنسبة للقضية الفلسطينية التي اتخذت من الزعيم الراحل "ياسر عرفات" (رحمه الله)، قائداً لمسيرة الشعب الفلسطيني النضالية.

رابعاً: فشل الحركة الوطنية الأحوازية في بناء المؤسسات التي من شأنها أن تضمن استمرارية النضال، وأن تهَيء الأجواء العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في إقليم الأحواز للانتقال من مرحلة الثورات والانتفاضات إلى مرحلة بناء أسس الحكم المحلي في الإقليم.

لذلك لاحظنا تصاعد وتيرة العمليات الفدائية ضد النظام الجديد سنة 1980 من قبل منظمات ثورية جديدة ثلاث هي:

"حركة مجاهدي الشعب العربي المسلم"، و"الحركة الجماهيرية في الأحواز"، و"المنظمة السياسية للشعب العربي في الأحواز". واتخذت هذه المنظمات منهج العمل الثوري الفدائي،

(1). المصدر نفسه، ص: 974.

بعدما تبين أنه لا اختلاف بين السياسة التي اتبعتها النظام البهلوي والسياسة الخمينية الجديدة تجاه الأحواز، حتى ذهب الأحوازيين إلى حدّ وصف "الخميني" "بالشاه المُعمّم".

وفي 1980/04/30، قامت مجموعة من ثوّار الأحواز باحتلال السفارة الإيرانية في العاصمة البريطانية لندن، واحتجّزت العاملين فيها كرهائن، وكان من أبرز مطالب هؤلاء الثوّار اعتراف الحكومة الإيرانية الجديدة "بالاستقلال الذاتي" للأحواز، وإطلاق سراح مئات المساجين الأحوازيين المعتقلين في سجون الثورة الإيرانية.

وقام "صادق قطب زاده" وزير خارجية إيران في ماي 1980 بزيارة إلى الدول الخليجية للاتصال مع البعض من الثوّار الأحوازيين، ومحاولة الضغط على الحكومات الخليجية لتسليم الأحوازيين الذين كانوا يتخذون البعض من الدول الخليجية منطلقاً لعملهم ضد نظام إيران، وصرّح في جولته هذه، (بأن محتليّ السفارة الإيرانية في لندن يتقنون الحديث باللغة الفارسية، وبأنه قد أبلغهم عزم حكومته قتل المعتقلين الأحوازيين وعدم الرضوخ إلى المطالبة بإطلاق سراحهم)⁽¹⁾. وبعد مرور سنة أيام انتهت العملية، بقيام إحدى الفرق الخاصة التابعة لقوّات الأمن البريطانية بمهاجمة الثّوار لتقتل خمسة منهم واعتقلت السادس وهو "فوزي رُفَرَف" الذي مازال يقبع في أحد السجون البريطانية حتى يومنا هذا.

ومنذ عام 1980 أخذت عدّة تنظيمات سياسية وثورية أحوازية في البروز ومن هذه التنظيمات يمكننا الإشارة إلى:

1- "الحركة الثورية الديمقراطية لتحرير الأحواز"، والتي تأسّست في سنة 1980، وطالبت "بالحكم الذاتي".

2- "اللجنة الثقافية الأحوازية"، تأسست سرّياً عام 1982، وركزت على العمل التوعوي والتثقيفي في صفوف أبناء الإقليم، وطالبت "بحق تقرير المصير"، وأكد لنا السيد "جاسم الكعبي" – أحد رموز الحركة الوطنية الأحوازية ومن مؤسسي "اللجنة الثقافية الأحوازية" – (كرّد فعل منها تجاه رفض النظام الإيراني للمطالب التي تقدّم بها الشيخ "محمد آل شبير الخاقاني" – التي بينها سابقاً – والهادفة إلى نيل "الحكم الذاتي" في الإقليم، أدرجت اللجنة نفس المطالب التي كان قد تقدّم بها الشيخ في أحد منشوراتها، إلا أنها قد طرحت "الحق في تقرير المصير" من حيث المبدأ)*.

3- "حركة الشباب العربي الأحوازي"، التي تأسست سرّياً سنة 1984 من قبل عدد من الشباب الطليعي الواعي الأحوازي، تمكنت من ربط علاقات جيّدة مع عدد من حركات التحرر العربية "كحركة التحرير الوطني الفلسطيني" وكذلك "جبهة تحرير أريتريا" وكان من أبرز أهدافها الحصول على "الحكم الذاتي" في الأحواز.

4- "حركة التجمّع الوطني في عربستان"، وتأسّست في عام 1986، وقد أصبحت "حركة الشباب العربي الأحوازي" جزءاً منها، وضمتّ هذه الحركة عدداً من الناشطين السياسيين والمستقلين منهم، والبعض من الذين كانوا ينتمون إلى تنظيمات سياسية أحوازية سابقة، وكان ذلك أول اندماج قد حصل في التاريخ النضالي الأحوازي، حيث وضعت هذه الحركة "الحكم الذاتي" في الأحواز في مقدمة أهدافها، وغيّرت الحركة إسمها عام 2000، من: "حركة التجمع الوطني في عربستان"، إلى: "حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)"، ونظراً للتشابه الكبير بين القضيتين الأحوازية والفلسطينية، ربطت هذه الحركة علاقات وطيدة مع "منظمة التحرير الفلسطينية" وعيّنت مندوباً في المنظمة.

(1). "الصراع العربي الفارسي"، مصدر سابق، ص: 108.
* مقابلة شخصيّة مع السيّد "جاسم الكعبي" في داره في اليونان (أثينا) في: 2004/02/27.

5- "الحزب الوطني العربستاني"، وقد تأسس رسمياً بتاريخ 13/06/1998، من نواة لتنظيم سياسي، أسس في داخل الإقليم في 13/06/1984، وقد وقع اختيار هذا الحزب لهذا التاريخ تخليداً لذكرى إعدام ثلاثة من رموز النضال الأحوازي، وهم: "محيي الدين آل ناصر" و"عيسى نصاري" و"دهراب الناصري"، على يد السلطات الإيرانية في 13/06/1964.

ومن خلال متابعتنا لبيانات الحزب الوطني العربستاني وقرائنا لبرنامجها السياسي ومقالات أمينه العام "أبو فراس"، تبين أن هذا الحزب يتسم بالبراغماتية من خلال إعادة صياغة الأفكار والرؤى ثلاث مرات بعد تاريخ تأسيسه. وقد ركز على "الحكم الذاتي" في خطابه السياسي.

وتجدر الإشارة إلى أن المناضلين الثلاث المذكورين، هم من رموز المقاومة الأحوازية، وحسب قناعاتهم فإنهم قد خيروا "الشهادة" على الإستسلام وتركوا ورائهم ذكرى طيبة يقتدي بها المناضلين الأحوازيين لتحرير الوطن.

6- "الجبهة الديمقراطية الشعبية للشعب العربي الأحوازي"*، وتأسست في الشهر الأول من عام 1990. وأعطت هذه الجبهة الحق لنفسها باتخاذ كافة السبل المشروعة للوصول إلى أهداف شعب الأحواز للخلّاص والتحرّر من العبودية والإحتلال - على حدّ تعبيرها - في برنامجها السياسي، كما شرّعت أساليب الكفاح وفقاً لمقتضيات الزمان والمكان وطبقاً للمتغيرات الداخلية والدولية، وكان "الحق في تقرير المصير" من أهم أهدافها.

7- "حزب الوفاق الإسلامي"، تأسس عام 1998 أيضاً داخل الإقليم، وحاول هذا الحزب استغلال مجيء "خاتمي" إلى سدة رئاسة الجمهورية في إيران ليعلن عن نفسه كحزب يعمل ضمن الدستور الإيراني.

ولأن السجن والإعدام كان مصير المنتمين إلى التنظيمات السياسية الأحوازية التي تغلب عليها سمة المقاومة لا المعارضة، فإن "حزب الوفاق الإسلامي" قد انتهج أسلوب المعارضة وقد حاول الحصول على تصريح رسمي من الحكومة الإيرانية، إلا أنه لم يتسنى له ذلك، ولكنه نجح في اكتساب قاعدة شعبية واسعة داخل الإقليم، كما تمكن من إدخال أحد مرشحيه حين كان اسمه "لجنة الوفاق الإسلامي"، إلى مجلس الشورى الإسلامي، كنائب عربي يدافع عن حقوق عرب الأحواز في البرلمان الإيراني. وكان هذا العضو البارز "جاسم التميمي"، وبالرغم من المعارضة الشديدة التي تلقاها من قبل الشوفينيين الفرس في البرلمان، استطاع من إلقاء كلمته المتعلقة بالقضية الفلسطينية باللغة العربية، إلا أن هذا النائب قد أبعد عن البرلمان من قبل التيار المتشدّد الذي يقوده ولي الفقيه "علي خامنئي" في بداية عام (2004). وقد انبثق عن هذا الحزب مؤخراً "حزب الآفاق الإسلامي"، وهو استمرار لنشاطات حزب الوفاق. والجدير بالذكر أنه بالرغم من اتخاذ حزب الوفاق أسلوب المعارضة، إلا أن السلطات الإيرانية قد لاحقت عدداً كبيراً من عناصره فاعتقلتهم وحكمت على البعض منهم بالإعدام. إذاً لا فرق لدى السلطات الإيرانية بين معارض مسالم أو مقاوم مسلح.

8- "حزب النهضة العربي الأحوازي"، الذي تأسس عام 2002⁽¹⁾، وقد عبر هذا الحزب عن أهدافه المتمثلة في ضرورة تغيير شكل ونظام الدولة الإيرانية التي وصفها بالعنصرية والشوفينية، وطالب بإقامة دولة فدرالية ديمقراطية في إيران تمنح الشعوب الإيرانية الحق في تقرير المصير لنفسها، وأكد على ضرورة الكفاح المشترك مع القوى التحررية للشعوب الواقعة

*. هكذا ورد الاسم. راجع: موقع الجبهة الديمقراطية الشعبية للشعب العربي الأحوازي على الانترنت: (موقع الأحواز): (Alahwaz@Alahwaz.org).

⁽¹⁾. موقع حزب النهضة العربي الأحوازي على الانترنت هو: (Al-mohamra@Al-Mohamra.nu).

تحت نير الهيمنة الفارسية، وقد وضع حزب النهضة "الحق في تقرير المصير" في مقدمة مطالبه.

10- "حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي"⁽¹⁾، أسس هذا الحزب عدد من مفكري وناشطي الحركة الوطنية الأحوازية بتاريخ 2003/07/19 في العاصمة البريطانية لندن. وقد اعتبر الحزب نضال الشعب العربي الأحوازي على أنه جزءاً من النضال المشترك للقوميات الإيرانية، ويتطلع الحزب لإنشاء مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف الأحزاب والتنظيمات الأحوازية الفاعلة، وصولاً إلى تشكيل جبهة وطنية عريضة تمثل أكبر قدر ممكن من القوى السياسية والاجتماعية في الإقليم. وإن "الحق في تقرير المصير" لشعب الأحواز من أول الأهداف التي يناضل من أجلها "حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي".

إن القراءة الدقيقة للمسيرة النضالية لشعب الأحواز ومقاومة الاحتلال الإيراني في العهدين البهلوي ونظام ما بعد الثورة الإيرانية 1979، تبين لنا بوضوح أنه بالرغم من الاختلاف في الأسلوب والمنهج في العمل النضالي، إلا أن الأهداف المنشودة لم تتغير في جوهرها، إذ عملت كافة القوى الوطنية الأحوازية على تحقيق الحرية والاستقلال لشعب الأحواز من خلال مطالبتها الصريحة والمعلنة "بالحرر" أو بتحقيق "الحكم الذاتي"، أو "بالحق في تقرير المصير".

وبالمقابل، فإن الأنظمة المتعاقبة على دفة الحكم في إيران منذ عام 1925 حتى يومنا هذا، قد اتخذت نفس الأسلوب للتعامل مع تطلعات الشعب الأحوازي، وتمثل هذا الأسلوب بالاضطهاد القومي الحاد والتمييز العنصري البغيض والقمع الشديد لشعب الأحواز.

(1). موقع حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي على الانترنت هو: (Info.Alahwaz.Info).

الفصل الثاني: التصوّرات المستقبلية للقضية الأحوازية

المبحث الثاني: التطلع إلى الحكم الذاتي

المبحث الأول: التوجّه نحو تطبيق الحق في تقرير المصير

- القانون الدولي والحق في تقرير المصير
- تطبيق حق تقرير المصير في الأحواز

الفصل الثاني

التصوّرات المستقبلية للقضية الأحوازية

المبحث الأول: التطلع إلى الحكم الذاتي

يعتبر مفهوم "الحكم الذاتي" أحد المفاهيم التي ارتبطت ببدء مرحلة تصفية الإستعمار، خصوصاً في النصف الثاني من الأربعينيات والنصف الأول من الخمسينات "1945 إلى 1955". لذلك فإن هذا المفهوم لم يتم طرحه من قبل الحركة الوطنية الأحوازية قبل ذلك التاريخ فقد طرح في الأحواز لأول مرة وبشكل واضح في سنة 1946 من قبل "حزب السعادة" فجوبه بالرفض والتسويق الإيراني مما زاد من حدة الانتفاضات والثورات - وقد أشرنا إلى ذلك سابقاً - ثم تمت المعاهدة لمطلب الحكم الذاتي في سنة 1979، أي بعد انتصار الثورة الإيرانية، وقد بيّنا سابقاً أن هذا المطلب حمله الزعيم الروحي لشعب الأحواز آنذاك، الشيخ "محمد الطاهر الخاقاني" إلى "الخميني".

وامتداداً لذلك، تضمّن ميثاق الأمم المتحدة - الذي أقرّ في العام 1945- إشارة واضحة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وذلك في الفصل الحادي عشر، المادة 73، غير أن الجدل قد استمر حول هذا المفهوم الذي اعتمدته دول وشعوب وأقاليم كانت تخضع آنذاك للسيطرة الاستعمارية، فانتقل هذا الجدل إلى داخل أروقة الجمعية العامة للأمم المتحدة، ونتج عن ذلك وجود مجموعتين من الدول تبنت كل منهما تصوّرهما الخاص لمفهوم الحكم الذاتي. ضمت المجموعة الأولى بريطانيا وفرنسا وهولندا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية، أما المجموعة الثانية فضمت مصر والهند وسلفادور وغواتيمالا والفلبين وغيرها من الدول المستقلة آنذاك والتي أصبحت تنتمي فيما بعد لما عرف بـ: "العالم الثالث"⁽¹⁾.

ورأت بلدان المجموعة الأولى أن مفهوم الحكم الذاتي يمكن أن يكون هدفاً للدول والشعوب والأقاليم المستعمرة، في حين رأت دول المجموعة الثانية أن هذا المفهوم غامض وغير واضح ولا يعبر بصدق عن تطلعات الشعوب والأقاليم المستعمرة إلى الاستقلال السياسي الكامل وتقرير المصير.

وإزاء اتساع دائرة النقاش والجدل بين هذه الدول، (أقدمت الجمعية العامة للأمم المتحدة على تشكيل لجنة في العام 1946 حملت اسم "اللجنة الخاصة لفحص المعلومات" المنقولة وفقاً للمادة 73 من الميثاق، وهي المعلومات الخاصة بالأقاليم ودراساتها، واستمرت اللجنة تحمل هذا الاسم حتى 1952/01/18 إذ قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة تغيير اسم اللجنة - لأنه يعرقل انتشاره على نطاق واسع ويحول دون تعرف الجمهور الواسع على أعمال هذه اللجنة، وهكذا حملت اللجنة منذ ذلك التاريخ، أي 1952/01/18، ووفقاً لقرار الجمعية العامة رقم 569 - أصبح الاسم الجديد "لجنة المعلومات المتعلقة بالأقاليم غير محكومة ذاتياً"⁽²⁾).

وإذا ما توقفنا عند هذا الحد من مفهوم الحكم الذاتي، فإنه يستحيل تطبيقه على إقليم الأحواز، ذلك لأن الدولة الإيرانية ترفض إعطاء أية معلومات حول شعب وإقليم الأحواز وتتنكر لحقوق هذا الشعب، وتحاول جاهدة التعتيم الكامل على وجود شعب عربي في الإقليم.

ولكن الحكم الذاتي حسب الرؤية المصرية والهندية، ينطبق تماماً على إقليم الأحواز، إذ ترى مصر (أن الأقاليم غير المحكومة ذاتياً هي تلك الأقاليم التي تسيطر عليها القوى الكبرى وتختلف شعوبها لغة وثقافة وعنصرًا عن شعوب البلدان التي تسيطر عليها. أما الهند فتري أن هذه الأقاليم هي التي تدار شؤون سكانها واقتصادها من الخارج عن طريق دولة أخرى ولا توجد سلطات تنفيذية وتشريعية منتخبة تمثل مصالح سكانها)⁽³⁾.

(1). "د. عبد العليم محمد"، "مفهوم الحكم الذاتي في القانون الدولي"، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، (غير مؤرخ)، ص: 16.

(2). المصدر السابق، ص: 17.

(3). نفس المصدر، نفس الصفحة.

وقد بيّنا في الباب الأول من دراستنا بأن شعب الأحواز يختلف عن شعب إيران بلغته وثقافته العربيتان، كما يختلف العنصر العربي السامي عن العنصر الفارسي الآري اختلافاً كلياً. وأشرنا في الباب الثاني من البحث إلى غياب السلطات التنفيذية والتشريعية المنتخبة من قبل شعب الأحواز، وإن جميع السلطات مختزلة في القومية الفارسية المهيمنة على سدة الحكم في البلاد.

إلا أن مفهوم الحكم الذاتي قد تغيّر بعض الشيء في الثاني من شهر ديسمبر سنة 1949 بتبني الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار رقم 334 الخاص بدعوة "لجنة المعلومات المتعلقة بالأقاليم الغير محكومة ذاتياً" لدرس العناصر التي ينبغي أخذها في الاعتبار لتقرير ما إذا كان الإقليم متمتعاً بالحكم الذاتي أم لا، وما إذا كان سكانه يديرون شؤونهم بأنفسهم وذلك في ضوء المناقشات التي أعقبت خطاب الأمين العام لدول الأعضاء. وتجدد الخلاف بين الدول مرة أخرى حول تعريف الأقاليم الغير محكومة ذاتياً وحول مفهوم الحكم الذاتي نفسه. وبعد المناقشة والتعديل تبنت الجمعية العامة بقرارها رقم 742 بتاريخ 1953/11/27 قائمة العناصر التي تحدد ما إذا كان إقليم ما يتمتع بالحكم الذاتي أم لا يحظى بهذه الوضعية⁽¹⁾.

وشملت العناصر التي تمّ تعديلها ثلاثة أجزاء هي:

أولاً: فيما يتعلق بالحكم الذاتي الداخلي، ينبغي للإقليم أن يتمتع بالحرية التامة في اختيار شكل حكومته من دون تدخل حكومات أخرى في شؤون الأقاليم، وينبغي أن يتمتع الإقليم بسلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية يتم تشكيلها وفقاً للطرق الديموقراطية، كما ينبغي أن يتمتع الإقليم بصلاحيّة مطلقة في إدارة شؤونه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون وصاية أي أطراف خارجية.

ثانياً: ما إذا كان الإقليم حصل على صيغة أخرى من الحكم الذاتي المنفصل كالاتحاد مع الدولة التي تدير الإقليم أو (دولة أخرى بشرط قبول الإقليم والسكان الحدّ الاختياري من السيادة)⁽²⁾، وممارسة حق الاختيار والتعبير الحرّ عن رأي سكان الإقليم في هذه الصيغة.

ومن هنا يتبيّن لنا غموض مفهوم الحكم الذاتي منذ بداية ظهوره في وثائق الأمم المتحدة، وقد جعلت المناقشة في هذا المفهوم وكأنه مرتبط ارتباطاً حيوياً بمفهوم الحق في تقرير المصير. وخلصت المناقشات التي دارت حوله إلى صعوبة تعريف جامع لمفهوم الحكم الذاتي الذي يصلح للتطبيق في كل الحالات والظروف، إذ أن وضعية كل إقليم تستدعي (درّس مفهوم الحكم الذاتي الذي يلائمه. وبالرغم من أن المفهوم ارتبط بوضعية الانتقال من الاستعمار إلى تصفية الاستعمار، لكن دلالاته الأساسية تنصرف إلى الاستقلال وتحرير هذه الأقاليم من الوضعية الاستعمارية على رغم ما شاب النصوص والوثائق والمناقشات المتعلقة به من غموض وخلافات)⁽³⁾.

ونظراً للخلاف في مفهوم الحكم الذاتي وعدم الإجماع المطلق عليه وارتباطه الحيوي بحق تقرير المصير، فلا غرابة إذا ما وجدنا بعض التنظيمات السياسية الأحوازية تضع في برامجها، المطالبة بالاثنتين أو درج المفهومين في آن واحد، "فحركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)" مثلاً، قد أوردت "الحق في تقرير المصير" لشعب الأحواز ضمن صياغة برامجها السياسي، بينما أدرجت "الحكم الذاتي" في أهدافها.

(1) - Documents Officiels: Assemblée Générale 8^{ième} session: A/2428-4 Août 1953, Français .

(2) - Document officiels, Op. Cit, P: 5.

(3) - "د. عبد العليم محمد"، مصدر سابق ، ص: 19.

ويعرّف الميثاق الأوروبي مفهوم الحكم الذاتي المحلي Autonomie Locale في مادته الثالثة بأنه: (قدرة الوحدات المحلية والإقليمية الفعلية وحققها في تنظيم وإدارة جانب كبير من الشؤون العامة تحت مسؤولياتها ولصالح سكانها في إطار القانون)، وإن هذا الحق (يمارس عن طريق مجالس أو جمعيات مُشكلة من أعضاء منتخبين في اقتراع حرّ وسريّ، ويتميّز بالمساواة سواء كان مباشراً أو عاماً، ولهذه الجمعيات والمجالس الحق في أن تمتلك أجهزة تنفيذية مسؤولة أمامها)⁽¹⁾.

ويرى الكاتب "محمد عبد الحليم"، (بأن هذا المفهوم يرتبط بالسياق الأوروبي التاريخي وما اتسم به من تعدد لغوي وثقافي في إطار التطلع إلى الوحدة الأوروبية، وإن هذا التعريف يستلهم المنطلقات الأساسية للديمقراطية الأوروبية في توسيع هامش المشاركة السياسية)⁽²⁾. وربما يختلف تطبيق التعريف الذي أورده الميثاق الأوروبي للحكم الذاتي، من بلد أوروبي لآخر، بل من منطقة لأخرى في الدولة الواحدة، وفقاً لاعتبارات متفاوتة ومتنوعة تتعلق بحجم هذه المناطق وتميزها الثقافي واللغوي وحدودها الجغرافية وطبيعة الجماعات البشرية والإثنية التي تقطنها، وكذلك طبيعة أنشطتها الاقتصادية.

فمفهوم الحكم الذاتي "Autonomy" في اللغة الإنكليزية، نجده "Autonomie" في اللغة الفرنسية⁽³⁾، ويتداخل مع مصطلحات وتسميات أخرى تقترب منه أو تبتعد قليلاً من الناحية التطبيقية مثلاً "Self government"، و"Self rule, Self administration"، ويمكن ترجمتها إلى العربية على التوالي: "حكم ذاتي"، "حكومة ذاتية وإدارة ذاتية". ورغم التقاءهما تحت سقف واحد إلا أنهما لا علاقة لأي منهما بالسيادة، والتي تقتصر فقط على الدولة.

فمفاهيم كالسيادة والاستقلال والحق في تقرير المصير، تتعارض في مضامينها مع مفهوم الحكم الذاتي، لأنه يشكل مرحلة تسبق الحق في تقرير المصير. وقد تبنى هذا الطرح في الأحواز "الحزب الوطني العربستاني" و"حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)"، إذ ترى هذه التنظيمات أنه لا يمكن القفز على المراحل، وقبل الوصول إلى مرحلة تقرير المصير، يجب أن يتم بناء المؤسسات (مؤسسات الدولة أو السلطة) عن طريق تطبيق مفهوم الحكم الذاتي في الإقليم، وتأتي رؤية هذه التنظيمات انطلاقاً من مقتضيات المرحلة الحالية التي يمرّ بها شعب وإقليم الأحواز، وتنتم هذه المرحلة بالغياب الواضح للمؤسسات في الإقليم.

فمن ناحية يعتبر مفهوم الحكم الذاتي نسبياً، أي ترد عليه قيود ويحدّد له سقف قانوني وسياسي من قبل السلطة صاحبة السيادة أي الدولة عندما يتعلق الأمر بإقليم أو منطقة تريد الحصول على إدارة شؤونها بنفسها، ومن ناحية أخرى فإن مفهوم الحكم الذاتي لا يشمل على الصلاحيات الكاملة التي يشملها مفهوم: الاستقلال والسيادة، (وكلاهما يرتبط بالدولة التي تمتلك القدرة على تنظيم الحكم الذاتي كجهاز سيطرة وردع بينما لا تمتلك الوحدة المتمتعة بالحكم الذاتي قدرة الاستقلال بل هي تابعة)⁽⁴⁾.

وفي حين أن مفاهيم السيادة والاستقلال وحق تقرير المصير قد اكتسبت دلالات واضحة ومحددة في القانون الدولي المعاصر، سواء من حيث النظرية أو من حيث التطبيق من

(1) -Conseil de l'Europe, série de traités Européenne n°122.

La charte Européenne de l'autonomie locale, Strasbourg, Section de publication, 1985-P : 2-3.

(2) "د. عبد الحليم محمد"، المرجع السابق، ص: 20.

(3) دخل مفهوم الحكم الذاتي في القانون العام للاتحاد الفرنسي مع المعاهدة الفرنسية التونسية التي حددت وضعية الحكم الذاتي لتونس وذلك في المادة الرابعة منها.

- راجع: Daniel (Vignes): sur la nation de l'autonomie en droit constitutionnel, revue Internationale d'histoire Politique et constitutionnel, PUF, Paris « sans date ». P : 87-88.

(4) Daniel(vigneas): sur la nation d'Atonomie en droit constitutionnel, Revue international d'historique et constitutionnelle, Op.Cit,P:87-89.

خلال التطور الذي لحق بالفقه القانوني الدولي، وتساعد المد التحرري الوطني لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية وتغير تركيبة المجتمع الدولي، ظلّ مفهوم الحكم الذاتي يشير لواقع متفاوت ومختلف.

هنالك عدد من المفاهيم الأخرى التي تتداخل مع مفهوم الحكم الذاتي وكثيراً ما يتم الخلط بينها وبين هذا المفهوم، وهذه المفاهيم هي: مفهوم الاستقلال الثقافي الذاتي، والفيدرالية، واللامركزية الإدارية والإدارة الذاتية، والحكم المحلي، وتتداخل هذه المفاهيم وتترابط وتتشابك حسب إحتياجات وأبعاد المشكلات التي تطرحها لمعالجتها.

ومن خلال دراستنا لمسيرتها النضالية، لاحظنا أن الحركة الوطنية الأحوازية لم تطرح مبدأ الحكم الذاتي في برامجها طوال الخمسين عاماً من عهد البهلويين إلا مرة واحدة، ولكن هذا المفهوم قد طُرح في الأحواز بعد انتصار الثورة الإيرانية عام 1979، ولعلّ السبب يعود إلى الوعود التي قطعها الخميني لعرب الأحواز قبل توليه سدة الحكم في إيران وأثناء تواجده في باريس، وتمثلت هذه الوعود بحصول عرب الأحواز على كافة الحقوق المدنية والحريات السياسية. إلا أنه وبعد تولي الخميني الحكم في إيران، ضرب هذه الوعود عرض الحائط ولم يلتزم بأي منها.

ومنذ ذلك التاريخ تبنت بعض القوى الوطنية الأحوازية هذا المفهوم من حيث المبدأ، وقد برّرت هذا المطلب أمام شعب الأحواز، بضرورة اللجوء إلى الحكم الذاتي كمرحلة انتقالية تفصل بين مرحلتَي الاحتلال والاستقلال.

ويقول السيد "أحمد الأحوازي" - أحد مؤسسي "حركة الشباب العربي الأحوازي" وحركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان) - (أن الحركتين قد طرحتا مفهوم "الحكم الذاتي" في الاقليم لأنها تأسست أثناء فترة حرجة جداً من النضال وهي فترة الحرب الإيرانية - العراقية (1980-1988)، حيث أن السلطات الإيرانية مارست أسلوب القتل والبطش للمناضلين الأحوازيين في تلك الفترة بسبب الضغوط الشديدة التي كانت تتعرض لها في جبهات القتال الممتدة على طول أكثر من ألف كيلومتر مع العراق، لذا حاولنا التخفيف من حدة اللهجة في مطالبنا المشروعة، كما أننا قد خيّرنا تسمية الحركة على الجبهة أو الحزب لأن كان مصير الجبهويين والحزبيين هو الإعدام المؤكد، وبالرغم من ذلك فأن عدد من عناصر الحركة قد تعرّضوا إلى الإعدام والسجن والمطاردة)*.

وفي الحديث عن مجال تطبيق الحكم الذاتي، يرى الباحث "د. سعد الدين إبراهيم" (إن الحكم الذاتي يطرح في إطار معالجة المشكلات القومية والإثنية في المجتمعات التي سمحت ظروفها التاريخية والاجتماعية والجغرافية، بوجود أقليات قومية أو إثنية احتفظت عبر التاريخ بخصائصها الثقافية وحالت ظروف شتى دون اندماجها وصهرها في القومية السائدة بالطرق الديموقراطية)⁽¹⁾. ولو افترضنا جدلاً أن عرب الأحواز يشكلون جزءاً من المجتمع الإيراني، وأن الظروف الجغرافية قد فرضت عليهم ذلك، وإذ ما أرادت الدولة الإيرانية منح الحقوق للقوميات التي تسمى بالإيرانية، فعلى الدولة الإيرانية أن تبدأ أولاً بتغيير اسمها من "إيران" إلى تسمية أخرى تتفق عليها جميع هذه القوميات، ذلك لأن إيران وطوال العصور القديمة كانت تسمى "بفارس" أو "بلاد فارس"، ولم تكن إيران على شكلها الحالي من حيث المساحة الجغرافية، وقد سُميت بإيران سنة 1936 نسبة إلى العرق "الآري" الذي ينحدر منه الفرس

* مقابلة شخصية مع السيد: أحمد الأحوازي في داره بتونس، في: 26 جانفي 2005.
(1) مجلة قضايا عربية، (عدد خاص)، أبريل، السنة الثالثة، بيروت 1976، "د. سعد الدين إبراهيم"، "نحو دراسة سوسيولوجية للوحدة"، "الأقليات في العالم العربي"، ص: 24-5.

دون سواهم من أبناء القوميات الأخرى، وهي الآذرية التركيّة، والكرديّة والعربيّة والتركمانيّة والبلوشيّة والبختياريّة واللوريّة.

وإذا كان الحكم الذاتي يمنح للأقليات التي تعرضت تاريخياً لتمييز في الحقوق والمواطنة بسبب الطابع الغير الديمقراطي للحكم، فإن القوميات الإيرانيّة تشكل الأغليّة من مجموع سكان إيران بنسبة 60% بالمقارنة مع القوميّة الفارسيّة التي تعتبر أقلية ونسبتها 40% من مجموع السكان. إلا أن جميع السلطات- التنفيذية والتشريعية والقضائية- مختزلة في الأقلية الفارسية في إيران، دون أن تحصل الأغلبية من القوميات على نصيبها في الحكم.

وفي إشارة إلى إطار معالجة المشكلات القوميّة والإثنيّة، كإحدى مجالات تطبيق الحكم الذاتي، يرى الكاتب "د. عبد العليم محمد"، (أنه لا ينبغي أن يفهم من ذلك أن جميع الأقليات تطالب بالحكم الذاتي، فذلك غير صحيح، فكثير منها يطالب بحق تقرير المصير أي حرية الأقليات حتى تكوين دولة مستقلة أو البقاء في إطار الدولة القائمة في إطار اتحاد أو خلافة، ويتوقف الأمر على طبيعة مطالب هذه الأقليات وخصائصها القومية ودرجة وعيها وتنظيمها وظروفها التاريخية، والسياسية وطبيعة علاقاتها بالسلطة المركزية ودرجة تأثرها بالاضطهاد واللامساواة وتمتعها أو عدمه بكامل حقوق المواطنة ومشاركتها في السلطة ومستويات الأجهزة المركزية في الدولة التشريعية والتنفيذية بطريقة تتفق عليها مع قوتها التمثيلية والعديدية)⁽¹⁾.

ومنذ سنة 1925 تعرض شعب الأحواز إلى إضطهاد قومي حاد، وتمييز عنصري فريد من نوعه، وتمّت معاملة الأحوازيين العرب على أنهم مواطنين من الدرجة الثانية والثالثة، وحرّموا تماماً من المشاركة في السلطة. لذلك فإن الهوية تبدو واسعة جداً بين ما كان يتمتع به شعب الأحواز قبل الاحتلال من حرّية وسيادة واستقلال، والواقع المأساوي الذي يعيشه هذا الشعب في الوقت الراهن.

وإذا ما نظرنا إلى الفترة التي ظهر فيها الحكم الذاتي، يمكن القول أنه من صنيعة الدول الاستعمارية والقوى الكبرى، حيث ظهر هذا المفهوم في المرحلة الانتقالية وهي المرحلة التي أعقبت انتهاء الحرب العالمية الثانية، وواكبت تطلع البلدان المستعمرة للحصول على الاستقلال وتساعد المدّ التحرري الوطني في العالم الثالث، وكذلك وضع ميثاق منظمة الأمم المتحدة كتعبير عن نظام ما بعد الحرب العالمية الثانية، وتطلع المجتمع الدولي لإرساء قواعد مرحلة جديدة في العلاقات الدولية بين الأمم والشعوب على قاعدة المساواة وتقرير المصير.

لذا فإن الدول الاستعمارية وبالرغم من غموض مفهوم الحكم الذاتي، (أصرت على تضمين المفهوم في ميثاق الأمم المتحدة رغم اعتراض بعض ممثلي الدول على الحكم الذاتي في منظمات الأمم المتحدة وبالذات الجمعية العامة، حيث ظهر ممثلو البلدان المستقلة من العالم الثالث كمجموعة كبيرة عددياً، ويحدوها التطلع المشترك للاستقلال الكامل وممارسة السيادة والتخلص من العلاقات الاستعمارية المفروضة طوال عهود "الكولونيالية"*)، ونضالاً من أجل إرساء مبادئ جديدة تستجيب لتطلعات الشعوب التي لا تزال بعد رهينة "الكولونيالية" كمبدأ حق تقرير المصير)⁽²⁾.

واثر حدوث هذه التطورات، أخذ مفهوم الحكم الذاتي يتراجع ليفسح المجال تدريجياً لمفهوم حق تقرير المصير، إلى حد أن بعض القانونيين (يؤكدون اختفاء المفهوم – أي الحكم

(1). "د. عبد العليم محمد"، مصدر سابق سابق، ص: 29.

*. نسبة إلى العسكر، "الكولونيل" رتبة عسكرية عليا – كما هو معروف -.

(2). "د. عبد العليم محمد"، مصدر سابق، ص: 32.

الذاتي – من الفهرس التحليلي للقانون الدولي منذ بداية الستينيات باستثناء ورود المفهوم في اتفاقية طرابلس الخاصة بحقوق الأقلية المسلحة في الفلبين⁽¹⁾.

وبالرغم من ذلك فإننا نتفهم الظروف الموضوعية التي دفعت ببعض القوى الوطنية الأحوازية لتبني مفهوم الحكم الذاتي من حيث المبدأ من أجل الحصول على ما يمكن الحصول عليه من حقوق وحرّيات سياسية.

إذ يقول السيد "أبو فراس" – الأمين العام "للحزب الوطني العربستاني" – (لأننا الطرف الأضعف في المعادلة مع إيران، لذا لا نستطيع تمرير قرارنا السياسي على إستراتيجية الأمن القومي الإيراني، خاصة وأننا نمّر في مرحلة لا نستطيع فيها أيضاً تقييم قدراتنا بشكل دقيق، لذلك فإن أي تصوّر خاطئ سيدفع ثمنه شعبنا غالباً. لذلك تبنيّا مفهوم "الحكم الذاتي" من حيث المبدأ ضمن أهداف حزبنا، على أساس أنه الخيار الأمثل لإيجاد حل يتلاءم مع طبيعة قضيتنا الأحوازية العادلة في الوقت الراهن)*.

ويرى السيّد "عادل السويدي" – وهو من مناصري "حزب الوفاق الإسلامي" وبعد شخصيّة سياسية أحوازية مستقلة حالياً – (بنظرة إلى "جغرافية الأحواز" وتاريخ الدولة الأحوازية أثناء فترات حكم المشعشعيين والكعبيين في الإقليم، فأنا سنجد أن هناك دولتان كبيرتان كانتا تجاوران هذا الإقليم وهما: العراق وإيران، لذا كان للدولة الأحوازية الهواجس والتخوف من سيطرة هاتان الدولتان على إقليمها حين كانت الدولة العثمانية تسيطر عليها على العراق والدولة الصفوية تمسك بزمام الحكم في إيران، لذا فإن الدولة الأحوازية المستقبلية التي نتطلع إليها، سوف لا يكون من نصيبها الاستقرار في الحكم إلا بوجود ظهير قوي يحميها من السقوط المرتقب طال الزمن أم قصر، وأننا سوف لن نكون أوفر حظاً من نموذج الدولة الكويتية المحمية دولياً، فركائز الدولة غير متوفرة في الإقليم العمل الذي يجعلها قابلة للسقوط في أي لحظة. وكل ما اقتربنا من العراق يكون الاستقرار أفضل نسبياً لنمو مسارنا الاجتماعي وثقافتنا وإرثنا الحضاري العربي وذلك قياساً مع الارتباط بالدولة الإيرانية. وبناء على معطيات الواقع السياسي للأحواز اليوم نرى في مفهوم "الحكم الذاتي" على أنه الخيار الأمثل لمستقبل "القضية الأحوازية" باعتبار أنه الأكثر ضماناً لتفادي الخسائر الكبيرة في الأرواح وفي الأموال في حال خوض مواجهة غير محسوبة مع النظام الإيراني)*.

وعندما ارتفعت الأصوات الأحوازية المطالبة بتطبيق "الحكم الذاتي" في الإقليم بعد إنتصار الثورة الإيرانية، جاءت ردود الفعل متناسقة من قبل رموز النظام الإيراني الجديد، ففي مقابلة أجراها مع وكالة "بارس" الإيرانية للأنباء بتاريخ 1979/03/07 صرّح "أبو الحسن بني صدر" أول رئيس جمهورية في إيران بعد الثورة، (ان إيران لن تمنح أي من مناطقها حكماً ذاتياً)⁽²⁾، وقال "مهدي بازرگان" أول رئيس وزراء بعد الثورة في 1979/04/05 (ان الحكم الذاتي بمثابة الانفصال عن إيران ويهدد الوحدة الوطنية)⁽³⁾، أما آية الله خالقي رئيس محكمة الثورة، وأثناء إشتداد الأزمة في الأحواز بعد إنتصار الثورة الإيرانية صرّح قائلاً: ("أننا سنملاً شط العرب بالدم إذا ما أراد عرب الأحواز تطبيق الحكم الذاتي في الإقليم، وأننا لن نسمح بذلك إطلاقاً"، وأضاف: "لقد قتلت الكثير من أبناء الشعب العربي وأنني ليس نادماً ولا يعذبني ضميري")⁽⁴⁾.

(1) Association Internationale des jusistes Démocrates, Union de juristes Palestiniens accords de Camp David, un défi droit international et le sycomore, Paris 1980, P: 29.

* تمّ الحديث مع السيّد "أبو فراس" (إسم حركي) عبر الانترنت بالصوت والصورة، بتاريخ: 2005/02/03.

* تمّ الحديث مع السيّد "عادل السويدي" (أبو خالد) عبر الانترنت بالصوت والصورة، في: 2005/02/01.

(2) "أحمد جابر"، مجزرة المحمّرة، مركز دراسات الأحواز، www.ahwazstudies.com.

(3) المصدر نفسه.

(4) جريدة همشهري الايرانية، العدد: 10، السنة الأولى، 2001/12، ونشرت نصوصاً من مذكرات خالقي.

وبصفة عامّة يمكن إبراز الدوافع الكامنة وراء المطالبين بالحكم الذاتي في الأحواز على النحو التالي:

1- إبرام اتفاقية الجزائر عام 1975 بين إيران والعراق، وتعهّد البلدان بموجبها العودة إلى معاهدات سابقة عقدت بين الدولة العثمانية وفارس لإجراء تخطيط نهائي لحدود البلدين البرية، والالتزام بإجراء رقابة مشدّدة وفعّالة على حدودهما المشتركة، وذلك من أجل وضع حدّ نهائي لكلّ التسلات ذات الطابع التخريبي من حيث أنت ومهما كان مصدرها، فشعر الأحوازيّون بأنهم الضحية الأولى لهذه الاتفاقية التي ستضيّق عليهم الخناق وتغلق عليهم المنافذ للفرّ بعد تنفيذ عملياتهم الفدائية ضدّ المؤسسات الإيرانية، كما أدركوا حقيقة فقدانهم لمن كانوا يعتبرونه السند الداعم لنضالهم، أي العراق.

2- انتصار الثورة الإيرانية عام 1979، وتغيير النظام في إيران، من نظام ملكي حليف للولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل المعادية للعرب، إلى نظام جمهوري إسلامي بدا حليفاً للعرب وخاصة القضية الفلسطينية*، فبدأت الدول العربية تفكر جدياً بتحسين علاقاتها مع إيران حتى وإن كانت على حساب القضية الأحوازيّة. ونتج عن ذلك شعور لدى الأحوازيين بضرورة خوض نضالهم المرير بمفردهم وإبداء شيء من المرونة في توجهاتهم.

3- الخشية من أن لا يلقي إقليم الأحواز، نفس المصير الذي لقيه لواء الاسكندرونة العربي السوري الأصل، حين طُبّق فيه "الحق في تقرير المصير" أثناء الاستعمار الفرنسي لسوريا وبعد أن احتلته تركيا عام 1936، حيث تمّ تلاعب بالأصوات بعد الاستفتاء، لترجّح الكفة لصالح تركيا بالاستيلاء على هذه المنطقة. ففي زمن ترسخ فيه العلاقات الدولية لهيمنة القوى الكبرى وتطغى عليه المصالح، تخشى التنظيمات السياسية الأحوازية من التلاعب – الذي يراه البعض حتمياً - في الأصوات في حال تمّ تطبيق الحق في تقرير المصير في الأحواز.

4- تشجيع القوميات الإيرانية غير الفارسيّة وهي: "الأذرية التركية" و"الكردية" و"البلوشية" و"التركمانية" و"البختيارية" و"اللورية"، على تبني مبدأ الحكم الذاتي وتصعيد وتيرة النضال ضدّ الحكومة المركزيّة في طهران قصد إضعافها إلى حد الرضوخ إلى تلبية مطالب شعب الأحواز.

5- تنمية الثقافة والإرث الحضاري لشعب الأحواز والحفاظ على خصائصه القومية، حيث عمدت الأنظمة الإيرانية إلى إلغائها.

6- بناء مؤسسات الحكم المحلي والتمثلة في السُلط الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية، تمهيداً لبناء مؤسسات الدولة.

وبناءً على ما تقدم، نخلص إلى القول بأنه من الممكن جداً تفهّم موقف أصحاب تبني مفهوم "الحكم الذاتي" والمطالبة بتطبيقه في إقليم الأحواز كمرحلة انتقالية فاصلة بين الاحتلال وما نتج عنه من تخلف شديد على كافة المستويات، سياسياً واقتصادياً وثقافياً واجتماعياً في الإقليم، وبين مرحلة جديدة تستوجب التدرّج الهادئ نحو بناء مجتمع مدني سليم قادر على مواكبة العصر والالتحاق ببقية الشعوب المتقدمة، والتي يمكن وصفها بالمرحلة الانتقالية من الهيمنة إلى الحرية.

*. إلا أن هذا التوجه الإيراني الجديد لم يدم طويلاً، فسرعان ما اندلعت الحرب الإيرانية-العراقية في سبتمبر 1980، وكموقف قومي منها، اتخذت منظمة التحرير الفلسطينية موقف الحياز مع العراق، فأثار ذلك حفيظة النظام الجديد في إيران، لذلك تراجع الإيرانيون عن توجهاتهم السابقة المؤيدة للمنظمة، ونصبوا الكراهية والعداء لممثل الشعب الفلسطيني الشرعي والمنتخب والمتمثل في "منظمة التحرير الفلسطينية".

بعد أن تعرّفنا على مفهوم "الحكم الذاتي" وحيثياته كمطلب أولي لابد من الإشارة إلى مطلب آخر لا يقل أهميّة ونقصد به: "حق تقرير المصير".

المبحث الثاني: التوجّه نحو تطبيق الحق في تقرير المصير

أشرنا في الفصل الأول من هذا الباب إلى إنتهاج المقاومة الأحوازيّة منذ إحتلال الدولة الإيرانيّة لإقليم الأحواز عام 1925، أسلوب الثورات والانتفاضات الشعبية كشكل من أشكال التعبير عن رفض الوجود الأجنبي في أرض الإقليم، وإبتداءً من عام 1946 تأسّس أوّل تنظيم سياسي أطلق عليه إسم "حزب السعادة" الذي طالب "بالحكم الذاتي" للأحواز، ثمّ تأسّس تنظيمًا

آخرًا عام 1956 سُمّي "بجبهة تحرير الأحواز"، التي سُمّيت فيما بعد "بالجبهة العربية القومية لتحرير الأحواز".

وطالبت الجبهة "حق تقرير المصير" لشعب الأحواز، ومنذ ذلك التاريخ، وتبنّت هذا المبدأ معظم القوى الوطنية الأحوازية الأخرى حتى تاريخ انتصار الثورة الإيرانية عام 1979، حيث برزت تنظيمات سياسية جديدة في الأحواز على سطح الأحداث، منها من طالب "بالحق في تقرير المصير" كـ: "اللجنة الثقافية الأحوازية" سنة 1982، ومنها من تبنت مفهوم "الحكم الذاتي" وتطبيقه في الإقليم، كـ: "حركة الشباب العربي الأحوازي" التي تأسست عام 1984. وبعد ستة سنوات فقط، عاد مبدأ "الحق في تقرير المصير" ليحتل مقدمة مطالب التنظيمات السياسية في الإقليم- عدا "حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)" التي تأسست عام 1986، و"الحزب الوطني العربستاني" الذي تأسس عام 1990 وأكد التنظيمان على الحكم الذاتي فقط- ولم يتغيّر هذا المبدأ (الحق في تقرير المصير) بل وحتى آخر هذه التنظيمات وهو "حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي" الذي تأسس عام 2003 كان يطالب بنفس المطلب.

وتستند القوى الوطنية الأحوازية، إلى الحماية الدولية لمبدأ "الحق في تقرير المصير"، إذ لا قيمة لمطالبة شعب الأحواز بهذا الحق، ما لم تكن مستندة إلى حق "قانوني ملزم" يترتب التزامات وحقوق تجاه الدول والشعوب على حدّ السواء. (فهو يترتب التزاماً تجاه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ويفرض عليها اتخاذ إجراءات منفردة ومشتركة بالتعاون مع المنظمة الدولية للاعتراف بذلك المبدأ للشعوب الواقعة تحت سلطانها، ويرتب حقاً للشعوب بمقتضاه وأن تقرّر وضعها الداخلي والدولي بكل حرية)⁽¹⁾.

• القانون الدولي والحق في تقرير المصير

يرجع الحق في تقرير المصير بجذوره إلى الثورتين الأمريكية والفرنسية، (فكان إعلان الاستقلال الأمريكي في 1776/07/04 من المحاولات الأولى لتحديد مفهوم تقرير المصير)⁽²⁾، تبعه إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي في 1789/08/26، وكان للتأثير المادي والمعنوي لهاتين الثورتين*، الأثر الملحوظ في التطبيقات الأولى لتقرير المصير في المجتمع الدولي**.

كانت الإشارات الأولى إلى حق تقرير المصير تصفه باسم تقرير المصير القومي الذي يعني "الاستقلال القومي" الذي يفترض أنه (ما دامت لكل أمة سيادة متصلة فيها باعتبارها مكونة من اتفاق الإدارات المتقابلة لأفرادها، فإن هذا يعطيها الحق في تشكيل حكومتها الخاصة وفي إنشاء دولة مستقلة، ويستند هذا المفهوم إلى الديمقراطية والقومية)⁽³⁾.

المفهوم الغربي لتقرير المصير: سلط الرئيس الأمريكي "ويلسن" الضوء على هذا المبدأ بتأكيد (أن الحق في تقرير المصير ليس مجرد تعبير لغوي وإنما هو مبدأ قانوني ملزم)⁽⁴⁾. وأعيد تشكيله في المفهوم الغربي منذ نهاية الحرب العالمية الأولى (فأصبح يتضمّن حق أفراد الشعب في اختيار نظام الحكم الخاص بهم وأن يقرّروا وضعهم السياسي والقانوني، ليس على

(1) "د. عبد المجيد إسماعيل حقي"، مصدر سابق، ص: 347.

(2) Declaration of Independence edited by James Brown Scotte, New York 1917, P: 3.

* أصدرت الجمعية الوطنية الفرنسية مرسوماً في: 1792/11/19، أعلنت فيه أنها ستمنح الأخوة والعون لجميع الشعوب التي ترغب في استعادة حريتها المسلوبة.

** طبق هذا المبدأ منذ الأيام الأولى للثورة الفرنسية كما يبدو من قبول الجمعية الوطنية الفرنسية لمقترحات الانضمام إلى فرنسا من أفينون وفيانسان سنة 1791 ومن سافوي ونيس سنة 1792.

(3) Cobban (Alfred): National Self – Determination, Chicago 1951, P: 45.

(4) Hupe (Robert Strausz) and (Possony): Stefan: International Relations, 2nd edition, New York 1954, P: 643.

أساس الصراع المسلح، وإنما (بواسطة الاستفتاء الحرّ بهدف الحصول على الحكم الذاتي الديمقراطي)⁽¹⁾.

المفهوم الشرقي لتقرير المصير: أساس المفهوم الشرقي لمبدأ تقرير المصير (أن يكون لكل أمة حق تقرير مصيرها)⁽²⁾، ولذلك يرى بعض الفقهاء الروس كـ: "فيشنسكي" و"تونكين" (ضرورة اعتبار الأمم من أشخاص القانون الدولي)⁽³⁾.

وفي إشارة إلى مبدأ الحق في تقرير المصير، قال لينين: (يقضي تقرير المصير بحق الأمم في الانفصال عن مجموعات قومية أخرى وتكوينها دولاً مستقلة.. وإذا أخذنا حالة الأمة المضطهدة، فهل يستطيع الشعب أن يكون حراً إذا كان يضطهد شعوباً أخرى؟.. كلا.. وإن مصلحة الشعب الروسي تقضي بمقاومة مثل هذا الاضطهاد)⁽⁴⁾.

عهد عُصبة الأمم وتقرير المصير: (لم يتضمن عهد عُصبة الأمم نصاً واضحاً لمبدأ تقرير المصير)⁽⁵⁾، إلا أنه جاء بمبادئ جديدة لا تختلف عن مبدأ الحق في تقرير المصير.

فقد حرّم عهد العُصبة "الفتح" باعتباره لا يتفق مع حق الشعوب في السيادة على أقاليمها، وأنشأ نظام حماية الأقليات الذي (أوجب المساواة في الحقوق والحريات بين الأقليات والأغلبية للدولة الواحدة بصورة حقيقية و فعلية "Cenuine & effective")⁽⁶⁾. كما أنشأ نظام الانتداب الذي تتولى بموجبه بعض الدول تحت إشراف "عُصبة الأمم" (مسؤولية تطوير الأقاليم غير المستقلة بهدف مساعدتها لكي تكون قادرة على تحمل أعباء ومسؤوليات الاستقلال)⁽⁷⁾.

ويرى "د. مفيد محمود شهاب" (إذا كانت عُصبة الأمم قد قيّدت من بعض تطبيقات مبدأ تقرير المصير بسبب الاعتبارات السياسية، فإن ذلك لا يرجع إلى ضعف القيمة القانونية لهذا المبدأ في حدّ ذاته، وإنما يرجع إلى ضعف المنظمة الدولية وكونها - رغم اختصاصاتها الواسعة - تنظم غير فعال)⁽⁸⁾.

ميثاق الأمم المتحدة وتقرير المصير: نصّ ميثاق الأمم المتحدة على مبدأ تقرير المصير في موضوعين هما: المادة الأولى في مقاصد الهيئة ومبادئها: (إنما العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها)، والمادة الخامسة والخمسون في التعاون الاقتصادي والاجتماعي: (رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية ومؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها).

وافقت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على قرار الجمعية العامة رقم: 1514 في: 1960/12/14، الذي عرّف "الحق في تقرير المصير" على أساس: "أن لكل الشعوب حق تقرير مصيرها، وبقوة هذا الحق لها أن تقرر بحرية وضعها السياسي وتنمية اقتصادها ورقبها الاجتماعي والثقافي". ويشمل هذا التعريف كل الشعوب التي تطالب بهذا الحق، والدليل هو

(1) Toussaint (Charmina Edwards): The Trusteeship of the U.N., London 1956, P: 237.

(2) Grzybowski (kazimiers): The Soviet Public International Law, Leyden 1970 p : 34.

(3) Korowicz (M.): Op. Cit. P: 285.

(4) "ف.أ. لينين"، "حركة شعوب الشرق الوطنية التحررية"، موسكو 1969، ص: 114.

(5) Khan (Rahamatullah): Kashmir and the United Nation, India 1969, p:47.

(6) -P.C.I.J. Ser, A/B No.64, p:17.

(7) Fenwick(Charles G.): International Law, Appleton-Century-Grofts, New York 1967, p :163.

(8) "د. مفيد محمود شهاب"، "المنظمات الدولية"، مصدر سابق، ص: 64.

قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة: قرار رقم: 637 في: 1952/12/16، وقرار رقم: 2865 في: 1971/12/20.

وتعترف الأمم المتحدة "بالاستفتاء" كوسيلة لممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير وفق شروط عديدة أهمها: أن يتضمن الاستفتاء قاعدة عامة أكثر من اختيار واحد، وأن يكون منها حق الانفصال وتكوين دولة جديدة، وأن يشمل "الجميع" * على أساس صوت واحد للفرد الواحد، دون تمييز على أساس اللغة أو العرق أو الدين، وأن يتم الاستفتاء في مناخ حيادي ونظامي وقانوني دون أية ضغوط أو تهديدات مادية كانت أو معنوية، بهدف ضمان أن يستطيع أفراد الشعب تقرير مصيرهم بكل حرية دون تدخل أجنبي قد يؤثر على حقيقة إرادته⁽¹⁾. ولا ريب أن هذا (يفرض انسحاب القوات المسلحة الأجنبية من الإقليم لإجراء الاستفتاء)⁽²⁾، ويفضل (وجود قوات دولية)⁽³⁾. كما يفضل (إشراف الأمم المتحدة على الاستفتاء ضماناً لحياذه وصحة نتائجه، خاصة إذا تعلق الاستفتاء بإجراء تغييرات إقليمية في دولة معينة)⁽⁴⁾.

ويعتبر (مبدأ تقرير المصير في الوقت الحاضر من مبادئ القانون الدولي العام)⁽⁵⁾، لا يمكن الاستغناء عنه لتحقيق العدالة وصيانة السلم والأمن الدولي *.

وإذا كان ميثاق الأمم المتحدة يعترف بتقرير المصير كمبدأ مرتبط بالحقوق المتساوية للشعوب والأمم، التي هي بالتأكيد من مبادئ القانون الدولي فضلاً عن كونه أساساً للعلاقات الودية بين الدول ويرتبط بوسائل دعم السلم والأمن الدولي، فإن ذلك يعني أن تقرير المصير يعتبر في الوقت الحاضر من مبادئ القانون الدولي العام. كما أن تقرير المصير في الوقت نفسه حق من الحقوق الإنسانية**، بل إنه من الحقوق الدولية التي تضمن لكافة شعوب العالم التمتع في ظلّه بالحقوق الإنسانية الأخرى⁽⁶⁾.

وعلى هذا الأساس فإن تقرير المصير يرتب التزاماً دولياً قانونياً تجاه كافة الدول الأعضاء في المجتمع الدولي ويستند هذا الالتزام على القانون الدولي، ويقضي الاعتراف بذلك (المبدأ) (الحق) لكافة شعوب العالم دون تمييز.

• تطبيق حق تقرير المصير في الأحواز

بينما فيما سبق أن مبدأ تقرير المصير يقضي بأن كل الشعوب لها الحق في تقرير مصيرها، وهذا يعني أن شعب الأحواز مشمول بهذا المبدأ، وعلى هذا الأساس تمسكت به غالبية القوى السياسية في الإقليم، ابتداءً من "جبهة تحرير الأحواز" في سنة 1956، ومروراً بعدد من التنظيمات التي بيّناها في الفصل الأول من هذا الباب، وانتهاءً "بحزب التضامن الديمقراطي الأحوازي" الذي تأسس عام 2003.

*. يرى البعض أنه يستبعد من (الجميع)، فاقد الأهلية القانونية وكذلك من تقل أعمارهم عن سن معينة والأجانب في الإقليم.

(1). "د. عبد المجيد إسماعيل حقي"، مصدر سابق، ص: 321.

(2). المصدر نفسه، نفس الصفحة.

(3). Wambough (Sarah): Plebiscites Since the World War, New York 1933. P: 496.

(4). "د. عبد المجيد إسماعيل حقي"، المرجع السابق، ص: 321.

(5). "سمير المنقبادي"، "تطور المركز القانوني للسودان"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1958، ص: 180.

*. قرار الجمعية العامة رقم 2787 في 1971/12/06 الذي أكدت فيه مبادئ القانون الدولي ومنها "مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها".

** التأكيد الضمني للإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 على مبدأ تقرير المصير، المادة 21 فقرة 3.

(6). قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم: 637 في 1952/12/16.

ويرى القانونيين أن القول بإمكانية تطبيق مبدأ تقرير المصير يفترض وجود عنصرين هامين هما: "الشعب" و"الإقليم"، وحسب قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي سبقت الإشارة إليها، أنه لا يجوز تطبيق هذا المبدأ إلا إذا طالب الشعب بتطبيقه. لذلك كان علينا إعطاء صورة عن شعب وإقليم الأحواز كالتالي:

أ- **شعب الأحواز:** يشمل حق تقرير المصير كل الشعوب التي حرمت من ممارسة مظاهر سيادتها على إقليمها بالقوة غير المشروعة، وبالتالي فإن شعب الأحواز مشمول بحق تقرير المصير لسببين:

1- يخضع هذا الشعب في الوقت الحاضر لسيادة الدولة الإيرانية الفعلية. وقد التزمت هذه الدولة بالاعتراف بحق تقرير المصير واحترام تطبيقه باعتبارها دولة عضو في هيئة الأمم المتحدة.

2- مارس شعب الأحواز مظاهر سيادته على إقليمه بكل حرية حتى سنة 1925، وحرّم من ذلك على أثر احتلال الدولة الإيرانية له نتيجة لحرب غير مشروعة.

ب- **إقليم الأحواز:** هو ذلك الإقليم المعيّن والمحدّد الذي كانت الدولة الكعبية تمارس عليه وفي داخل حدوده مظاهر سيادتها حتى سنة 1925، فقامت الدولة الإيرانية باحتلالها خلافاً لقواعد القانون الدولي على أساس:

1- أن (إقليم الأحواز محدّد ومعين ومنفصل جغرافياً وطبيعياً عن إقليم الدولة الإيرانية)⁽¹⁾، فإنه يمكن تطبيق حق تقرير المصير في إقليم الأحواز.

2- أنه يجب تطبيق حق تقرير المصير في الأحواز كنتيجة حتمية تترتب على إثر (تغيير الدولة الإيرانية المركز القانوني لهذا الإقليم بصورة غير مشروعة)⁽²⁾.

ولمزيد من إثراء بحثنا هذا، رأينا من المهم جداً إيجاد حالة مماثلة (قضية مماثلة) للقضية الأحوازية نستشهد بها، لذلك وجدنا من المناسب أخذ "القضية الجزائرية" قبل الاستقلال، للبحث في أوجه الشبه بينها وبين "القضية الأحوازية"...

أولاً: رأت فرنسا بأن كل جزائري يعتبر مواطناً فرنسياً وله حقوق المواطنة الفرنسية. وقد ردّت أغلبية دول الأعضاء في الأمم المتحدة على هذا الإدعاء، بأن الجزائر كانت مستقلة قبل عام 1830 وأن فرنسا احتلتها وغيّرت المركز القانوني للإقليم الجزائري دون استشارة سكانه، وأنه بالرغم من المساواة من الناحية النظرية، فإن الجزائريين لم يتمتعوا بحقوق مماثلة للفرنسيين، والدليل أن شعب الجزائر سلك طريق "المقاومة" للتحرير.

ولو نظرنا إلى قضية الأحواز، لوجدنا أن كل أحوازي يُعدّ مواطناً إيرانياً، له اسماً كافاً لحقوق المواطنة الإيرانية. وأن الأحواز كانت مستقلة قبل عام 1925 فاحتلتها الدولة الإيرانية في هذا العام بمعزل عن رغبة وإرادة شعبها، وأن أفراد هذا الشعب لم يتمتعوا فعلياً بحقوق مماثلة للإيرانيين، لذلك سلك شعب الأحواز خيار "المقاومة" للتحرير.

ثانياً: أكد مندوب الدولة الإيرانية - في حينه - اختصاص الأمم المتحدة في النظر في قضية الجزائر على أساس:

(1) Emerson (Rupert) : Self-Determination, (A.J.I.L.1971, vol.65,P : 469.

(2) Johnson (Harold) : Self-Determination Within the Community of Nation, Leyden 1967, P : 112 ff.

- حيث يقول: (إن تغيير المركز القانوني لإقليم ما بالقوة يستتبع حتماً تطبيق تقرير المصير في ذلك الإقليم).

- أنها تكشف عن نزاع بين دولتين، باعتبار أن الجزائر كانت مستقلة حتى سنة 1830، وأن الشعب الجزائري كان يتمتع دائماً بالسيادة على إقليمه وأنه لم يفقد هذه السيادة حيث تظلّ كامنة فيه بالرغم من الاحتلال الفرنسي⁽¹⁾.

- أن رفض النظر في هذه القضية يعد انتهاكاً للمادة الأولى من الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، على أساس أنها تؤثر تأثيراً بالغاً على الحقوق الإنسانية الأساسية والعلاقات بين الدول.

وبالنسبة للمشكلة الأحوازية نرى أن الشعب الأحوازي تمتع دائماً بالسيادة على إقليمه، (وأنه بالرغم من الاحتلال الإيراني فهو لم يفقد سيادته على إقليمية، وأن التمييز العنصري الذي تمارسه الدولة الإيرانية في حق ذلك الشعب يعد انتهاكاً للميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويؤدي حتماً إلى تصاعد المشكلة)⁽²⁾.

ثالثاً: اعتبرت فرنسا بأن الجزائر كانت جزءاً من إقليمها عندما انضمت الأولى إلى الأمم المتحدة*. وقد رفضت أغلبية الدول الأعضاء في الجمعية العامة هذا الادعاء على أساس أن الجزائر لم تنظم قانونياً أو فعلياً إلى فرنسا.

والقراءة الدقيقة لمشكلة الأحواز، تبين لنا أنه بالرغم من أن الدولة الإيرانية كانت تمارس مظاهر السيادة على إقليم الأحواز عند انضمام الأولى إلى الأمم المتحدة، إلا أن الأحواز لم تنظم قانونياً إلى الدولة الإيرانية، كما أنها لم تنظم إليها فعلياً، على أساس:

- لا يزال شعب الأحواز يحتفظ بشخصيته العربية التي تميّزه عن الشعب الإيراني.
- إقليم الأحواز لا يزال منفصلاً من الناحية الجغرافية والطبيعية عن الإقليم الإيراني.

رابعاً: رأت فرنسا أنها بذلت جهودها في تحسين ظروف معيشة الشعب الجزائري، وأن الجزائر أحرزت تقدماً في مجالات عدّة بفضل مساعدتها. وقد رفضت أغلبية الدول الأعضاء في الجمعية العامة هذا الإدعاء، على أساس أن فرنسا تتبّع سياسة الإبادة وتهدف إلى إفقار الشعب الجزائري ثقافياً واقتصادياً وتسعى إلى فصل الجزائر عن الدول العربية.

وبالنسبة لمشكلة الأحواز، فإنه لا يمكن القول إطلاقاً بأن الدولة الإيرانية بذلت جهودها في تحسين معيشة الشعب الأحوازي، فواقع الحال يؤيد ذلك تماماً، ومن الواضح أن الدولة الإيرانية تتبّع سياسة الإبادة بتحريمها استعمال اللغة العربية في إقليم الأحواز وإتباعها سياسة صهر شعب الأحواز في الشعب الفارسي الإيراني بالقوة بهدف قطع روابط الأحواز بالدول العربية الأخرى.

خامساً: إدّعت فرنسا بأن مصر تمد ثوار الجزائر بالسلاح، وأن هؤلاء تسبّبوا في قتل المدنيين، وقد رفضت أغلبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هذا الإدعاء، على أساس أن قضية الجزائر ليست مشكلة عربية أو جزائرية، بل إنها عالمية لأنها تخرج عن كونها استعمار دولة لدولة أخرى، وأن من حق ثوار الجزائر أن يحصلوا على المعونات من مصر أو من أي بلد آخر.

(1) "د. عبدا لمجيد إسماعيل حقي"، مصدر سابق، ص: 360.

(2) "د. محمد طلعت الأنعمي"، "التسوية القضائية للخلافات الدولية"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1954، ص: 614. حيث يقول: (مادامت الأمة ليست مجرد معطى من إقليم وحكومة ولكنها تتكون من كائنات بشرية تكمن فيها السيادة، فإنها باقية لهم مقيمة على حياتها).

* إن فرنسا لم تعتبر الجزائر مستعمرة لها أو حتى تحت حمايتها كالمغرب وتونس، ولكنها أكدت أن L'algerie c'est la France، أي الجزائر فرنسا، وسارت أكثر من مائة عام على هذا الأساس.

وفي نظرة إلى المشكلة الأحوازية نجد أن بعض الدول العربية – مثل العراق - قد ساعدت ثوار الأحواز المطالبين بحق شعب الأحواز في تقرير مصيره، وأن هذه المطالبة أخذت شكل تنظيم ثوري مدني وعسكري على غرار تنظيم جبهة التحرير الجزائرية. ولأن كان إقليم الأحواز مستقلاً حتى سنة 1925 حيث غيرت الدولة الإيرانية مركزه القانوني بصورة غير مشروعة نتيجة للحرب التي شنتها ضد الدولة الكعبية، فإن القضية الأحوازية لا تخرج هي الأخرى عن كونها استعمار دولة لدولة أخرى.

ويترتب عن هذه المقارنة، النتائج التالية:

أ- (إن إخضاع شعب الأحواز للسيطرة الإيرانية الأجنبية)⁽¹⁾ يعتبر إنكاراً لحقوق الإنسان الأساسية ومخالفاً لميثاق الأمم المتحدة (ويقف عائقاً أمام تقدم سلام العالم والتقدم الدولي)⁽²⁾، وأن عدم اعتراف الدولة الإيرانية بحق تقرير المصير للشعب الأحوازي يعني: (خرقاً للتعهد الذي التزمت به وفقاً للمادة 56 من الميثاق وإعلان منح الاستقلال الصادر من الجمعية العامة سنة 1960)⁽³⁾.

ب- ليس للدولة الإيرانية أن ترفض السماح لشعب الأحواز في أن يقرر مصيره بحجة أن ذلك يعتبر من الأمور الواقعة ضمن اختصاصها الداخلي*، لأن الوجود الإيراني في إقليم الأحواز يرجع أساساً إلى خرق متعمد للقانون الدولي العام**، وبالتالي فليس للدولة الإيرانية الحق بالتمسك بالاختصاص الداخلي لمنع تمتع شعب الأحواز بحقه في تقرير المصير، خاصة أن هذا الاختصاص مبني على سبب غير مشروع وهو الإحتلال.

إن الدولة الإيرانية نفسها لا تمارس اختصاصاتها بكل حرية، فهي مقيدة بقواعد القانون الدولي والعرف والمعاهدات الدولية، (لذا فإن ممارسة هذه الاختصاصات تكون مقيدة ضمن حدود معينة مسموح بها)⁽⁴⁾ وتعهّدت الدولة الإيرانية وفق المادة 56 من ميثاق الأمم المتحدة باتخاذ ما يلزم لضمان احترام حق تقرير المصير، (ويعني هذا التعهد والالتزام الدولي تقييد اختصاصاتها وأنه ينطبق على كل الشعب الواقع تحت سلطانها)⁽⁵⁾.

ج- أن القمع المسلح الذي تمارسه الدولة الإيرانية تجاه مطالب شعب الأحواز بحقه في تقرير مصيره، يعتبر أمراً مُدان من قبل قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة التي تعترف بمشروعية استخدام الشعوب للقوة من أجل التمتع بحقها في تقرير مصيرها، وتعتبر أية محاولة لمنع هذه الشعوب من التمتع بذلك الحق، أو المطالبة به مخالفة قانونية تعرض تلك الدولة للمسؤولية الدولية.

د- وعن مدى مشروعية المساعدة والمساندة العربية لثوار الأحواز- حتى وإن كانت خجولة- فإنها لا تخرج عن كونها تعبر عن إن إقليم الأحواز هو جزء من الأمة العربية وإن

(1) حيث يقول: (ليس أمراً صحيحاً بالنسبة للديمقراطية أو التطور السياسي انتماء الحكام إلى قومية معينة وانتماء مجموع الشعب إلى قومية أخرى).

(2) El-Ayouty (Yassin): The U.N. and Decolonization, the Hague 1971, P: 202.

(3) "د. عبد المجيد إسماعيل حقي"، مصدر سابق، ص: 364.

* أكد ميثاق الأمم المتحدة على أن الأمور التالية لا تعتبر ضمن الاختصاص الداخلي للبلدان الأعضاء، هذه الأمور هي: تسوية المنازعات (المواد 11 و36 و37)، التوسط في موقف خطر (المادة 14)، قمع العدوان (المادة 39)، مسائل حقوق الإنسان وتقرير المصير للشعوب (المواد 1 و55 و73).

** أكدت الجمعية العامة في 1970/12/01 أن الاستيلاء على الأقاليم بالقوة والاحتفاظ بها يعتبر اعتداء على حق شعوب تلك الأقاليم في تقرير مصيرها ويعد خرقاً صريحاً لميثاق الأمم المتحدة وعملاً يدينه الميثاق.

(4) Wright (Quiney) : A Study of War, Chicago 1964, P: 72.

(5) Wright (Quiney): Recognition and Self-Determination (Proceeding of the 48th. Meeting) A.J.T.L. 1954 . P: 30.

واجب التضامن العربي يستدعي ذلك، ومن الأمثلة على ذلك يمكننا الإشارة إلى: تقديم المساعدات المادية والمعنوية التي تمنحها البعض من الدول العربية إلى ثوار المقاومة الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي، وغلق سفارتي إيران في كل من تونس ونواكشوط أثناء الحرب الإيرانية- العراقية (1980-1988)، تنفيذاً لما نصّ عليه ميثاق جامعة الدول العربية القاضي بالدفاع العربي المشترك.

ويعتبر بعض القانونيين (أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم: 2105 في: 1965/12/20 بمثابة دعوة صريحة للدول كافة، لمساعدة حركات التحرر الوطني من أجل القضاء على أنظمة التمييز العنصري وضمان حق الشعوب في تقرير مصيرها)⁽¹⁾. ويقول الكاتب "براونلي": (يعتبر التدخل لقمع حركات التحرر الوطني أمراً غير قانوني بينما يعتبر مساعدة هذه الحركات أمراً قانونياً)⁽²⁾.

وإذا كانت بعض الدول العربية قدّمت شيئاً من المساعدة إلى "حركة التحرير الوطني الأحوازي" من أجل دعم قدرتها في المطالبة بحق شعب الأحواز في تقرير مصيره، فإن ذلك يدل على:

1- يمكن اعتبار هذه المساعدات كمظهر من مظاهر الرفض الدولي للوجود الإيراني في إقليم الأحواز، وتؤكد عدم قبول المجتمع الدولي لنتائج وأثار تصرف الدولة الإيرانية المخالف للقانون الدولي.

2- تعترف الأمم المتحدة بحق "حركات التحرر الوطني" في استعمال "القوة" من أجل تأكيد مطالباتها بحقها في تقرير مصيرها، وتبيح لها من أجل دعم هذه المطالبة، أن تتلقى المساعدات المختلفة مادية كانت أو معنوية من أية جهة كانت بل أن المنظمة الدولية في العديد من قراراتها طلبت من الدول الأعضاء تقديم المساعدات إلى الحركات التحررية التي تكافح من أجل تقرير مصيرها*.

3- أن الدول العربية لا تستهدف بمساعدتها إلى "حركة التحرير الوطنية الأحوازية"، التدخل في الشؤون الداخلية للدولة الإيرانية، وإنما تقصد بها دعم قدرة شعب الأحواز في المطالبة بحقه في تقرير المصير. أي تعزيز موقف شعب الأحواز المستند إلى حق قانوني في وجه مخالفات قانونية ترتكبها الدولة الإيرانية وإنكارها المتمدّد للحقوق والحريات الأساسية لشعب الأحواز.

وبمناسبة مؤتمر القمة العربية الحادي عشر في العاصمة الأردنية "عمّان"، حين عقد الرئيس العراقي السابق "صدام حسين" مؤتمراً صحفياً في 1980/11/27، بحضور ولي العهد الأردني الأمير حسن، أوضح فيه موقف العراق من القضية الأحوازية ومستقبلها، عندما أجاب على سؤال يتعلق بالموضوع: (إنّ الذي يقرر مصيرها النهائي وكيف تكون هو شعبها، ولذلك فإن الحديث عن هذا الموضوع بدون إرادة شعب المنطقة ربما يكون تجاوزاً على إرادته)⁽³⁾.

يقول الكاتب "د. عبد المجيد إسماعيل حقي" (إن الدولة التي فيها أكثر من 95% من مواطنيها من أمة واحدة تسمّى الدولة القومية. أما الدولة التي فيها نسبة كبيرة من السكان يتبعون قومية أو قوميات أخرى غير التي تتبعها الأغلبية من المواطنين فتسمّى الدولة متعددة

(1) Emerson (Rupert): The U.N. and Colonialism (the: Evolving U.N.), London 1971, P: 191.

(2) Brownlie (Ian): International Law. London 1966, P: 485.

* قرار الجمعية العامة رقم 2311 في 1967/12/14 الذي طلبت فيه من الوكالات المتخصصة (تقديم المعونة والمساعدة في مختلف الميادين إلى حركات التحرر الوطني).

(3) "الصراع العربي الفارسي"، مصدر سابق، ص: 169.

القوميات⁽¹⁾. وحسب هذا التعريف يمكن اعتبار إيران أنها دولة متعددة القوميات على أساس ضمّ هذه الدولة للقومية "الفارسيّة"، "الأذرية التركيّة"، "الكرديّة"، "العربيّة" - في إقليم الأحواز- "التركمانيّة"، "البلوشيّة"، "البختياريّة"، و"اللوريّة"، شرط أن تمنح الدولة الإيرانية كافة الحقوق المدنية والحريات السياسية لأبناء هذه القوميات وفقاً للطرق الديموقراطية، وعليها أن تبدأ أولاً بتغيير اسمها من "إيران" إلى تسمية أخرى تتلاءم مع وضعها وواقعها كدولة متعدّدة القوميات، إذ أن هذه الدولة قد سُمّيت "بإيران" عام 1936 نسبة إلى العرق "الآري" الذي تنحدر منه القومية الفارسية، حيث كانت تدعى "فارس" أو "بلاد فارس"، كما أشرنا في المبحث الأول من هذا الفصل.

يرفض القانون الدولي تطبيق فكرة الدولة متعددة القوميات حين يُقصد بها حرمان الشعوب من شخصيّتها القوميّة وإخضاع الأقلّيّة لاضطهاد الأغليّة في تلك الدولة^{**}. ويؤكد واقع المجتمع الدولي على أن الأقلّيّة ترغب دائماً في الانفصال عندما تواجه باضطهاد الأغليّة. ففي "الهند" مثلاً: نرى بعض الولايات الهندية التي قامت بمحاولات مستمرة للانفصال عنها، وفي "بريطانيا" نرى إصرار "الكاثوليك الأيرلنديين" على الانفصال عنها والانضمام إلى جمهورية "ايرلندا"، وفي "الباكستان" رأينا أن "البنغاليين" رفضوا العيش ضمن دولة واحدة (الباكستان) مع "البنجابيين" فانفصلوا عنهم بدولة "بنغلادش".

وفي غياب الروابط القومية والجغرافية والتاريخية والاقتصادية، قد يكون من الصعب توافق الأمم المختلفة وتعايشها معاً ضمن دولة واحدة، وقد حكم البعض على فكرة الدولة متعددة القوميات بأنها فاشلة وغير صالحة للتطبيق إطلاقاً. (تقوم القومية في الدول متعددة القوميات بدور عدواني ضد حقوق الأمم الأخرى خاصة في اضطهاد الأغليّة للأقلّيّة)⁽²⁾.

ولو نظرنا إلى الواقع الفعلي للأحواز ومدى إمكانية تطبيق فكرة الدولة متعددة القوميات في هذا الإقليم ضمن الدولة الإيرانية، فإننا سنصطدم بالعديد من الحقائق التي من شأنها أن تعيق هذه الفكرة، ذلك لأن الدولة الإيرانية عوضاً عن أن تقوم بإشراك شعب الأحواز في الحكم لتمدّ الجسور - من خلال هذه القومية العربية - بينها وبين 22 دولة عربية مسلمة لبناء علاقات تقوم بالأساس على الثقة المتبادلة وحسن الجوار، قامت هذه الدولة بهدم كافة الجسور بين الشعب الأحوازي وبين الدولة المركزية في طهران.

وإذا كان الواقع الجغرافي والطبيعي يفصل بين إقليم الأحواز وإقليم الدولة الإيرانية الذي أثر بدوره على انعدام الروابط التاريخية والاقتصادية والاجتماعية، فإن ذلك يبدو معكوساً تماماً بالنسبة للوطن العربي وإقليم الأحواز الذي يشكل امتداداً طبيعياً لهذا الوطن.

أما اقتصادياً، فبالرغم من أن النفط الأحوازي يكاد يكون الممول الرئيسي لعمليات التنمية في إيران^{*}، إلا أن غالبية المصانع تتركز خارج إقليم الأحواز، بالإضافة إلى أن الأفضلية تُعطى للفرس على حساب العرب في إقليم الأحواز بحيث أصبح الفرس هم أصحاب الأعمال ورؤوس الأموال ويسيطرون على كافة مجالات الخدمات والإنتاج في الإقليم اقتصادياً وسياسياً، في حين أن العرب أصبحوا يشكلون الطبقة الضعيفة المستغلة في الإقليم. الأمر الذي يتعارض أساساً مع فكرة الدولة متعددة القوميات ويناقض حق الشعوب في تقرير المصير.

(1). "د. عبد المجيد إسماعيل حقي"، مصدر سابق، ص: 369.
** على أساس أن ذلك يخالف حق تقرير المصير الذي يقضي بأن يكون لكل شعب حق اختيار وضعه الدولي وتنظيم حياته بالشكل الذي يراه ملائماً لتحقيق أهدافه ومصالحه القومية.

(2). Korowicz (M.): Op. Cit. PP: 310, 313 and 315.
حيث يقول: (تقوم القومية في الدول متعددة القوميات بدور عدواني ضد حقوق الأمم الأخرى خاصة في اضطهاد الأغليّة للأقلّيّة).
* حيث يوفر بترول الأحواز نسبة 90% من إجمالي المنتج الإيراني لهذه المادة.

ومن العوامل الأخرى التي من شأنها أن تعيق فكرة الدولة متعددة القوميات، نجد العامل القومي أو الاختلاف القومي، فالشعب الأحوازي شعب "عربي سامي"، والشعب الإيراني "شعب فارسي أري"، ويترتب على ذلك اختلاف اللغة والثقافة فضلاً عن اختلاف المصالح والأهداف القومية.

ويُلي ذلك السلوك الرسمي الإيراني الذي يتسم بالاضطهاد الحاد والقمع الشديد والتمييز العنصري الواضح في كافة مجالات الحياة والمعيشة لشعب الأحواز، وتكرر الدولة الإيرانية على هذا الشعب حقّه في تقرير مصيره ويتعرّض أفراد الحركة الوطنية الأحوازية والناشطين السياسيين المستقلين والصحفيين العرب إلى المطاردة والتنكيل وغالباً ما يكون مصيرهم الإعدام أو السجن المؤبد أو الأحكام القاسية، إضافة إلى مصادرة أموالهم وأموال عائلاتهم المنقولة وغير المنقولة.

وأمام السياسة الإيرانية وسلوكها هذا، يبدو من المستحيل على شعب الأحواز قبول التعايش مع الفرس في دولة متعددة القوميات ضمن الدولة الإيرانية. وفي تقرير للمسؤولين السياسيين والأمنيين في إيران⁽¹⁾، نشرته فصلية الدراسات الإستراتيجية، وردت النتائج التالية لعملية استطلاع للرأي العام الأحوازي، وهي:

- مدى تفضيل عرب الأحواز الحياة في إيران، النسبة = 3.47%.
- مدى استعدادهم للدفاع عن إيران في حال تعرّضها لهجوم أجنبي، النسبة = 3.6%.
- مدى تطلّهم لإيران كوطن النسبة = 3.45%.
- الرغبة في الزواج مع غير العرب، النسبة = 1.22%.
- الرغبة في التجاور مع غير العرب، النسبة = 1.64%.
- الرغبة في إقامة علاقات اجتماعية مع غير العرب، النسبة = 1.3%.
- الرغبة في مشاركة غير العرب في المواطنة، النسبة = 1.55%.
- الرغبة في التزامل مع غير العرب، النسبة = 1.65%.
- الرغبة في العيش في مناطق غير عربية داخل إيران، النسبة = 1.81%.

وإذا كانت هذه النتائج قد أذهلت المسؤولين الإيرانيين، فعليهم إذاً، ان يتحمّلوا كامل المسؤولية عن سياساتهم العدوانية والخاطئة تجاه شعب الأحواز. ولولا إتباع الأنظمة المتعاقبة على دفة الحكم في إيران منذ عام 1925 حتى الآن، أساليب منافية للحقوق الإنسانية المتعارف عليها دولياً، لما ظهرت هذه النتائج والنسب المتدنية جداً بعد مرور قرابة ثمانية عقود من الزمن على الاحتلال الإيراني للأحواز، وإذا دلت هذه النتائج على شيء فإنما تدلّ حتماً على رفض الشعب الأحوازي للوجود الإيراني الأجنبي على أرضه، كما أنها تدلّ على مدى تمسك هذا الشعب في حقّه بتقرير المصير.

الإستنتاجات

من الواضح أن السمة البارزة في المجتمع الدولي في الوقت الحاضر، أنّ غالبية الدول تتجه إلى تسوية منازعاتها الدولية والداخلية بوسائل التسوية السلمية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات الدولية، الأمر الذي يمنح الدراسات والبحوث العلمية - لتحليل المشاكل والقضايا الدولية العالقة - أهمية خاصة، باعتبار أن هذه الدراسات - بطبيعتها الحيادية والتزامها بمنهج البحث العلمي - تقدّم تحليلاً سليماً يوضّح أصل تلك القضايا وأبعادها المختلفة، مما يسهّل علينا

(1). وردت في: "مجلة المشاهد السياسي"، السنة الثامنة، العدد: 358، كتبه منصور الأهوازي، 19-25 جانفي 2003، ص: 13.

فهم جوهر الخلاف بين أطراف النزاع، وهي خطوة في محاولة التوصل إلى التوصل إلى حقيقة المشكلة في ضوء مبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها.

وإذا كان المجتمع الدولي يشكو من الفوضى التي يمكن أن تعود بالأساس إلى التقليل من أهمية دور الأمم المتحدة في حل المشاكل الدولية، والتمسك بالواقع الفعلي الذي يفرض وجوده المادي على حساب القواعد القانونية الدولية، فإن ذلك فرض علينا عبئاً إضافياً عند دراستنا للقضايا الدولية، باعتبار أن هذه الدراسة تناولت قضية دولية "القضية الأحوازية"، في ضوء الأمر الواقع الذي فرضته الدولة الإيرانية على إقليم الأحواز من ناحية، وتأكيد دور القانون في بناء المجتمع الدولي على أسس من النظام والعدل والمساواة من ناحية أخرى. كما هدفت دراستنا إلى الوقوف في وجه المحاولات التي يراد بها تحويل هذا المجتمع إلى غابة تتغلب فيها عوامل العنف والقوة، وتسود الدولة القوية فيها الدولة الضعيفة وتخضعها لتحكمها وتستعبد شعبها.

وبناءً على ما تقدم، فإننا نستطيع القول أن دراستنا لم تكن مجرد بحث في نزاع قانوني يستلزم تقليب وجهات النظر المختلفة لأطرافه فحسب، وإنما هي أيضاً محاولة - نأمل أن تكون ايجابية جدية - للمساهمة في فهم جوهر قضية دولية مستعصية تسببت - ولا تزال - في إثارة النزاع وتعكير العلاقات ليس بين الأحواز وإيران فحسب، بل ألقت بظلالها كذلك على العلاقات العربية - الإيرانية. ومن هذا المفهوم فقد عمدنا - ضمن إطار المنهج العلمي الحيادي - إلى تلمس حقيقة القضية الأحوازية، بقصد التوصل إلى فهمها في ضوء مطالب شعب الأحواز، وما تقرضه الدولة الإيرانية من أمر واقع على إقليم وشعب الأحواز، وما يتطلع إليه القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة من مقاصد وأهداف.

وإذا كانت هذه القضية الدولية "القضية الأحوازية" تتبع أساساً من تواجد الدولة الإيرانية الفعلي والمادي في إقليم الأحواز، فقد بحثنا تفصيلاً في هذا التواجد ومدى مشروعيتها، وقمنا بتحليل الآثار والنتائج التي ترتبت عليه في ضوء قواعد القانون الدولي، وقلبنا وجهات النظر المختلفة والآثار السلبية التي يفرزها استمرار الوضع الراهن في إقليم الأحواز، وركزنا في دراستنا على حق شعب الأحواز فيما يختاره من أساليب تعبر عن رفضه للتواجد الإيراني غير المشروع - على حدّ زعم هذا الشعب - وقد تمثلت هذه الأساليب "بالمقاومة" تارة، وبالمطالبة "بالحكم الذاتي" أو "الحق في تقرير المصير" تارة أخرى. وقدّمنا لهذه الدراسة كلها خلفية تضمنت الأهمية الجيوستراتيجية والجيوسياسية لإقليم الأحواز، واستعرضنا مختلف مراحل التطور التاريخي التي مرت به منذ العصور التاريخية الأولى حتى سنة 1925.

وفي النهاية قادنا البحث إلى الإقتناع بأن القضية الأحوازية نشأت ابتداءً بوجود الدولة الإيرانية غير المشروع في هذا الإقليم، والتي قامت بتغيير مركزه القانوني بإرادتها المنفردة نتيجة الحرب العدوانية التي شنتها سنة 1925 ضد الدولة الكعبية، حيث ضمت هذا الإقليم إلى أراضيها خلافاً لقواعد القانون الدولي، تلك القواعد التي أكدت تحريم الحرب العدوانية منذ "عهد عصبة الأمم". وليس بالإمكان قبول استمرار بقاء الوضع الراهن في إقليم الأحواز، باعتبار أن ذلك يؤدي إلى زيادة تعقيد المشكلة بسبب السلوك الذي تمارسه الدولة الإيرانية في الإقليم والمبني أساساً على التمييز في المعاملة بين الفرس المهاجرين إليه، وبين العرب المقيمين به، والمحاولات الإيرانية الجادة لمحو الهوية العربية لإقليم وشعب الأحواز، وإنكار كافة الحقوق الإنسانية لهذا الشعب وعلى وجه الخصوص حقه في التمتع "بالحكم الذاتي" أو في "حق تقرير المصير" الذي التزمت الدولة الإيرانية بإحترام كلا الاثنين وفق نصوص ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وبالتالي فإنّ الحلّ الأمثل لهذه القضية الدولية يمكن أن يكمن في التزام الدولة الإيرانية بتنفيذ قواعد القانون الدولي وإحترامها لتطلعات وآمال شعب

الأحواز البالغ عدده قرابة خمس ملايين نسمة، بإعتبار أنّ ذلك سيؤدّي حتماً إلى نسيان مخلفات الماضي واستتباب السلم وتحقيق الإستقرار في المنطقة.

ولعلّ من الضروري أن نخرج باستنتاجات نوضّح الحقائق التي انتهينا إليها في هذا البحث:
أولاً: كان النظام القانوني والسياسي في إقليم الأحواز قبل سنة 1925 يمثل ما يسمّى بالدولة في لغة القانون الدولي على أساس:

- 1- انطباق مفهوم الشعب في القانون الدولي على شعب الأحواز.
- 2- اختصاص شعب الأحواز بإقليم معيّن محدّد وثابت.
- 3- تتمتع الدولة الكعبيّة- وسيقتها الدولة المشعشعيّة- بمباشرة مظاهر سيادتها بكل حرّية واستقلال على شعب وإقليم الأحواز.

ثانياً: إنّ تغيير المركز القانوني لإقليم الأحواز سنة 1925 قد وقع بصورة غير مشروعة خلافاً لقواعد القانون الدولي التي كانت سارية في ذلك الحين، لسببين هما:

أ- بالرغم من أن عهد عُصبة الأمم لم يحرمّ الحرب تماماً، إلا أنّه اشترط للقول بمشروعيتها إستيفاء شروط شكلية تستلزم إستنفاد وسائل التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وهي: الإلتجاء إلى التحكيم أو القضاء الدولي أو مجلس العصبة. وبعدم التزام إيران بهذه الشروط، فإنها قد قدّمت دليلاً قاطعاً على أن حربها ضد الدولة الكعبيّة عام 1925، تعد غير مشروعة وتشكل خرقاً صريحاً لنصوص العهد.

ب- حرّم "عهد عُصبة الأمم" في مادّته العاشرة إكتساب الأقاليم بالفتح. وإذا كانت الدولة الإيرانية قد شنت حربها سنة 1925 ضد الدولة الكعبيّة أصلاً بهدف ضمّ إقليم الأحواز إلى أراضيها، فإن هذه الحرب تعد حرباً عدوانية محرّمة، وليس للدولة الإيرانية الإستناد إلى حرب غير مشروعة في الإدعاء بأية حقوق إقليمية في الأحواز.

إن احتلال الدولة الإيرانية للأحواز، يعبرّ بوضوح عن أطماع إيران في زيادة نفوذها في المنطقة، والرغبة في التوسّع حتى وإن كان ذلك على حساب الآخرين، والدليل على ذلك هو المطالبة الإيرانية بالبحرين وإحتلالها للجزر الإماراتية الثلاث (أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى).

وإنّ (إدعاء الدولة الإيرانية بالحق التاريخي على أساس أن إقليم الأحواز كان خاضعاً للحكم الإيراني قبل الفتح الإسلامي)⁽¹⁾، إنما يمكن دحضه بالأدلة التالية:

1- لأن إقليم الأحواز كغيره من الأقاليم العربيّة الشرقيّة مثل العراق والبحرين وعمّان (فان استقرار القبائل العربيّة فيه، يعود إلى فترة قديمة ترجع إلى عصور ما قبل الإسلام)⁽²⁾، ويقول "السير بيرسي كوكس": (ليس هناك شئ يوضّح تأثير العوامل الطبيعيّة على ميول الناس أحسن من النفور الذي يظهره الفرس للبحر الذي تفصلهم عنه حواجز جبلية شاهقة. وعلى هذا الأساس تحمّل ملوك الفرس صابرين أن تبقى قيادته للعرب)⁽³⁾. وعليه فإن الأحواز كانت منفصلة عن بلاد فارس (إيران) قبل الإسلام.

(1) "صادق نشأت: "تاريخ سياسي خليج فارس"، (باللغة الفارسية)، طهران 1965، ص: 592-599.

(2) "د.نزار ألدحي"، "اليمن ودور أهلها في الفتوحات..."، بيروت 1979.

راجع أيضاً: "علي نعمة الحلو"، "الأحواز - عربستان"، بغداد 1965.

(3) كما وردت في المصدر السابق.

2- إن الأخذ بما تدّعيه إيران، يؤدي إلى القول بأن للعراق حق تاريخي في السيادة على إيران، بإعتبارها كانت خاضعة لحكم الدولة العباسية في بغداد.

3- (أن الفتح الإسلامي وقع في زمن كان يعترف بمشروعية الفتح كوسيلة لاكتساب السيادة على الأقاليم)⁽¹⁾، وبالتالي فإن الدولة العربية الإسلامية اكتسبت السيادة على إقليم الأحواز نهائياً بمجرد تمام الفتح وبصرف النظر عن تبعيته السابقة.

أما بالنسبة لإدعاء الدولة الإيرانية بالتنازل العثماني بمقتضى إتفاقية أرض روم الثانية 1847، فإن هذا الإدعاء يعد مرفوضاً لأن هذا التنازل لم يقع أصلاً، لعدم إقترانه بموافقة الدولة الإيرانية، ولأنها شنت معارك أخرى ضد الدولة العثمانية فيما بعد، كما أنه لا يمنع:

1- اعتبار التنازل وفق هذه المعاهدة باطلاً لصدوره من غير صاحب السيادة.

2- انعدام الأساس القانوني المشروع لوجود الدولة الإيرانية الفعلي في غير المناطق المتنازل عنها في الإقليم.

1- عدم وجود أدلة قاطعة تثبت أن الدولة الإيرانية قد اعترضت أو تحفظت على الوجود المستقل للدولة الكعبية، بل على العكس (فهي قد اعترفت بسيادة هذه الدولة على إقليم الأحواز)⁽²⁾ - كما أشرنا سابقاً -.

ثالثاً: لا نستطيع قبول الإدعاء بضرورة بقاء الوضع الراهن في إقليم الأحواز على أساس:

1- ليس لمبدأ الإحتلال ترجيح بقاء الوضع الراهن في إقليم الأحواز، بإعتبار أنه ليس للإحتلال إسباغ المشروعية بصفة مطلقة على الأمر الواقع (Fait Accompli)، خاصة وأنه لا يستند إلا إلى سياسة القوة وأنه ناتج عن خرق متعمد لقواعد القانون الدولي.

2- لا يمكن قبول الإعتراف الدولي بالدولة الإيرانية كمبرر لبقاء الوضع الراهن في إقليم الأحواز، بإعتبار أن الإعتراف بالشخصية الدولية لإيران لا يعني مطلقاً الإعتراف بمشروعية ضمّها لإقليم الأحواز، وممارساتها المخالفة للقانون الدولي تجاه شعب الأحواز.

3- بقاء الوضع الراهن في إقليم الأحواز لا يمكن له أن يُبنى على أساس التقادم، بإعتبار أن الإعتراف بالتقادم يفترض أن تكون هناك ضرورة تحتمها الظروف المحيطة بالقضية والتي تستهدف أساساً تحقيق العدالة ومصلحة المجتمع والقانون الدولي، بأن يكون وضع اليد مبنياً على حسن النية وأن يكون استمراره بقصد تحقيق ضرورة المحافظة والاستقرار الدولي. وإن استمرار بقاء الوضع الراهن يتسبب في تصاعد وتيرة الخلاف الأحوازي - الإيراني، بسبب تصرفات الدولة الإيرانية غير المشروعة تجاه شعب وإقليم الأحواز.

رابعاً: أن استمرار بقاء القضية الأحوازية دون حلّ، يعد خرقاً لميثاق الأمم المتحدة، على أساس:

1- إنكار الدولة الإيرانية للحقوق الإنسانية والحريات الأساسية لشعب الأحواز، وتعرّض هذا الشعب لمعاملة سيئة تستند إلى التفرقة العنصرية بينه وبين الفرس الذين هاجروا إلى إقليم الأحواز بعد إحتلاله سنة 1925، وكذلك تعرّضه إلى إضطهاد قومي حاد، والسعي المتواصل لمحو هويته العربية وطمس معالمها، وإتباع سياسة الحرمان الثقافي والإفقار الاقتصادي تجاهه.

2- عدم إعتراف الدولة الإيرانية بحق شعب الأحواز في "تقرير مصيره" أو تمتعه "بالحكم الذاتي"، والتصدي الإيراني بالقوة المسلحة لجميع محاولات هذا الشعب في تأكيد مطالبه. بالرغم

(1) "د. محمد طلعت الأنعمي"، "قضية فلسطين أمام القانون الدولي"، الطبعة الثانية، الإسكندرية 1967، ص: 64.

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 60.

من أن ميثاق الأمم المتحدة يرتب إلزاماً قانونياً تجاه الدولة الإيرانية يفرض عليها إجراءات منفردة ومشاركة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للاعتراف بحق الشعوب في التمتع "بالحكم الذاتي" أو "الحق في تقرير المصير"، كما رتبت هيئة الأمم المتحدة لكل الشعوب بما فيها شعب الأحواز حقاً قانونياً بمقتضاه أن يقرّر وضعه الداخلي والدولي بكل حرية.

خامساً: إنّ إخضاع شعب الأحواز للسيطرة الأجنبية الإيرانية يعتبر إنكاراً لحقوق الإنسان الأساسية ومخالفاً لميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الإستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الصادر من الجمعية العامة سنة 1960 ويقف عائقاً أمام تقدّم سلام العالم والتعاون الدولي.

سادساً: يمكن أن نلمس مشروعية المقاومة الأحوازية ضد مظاهر الوجود الإيراني في إقليم الأحواز، على أساس أن "الحكم الذاتي" و"الحق في تقرير المصير" يشملان الشعوب التي تطالب بها، وأن القانون الدولي يعترف لحركات التحرر الوطني بكيان قانوني يعطيها حق تمثيل الشعب الذي احتلت إقليمه قوات عسكرية أجنبية عندما يكون واضحاً أنّ هذا الشعب يرفض الإحتلال الأجنبي ويؤيد الحركة الوطنية التي تنوب عنه في إبراز مظاهر الرفض المادية. فإذا كان شعب الأحواز صاحب السيادة الحقيقية على إقليمه يرفض الإحتلال العسكري الإيراني ويقاومه- مثلما يرفض الشعب الفلسطيني الإحتلال العسكري الإسرائيلي ويقاومه- فإن سيادته على الإقليم تبقى قانوناً كما كانت سابقاً وليس للإحتلال الإيراني تأثير عليها.

سابعاً: ليس للدولة الإيرانية الحق في اعتبار القضية الأحوازية من اختصاصها الداخلي، وعلى هذا الأساس ترفض السماح لشعب الأحواز بحقه في تقرير مصيره، لأن الجهة المختصة في ذلك هي الأمم المتحدة نفسها، فإن قرارات الأمم المتحدة العديدة تؤكد بأن تقرير المصير ملزم لكافة الأعضاء في المنظمة الدولية.

ان القمع المسلح الذي تمارسه الدولة الإيرانية في وجه مطالب شعب الأحواز في التمتع بالحكم الذاتي أو الحق في تقرير المصير، يعد أمراً تدينه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

ثامناً: إن ما قامت به بعض الدول العربية من عمل أخذ شكل المساعدة لدعم قدرة شعب الأحواز في تحقيق أهدافه، فإن هذه المساعدة تعتبر أمراً مشروعاً باعتبارها تأخذ مظهراً من مظاهر الرفض الدولي للوجود الإيراني في إقليم الأحواز الذي نتج عن مخالفة قانونية دولية، وإنكاراً لمشروعية نتائج هذه المخالفة، خاصة وأنها لا تستهدف التدخل في الشؤون الداخلية للدولة الإيرانية، إنما يعبر هذا الدعم عن تنفيذ هذه الدول لقرارات الأمم المتحدة العديدة التي طلبت من الدول الأعضاء في المنظمة الدولية تقديم المساعدات المادية والمعنوية لحركات التحرر الوطني التي تطالب بحق شعوبها في تقرير المصير، كما هي الحال بالنسبة للدعم المادي والمعنوي الذي قدّمته بعض الدول العربية لحركة التحرر الوطني الفلسطينية.

تاسعاً: ان الدولة الإيرانية بشنّها حرباً عدوانية سنة 1925 ضد الدولة الكعبية وبضمّها لإقليم الأحواز لأراضيها بإرادتها المنفردة، وإنكارها للحقوق الإنسانية والحريات الأساسية لشعب الأحواز، وبقمعها المفرط لكافة مطالبه بحقوقه الوطنية والقومية، قد عرضت نفسها إلى المسؤولية الدولية باعتبارها قد خرقت التزامات قانونية دولية تعهّدت باحترامها. وإذا كان من المبادئ الأساسية بالقانون الدولي، التزام الدولة المعتدية بإصلاح الضرر الذي ترتب نتيجة لخرق الدولة الإيرانية لالتزاماتها الدولية، لا يتأتى هنا إلا بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه في إقليم الأحواز قبل سنة 1925، فعلى الدولة الإيرانية أن تقوم بسحب قواتها المسلحة وأجهزة الأمن والشرطة والاستخبارات من هذا الإقليم، والكف عن مراقبة شعب الأحواز في جميع

تحرّكاته، وتركه ليختار شكل الحكم الذي يتلاءم وطموحاته وتطلّعاته، وإصلاح الضرر المادي والمعنوي الذي تسببت به.

وإذا كان حلّ "القضية الأحوازية" سيحقق السلم والأمن في الإقليم، فإن رفض الدولة الإيرانية إصلاح الضرر - الذي سببه خرقها لالتزاماتها الدولية وإخضاع شعب الأحواز لحكم لا يرتضيه - بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه في الإقليم، يعني بالتأكيد أنها ليست جادة أو راغبة في حلّ هذه المشكلة على الشكل الذي يتفق مع مبادئ العدل والقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، ويستتبع ذلك أن يكون للأحوازيين الحق في إستمرارهم بمقاومة الإحتلال الأجنبي، وعرض قضيتهم على هيئة الأمم المتحدة وكذلك طرحها في كافة المحافل العربية والدولية. وأنّ تدخل الأمم المتحدة في "القضية الأحوازية" يعتبر ضرورياً مادامت هذه المشكلة تتضمّن في جوهرها عدم الإعتراف بحق شعب الأحواز في حريّاته الأساسية.

والمؤكد أنّ إستمرار بقاء هذه المشكلة دون حلّ، يعد خرقاً لمبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها، وأنّ تأكيد مبدأ سيادة القانون الدولي وتحقيق مصلحة المجتمع الدولي في السلم والأمن والإستقرار، لا يتأتّى إلا بالسماح لشعب الأحواز في اختيار شكل الحكم الذي يراه مناسباً لإدارة شئون بلده، سواء كان ذلك على شكل "حكم ذاتي" أو "الحق في تقرير المصير" عن طريق "الإستفتاء" الذي يجب أن يتضمّن أكثر من إختيار واحد وأن يكون منها حقّ الانفصال وتكوين دولة جديدة أو الانضمام إلى الوطن العربي الذي نادى به الأحوازيين في شعاراتهم وفي أهدافهم، وأن يشمل هذا الإستفتاء كافة أفراد الشعب دون تمييز بسبب القومية أو اللغة... الخ.. وأن يتم الإستفتاء في مناخ حيادي وقانوني تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة بعد انسحاب القوات الإيرانية من إقليم الأحواز ضماناً لعدم فرض أية ضغوط مادية أو معنوية على الممارسة الحرة لشعب الأحواز وحقه في اختيار الحلّ الأمثل لقضيّته.

قائمة المراجع والمصادر

المراجع باللغة العربية:

- 1- "ابن حوقل"، "صورة الأرض"، مكتبة الحياة، بيروت 1968.
- 2- "الحموي، ياقوت"، "معجم البلدان"، الجزء الأول، مصر 1957.

3- "المقدس، يحاجج"، "أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم"، ليدن 1906.

4- "المسعودي"، "مروج الذهب"، جزء 1.

المصادر باللغة العربية:

- 1- "أبو هيف، د. علي صادق"، "القانون الدولي العام" الإسكندرية 1971.
- 2- "بيري، جان جاك"، "الخليج العربي"، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز، بيروت 1959.
- 3- "بن الحسين، فيصل"، في خطبة وأقواله، "مديرية الدعاية العامة"، بغداد 1945.
- 4- "بني طريف، يوسف عزيزي"، "إيران الحائرة بين الشمولية والديموقراطية"، الطبعة الأولى، دار الكنوز الأدبية، بيروت 2001.
- 5- "الجبلي، د. حسن"، "قضية فلسطين في ضوء القانون الدولي"، الجزء، بغداد 1964.
- 6- "حقي، د. عبد المجيد إسماعيل"، "الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظل القواعد الدولية"، مطبعة المدني، القاهرة 1974.
- 7- "الداد، د. محمود علي"، "الخليج العربي والعلاقات الدولية"، القاهرة 1960.
- 8- "الداد، د. محمود علي"، "تاريخ العلاقات الهولندية مع الخليج العربي"، 1630-1760، بغداد 1961.
- 9- "الوردي، د. علي"، "لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث"، بغداد 1969.
- 10- "الأحديثي، د. نزار"، اليمن ودور أهلها في الفتوحات...، بيروت 1979.
- 11- "الحيدري، إبراهيم فصيح"، "عنوان المجد في أحوال بغداد والبصرة ونجد"، بغداد 1962.
- 12- "الحلو، علي نعمة"، "الأحواز، عربستان"، بغداد 1969، الطبعة الأولى، دار البصري، بغداد 1969.
- 13- "الحسني، عبد الرزاق"، "تاريخ الوزارات العراقية"، صيدا، الطبعة الثالثة 1965.
- 14- "الحسني، عبد الرزاق"، "العراق قديماً وحديثاً"، صيدا 1948.
- 15- "لونجر، ستيفان هيمسلي"، "أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث"، ترجمة جعفر خياط، بيروت 1949.
- 16- "لينين، ف.أ"، "حركة شعوب الشرق الوطنية التحررية"، موسكو 1969.
- 17- "موسى، عبد الكريم وعبد الوهاب، رسول"، "إمارة الكويت"، بغداد 1969.
- 18- "المطوع، فيصل صالح"، "الكويت المدينة الفاضلة"، (غير مؤرخ).
- 19- "محمد، د. عبد العليم"، "مفهوم الحكم الذاتي في القانون الدولي"، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، (غير مؤرخ).
- 20- "نوفل، د. سيد"، "الخليج العربي"، الطبعة الأولى، بيروت 1969.
- 21- "نوفل، د. سيد"، الأوضاع السياسية لإمارات الخليج العربي وجنوب الجزيرة".
- 22- "نيبور، كارستن"، "رحلات في الجزيرة العربية وبلدان أخرى في الشرق"، عام 1772.
- 23- "النعمي، د. محمد طلعت"، "قضية فلسطين أمام القانون الدولي"، الطبعة الثانية، الإسكندرية 1967.
- 24- "العبيدي، د. إبراهيم خلف"، "الأحواز أرض عربية سلبية"، دار الحرية للطباعة، بغداد، (غير مؤرخ).
- 25- "الزواوي، عباس"، "تاريخ العراق بين احتلالين"، بغداد 1953.
- 26- "العلاقات العربية-الإيرانية"، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2001.
- 27- "العلوي، عبد العليم"، 200 حقيقة عن الأحواز، مطبعة أسعد، بغداد 1969.
- 28- "الصراع العربي الفارسي"، منشورات العالم العربي (ema)، رئيس التحرير: نقولا الفرزلي، باريس 1981.
- 29- "قلعجي، قدري"، "الخليج العربي بحر الأساطير"، الطبعة الأولى، بيروت 1992.
- 30- "الرشيدات، شفيق"، "الأحواز الجزء العربي المغتصب"، القاهرة 1967.
- 31- "راتب، د. عائشة"، "المنظمات الدولية"، القاهرة 1968.
- 32- "راتب، د. عائشة"، "بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي"، القاهرة 1969.
- 33- "رزقانة، د. إبراهيم"، "الجغرافية الإقليمية للعالم الإسلامي، إيران وأفغانستان"، القاهرة، (غير مؤرخ).
- 34- "الشافعي، د. محمد بشير"، "القانون الدولي العام في السلم والحرب"، الإسكندرية 1971.
- 35- "شهاب، د. مفيد محمود"، "الأبارتيد والتفرقة العنصرية في جنوب إفريقيا"، مستخرج من سياسة الدولة، (غير مؤرخ)، عدد 32.
- 36- "شهاب، د. مفيد محمود"، "المنظمات الدولية"، القاهرة 1973.
- 37- "شريف، د. إبراهيم"، "الشرق الأوسط"، دار الجمهورية، بغداد 1965.

- 38- "الشيخ خزعل، حسين خلف"، "تاريخ الكويت السياسي"، دار الكتب، بيروت 1966.
- 39- "التدمري، أحمد جلال"، "الجزر العربية الثلاث"، إشراف: صاحب السمو الشيخ خالد صقر ألقاسمي، ولي العهد ونائب الحاكم لإمارة رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، (غير مؤرخ).
- 40- "التكريتي، سليم طه"، "الصراع على الخليج العربي"، بغداد 1966.
- 41- "الخزعلي، أحمد نصار"، "الأحواز، الماضي والحاضر والمستقبل"، منشورات شركة الشرق الأوسط، للطباعة، بغداد 1990.
- 42- "الضابط، شاكِر صابر"، "العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران"، بغداد 1969.

المراجع والمصادر الأجنبية:

الفارسية:

- 1- "أميري، منوچهر"، "مالك وزراع در ایران"، طهران 1964.
- 2- "استريادي، ميرزا مهدي خان"، "جهانكشاي نادري"، طهران 1341.
- 3- "اعتماد السلطنة، محمد حسن خان"، "تطبيق لغات جغرافياي قديم وجدید ایران".
- 4- "بايندر، غ.غ"، "خليج فارس"، خرّمشهر 1317.
- 5- "بهار"، "تاريخ مختصر أحزاب سياسي ایران"، أنقراض قاجارية"، الطبعة الأولى، طهران 1943.
- 6- "ديبرستاني، محمود"، "سفر نامه خوزستان"، الحاج عبد الغفار نجم الملك، طهران 1962.
- 7- "طاهر، محمد، وقزويني، وحيد"، "عباسنامه"، "شرح زندكاني بيست و سی ساله شاه عباس"، طهران 1954.
- 8- "طباطبائي، أبو الفضل"، "سفرنامه از أحمد بن فضلان"، انتشارات بنياد فرهنگ ایران، 1965.
- 9- "كيهان، مسعود"، "جغرافياي مفصل ایران"، طهران 1942.
- 10- "كلستان، أبو الحسن محمد أمين"، "مجمّل التواريخ"، الطبعة الثانية، طهران 1965.
- 11- "كسروي، تبريزي"، "تاريخ بانصد ساله خوزستان"، مكتبة كوتنبرك، طهران 1954.
- 12- "نشأت، صادق"، "تاريخ سياسي خليج فارس"، طهران 1965.
- 13- "سيادت، موسى"، "تاريخ خوزستان از دروه افشار تا دوره معاصر"، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، قم 2000.
- 14- "سيستاني، إيرج افشار"، "خوزستان وتمدن ديرينه آن"، سازمان جاب وانتشارات وزارت فرهنگ وإرشاد إسلامي، طهران 1994.
- 15- "عزيزي، د. محسن"، "جغرافياي إقتصادي"، طهران 1330.
- 16- "أفكاري، أفشين"، "فرهنگ لغت فارسي - هلندی"، مركز بخش مشهد، خيابان سعدي، باساج مهتاب، انتشارات خاطره، 966 صفحة، 1382.
- 17- "راني، إسماعيل"، "فراموشخانه وفراما سوتری در ایران"، طهران 1968.
- 18- "رضا شاه، محمد" (آخر ملوك ایران من سلالة البهلويين)، رضا شاه كبير، طهران (غير مؤرخ).

الإنكليزية والفرنسية:

- 1- Ainsworth (william F.): The River Karun, London 1890.
- 2- Ainsworth (William F.) : A Personal Narrative of the Euphrates Expedition. London 1888.
- 3- Aitchison (C.O.): A Collection of Treaties, Enga. Gements and Sanads, Rehting to India and Neighboring Cortices, Calcutta 1909.
- 4- Bell (G.): The Letters of Gertrude Bell, London 1917.
- 5- Bell (Gertrude): Review of the Civil Administration in Mesopotomia, London 1920.
- 6- Between independent states, respect for: territorial Sovereignty is an essential foundation of International relations" I.C.J. Reports 1949.
- 7- Bishop (Willian w.): International Law Cases and Materials, Boston 1962.
- 8- Briggs (H.W): The Law of National, Cases Documents and Notes, New York 1952, second edition.
- 9- Bullord (Peader): Britain and the Middle East, London 1951.

- 10- Briggs (Herbert w.): The Law of Nations, Cases Documents anal Notes, Second edition New York 1952.
- 11- Bruce (John): Annals of the Honorable East Company, London 1810.
- 12- Briery (James L.) : the low of nations, 6th. Edition, oxford at the Corendon Press, London1963.
- 13- Brownlie (Ian): international law and the use of force by states Oxford university, press 1968.
- 14- Brownlie (Ian): International law and the use of force by states, oxford university press 1968.
- 15- Brownlie (Ian): International Low. London 1966.
- 16- Candler (Edmund): The Mantle of the East, London 1898.
- 17- Candle (Edmunal): The Long Road to Baghdad, London 1919.
- 18- Cheng (bin) : General Principe's of Law as Applied by International Courts and Tribunals, London 1955.
- 19- Chesney (Francis R.):The Expidition for the survey of the Rivers Euphrates 20 - Cobban (Alrred): National Self – Determination, Chicago 1951.
- 21- Collins (Edward): international law in a changing Word, New York 1970.
- 21- Collins (Edward): international law in a changing Word, New York 1970.
- 23- Daniel (Vignes): sur la nation de l'autonomie en droit constitutionnel, revue Internationale d'histoire Politique et constitutionnel, PUF, Paris « sans date ».
- 24- Diekson (H.R.P.): Kuwait and Her Neighbours, London 1956.
- 25- Curzon (George. N): Persia and the Persia : Question, London 1892.
- 26- Earle (Edward Mead): Turkey, London 1923.
- 27- El-Ayouty (Yassin): The U.N.and Decolonization, the Hague 1971.
- 28- Emerson (Rupert): The U.N. and Colonialism (the: Evolving U.N.), London 1971.
- 29- Emerson (Rupert) : Self-Determination, (A.J.I.L.) 1971.
- 30- Fenwick(Charles G.): International Low, Appleton-Century - Grofts, New York 1967.
- 31- Frankel (Joseph) : International Polities. London 1968.
- 32- Grzybowski (kazimiers):The Soviet Public International Low, Leyden 1970.
- 33- Harison (Paul w.): The Arab at Home, London 1924.
- 34- Hertslet (Edword): A complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London.
- 35- Hokworl (Green Haywood): Digest of International Law, Washington 1941.
- 36- Hogarth (D.G.) : The Nearer East, London 1902,
- 37- Hunt (G.H): Outran and Havelock's Persian campaiug, London 1858.
- 38- Hupe (Robert Strausz) and (Possony): Stefan: International Relations, 2nd edition, New York 1954.
- 39- Jenks (wilfred) : A New world of law, London 1969.
- 40- Johnson (Harold) : Self-Determination Within the Community of Nation, Leyden 1967.
- 41- Khan (Rahamatullah): Kashmir and the United Nation, India 1969.
- 42- Kobie (Nora): Road to Nineveh the Adventures and Excavations of Sir Austen Henry Layard, New York 1964.
- 43- Kohn (Hans): A History of Nationalism in the East, London1929.
- 44- Lamton (Ann K.S.) Landlord and Peasants in Persia, London, 1953.
- 45- Laurd (Evan) :the origins of international concern over human Rights, London1967.
- 46- Layard (Henry): Early Adventures in Persia, Susiana and Babylonia, London 1887.
- 47- Le strange (G.) Mesopotamia and Persia Under the Morgols in the fourteenth Century from the Nuzhat Kulub of Hamd Allah Mustauofi, Landon 1903.
- 48- Le Strange (G.): Description of Fars in Persia at the Beginning of the 14th. Century, London 1912.
- 49- Lessitzyn (Oliver J.): International Law Today and Tomorrow, New York 1965.
- 50- Lient. General Sir James Outram's Persian Campaign in 1857, Printed for Private circulation only by: Smith Elder Co, London 1860.
- 51- Loyd (Syton): Twin Rivers, London 1943.

- 52- Lorimer (J.G.): Gazetteer of the Persian Gulf, Oman, and Centre Arabia, Geographical and statical, Colcutta 1908.
- 53- Lorimer (J.G) : Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Central Arabia, Calcutta 1915.
- 54- Longringg (Stephen H.): Iraq 1900 to 1900, London 1953.
- 55- Longrigg (Stephen H.): Oil in the Middle East, London 1954.
- 56- Malcolm (John): The History of Persia from the most early period to the present-time, London 1829.
- 57- Marlowe (Jonhn): The Persian Gulf in the 20th Century, London 1962.
- 58- Moazzami, (Abdollah) : Essai sur la condition des Etrangers en Iran, Paris 1937.
- 59- Moberly (F.J):History of the Grate War: The Campaign in Majesty's 1914 – 1918, (vol. 1-1923) and (vol 2-1927), His Majesty's Stationery Office, Landon.
- 60- Moberly (F.J.) : the Campaign in Mesopotamia. London 1927.
- 61- Movchan (A.P.) : The righ problem in the present day international Law, Moscow (Undated).
- 62- Nincic : (Djura): The problem of Sovererignty in the Charter and in the paractrice of the united nations, hague 1970.
- 63- Oakes (Augustus H.): A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London 1898.
- 64- Oppenheim (L): International Law, Edited by lauter pacht (Hersch), eighth edition, London 1958.
- 65- Panikar (K.Madhu) :Revolution in Africa, London 1961.
- 66- Parry (Clive): The Law of Treaties, London, 1968.
- 67- Pevan (Edwyn) : The Land of the two Rivers, London 1917.
- 68- Reza Shah (Mohammed): King of Iran : Mission for my country, New York 1961.
- 69- Rosenne (S): The Law of Treaties, Leyden 1970.
- 71- Schwarzenberger (Georg): International Law and Order, London 1971.
- 72- Stamp (L. Dudley): The World, London 1929.
- 73- Stock (J.G): An Introduction to International law, London 1972.
- 74- Sykes (Percy. M .) Ten Thousanol Miles in Persia, London 1902.
- 75- Sykes (Percy): A History of Persia, London 1915.
- 76- Thomas (A.J): the concept of Aggression in international law, souteren
- 77- Temperly (H.W.V.): History of the Peace Conference of Paris, London 1924.
- 78- Tigris, by order of the British Government, London 1850.
- 79- Toussaint (Charmina Edwards): The Trusteeship of the U.N., London 1956.
- 80- Verzil (J.H.W): International law in Historical perspective, leyden 1968.
- 81- Wambough (Sarah): Plebiscites Since the World War, New York 1933
- 82- Wilson (Arnolad T.): The Persian Gulf, London 1959
- 83- Wilber (Danald N.): Iran Past and Present, New Jersey 1963.
- 84- Wilson (Arnold T.): South-west Persia, London 1942
- 85- Wright (Quiney): Recognition and Self-Determination (Proceeding of the 48th. Meeting) A.J.T.L.1954.
- 86- Wright (Quiney) : A Study of War, Chicago University Press 1964.

الرسائل الجامعية:

- 1- "النعيمي، د. محمد طلعت"، "التسوية القضائية للخلافات الدولية"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1954.
- 2- "الراوي، جابر إبراهيم"، "الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية. الإيرانية"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1970.
- 3- "المنقبادي، سمير"، "تطور المركز القانوني للسودان"، رسالة دكتوراه، القاهرة 1958.
- 4- "عساكرة، عباس"، "الهوية والمواقف وتحديد طرق الكفاح في نشرات حركات التحرر في الأحواز"، رسالة ختم الدروس، مقدمة إلى معهد الصحافة وعلوم الأخبار، تونس 2000.

المجلات والجرائد العربية:

- 1- مجلة "المستقبل"، باريس، 1979/09/15، عدد: 134.

- 2- جريدة "القدس العربي"، عدد: 4544، تاريخ: 02/01/2004.
- 3- مجلة "المشاهد السياسي"، السنة الثامنة، العدد: 358، 19-25 جانفي 2003.
- 4- مجلة "العربي"، العدد: 1.
- 5- مجلة "قضايا عربية"، (عدد خاص)، أبريل، السنة الثالثة، بيروت 1976.

الصحف والمجلات والمنشورات الإيرانية:

- 1- جريدة "النخل الأسبوعية"، السنة الثامنة، الدورة الجديدة، عدد 5 الاثنين 2004/10/25.
- 2- جريدة "أفتاب امروز"، تاريخ: 2000/03/04.
- 3- جريدة "همشهري"، العدد: 10، السنة الأولى، 2001/12.
- 4- جريدة "كيهان" الحكومية عدد: 1980/04/28.
- 5- "قائم مقامی، جهانگیر"، "خوزستان تطورات نام این منطقه ووجه تسمیه آن"، یغما، السنة 3، رقم 9، 1950.
- 6- جريدة "راه کارگر" (طريق العامل)، عدد 170، عام 2002.
- 7- "الشركة الوطنية للغاز الإيرانية"، صنعت غاز إيران.
- 8- "راهنمای ایران"، بخش 1، "جغرافیای ستاد ارتش"، اطلاعات مربوط به سازمانهای کشور، طهران 1951.
- 9- "تاریخ اجتماعی و سیاسی ایران در دوره معاصر"، منشورات بنیاد فرهنگ، طهران 1965.

الوثائق العربية:

- 1- اتفاقية أرض روم الثانية بين الدولتين العثمانية والفارسية عام 1847.
- 2- اتفاقية الجزائر بين النظامين الإيراني والعراقي عام 1975.
- 3- مذكرة مقدمة من رؤساء عشائر الأحواز إلى مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ: 1946/02/07.
- 4- مذكرة مقدمة من رؤساء عشائر الأحواز إلى مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ: 1946/08/22.
- 5- مذكرة من حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)، إلى السيد عمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية بتاريخ: 2002/03/23.
- 6- مذكرة من نفس الحركة إلى أمين عام الجامعة بتاريخ: 2003/12/28.

الوثائق الأجنبية:

- 1-B.C.F.//Adm/1/7625 State of Affairs a Kuwait 1902 – 1903.
- 2-FO/602/52, 1910.
- 3-B.C.F // FO/248/1101 From Bushire 1915.
- 4-B.C.F // CO/696/2 Iraq Adminis36-tration Reports 1919.
- 5-B.C.F//FO/460/1British Vice.Consulate Mohammerah, Closed till 1930.
- 6-B.C.F.//FO/460/2 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.
- 7-B.C.F. WO 106/63 Turkey and Asia intelligence and war Reports.
- 8-B.C.F.//FO/460/4 British – Vice- Consululate Mohammerah, Closed till 1980.
- 9- B.C.F.//FO/60/617 Persia (Diplomatic).
- 10-B.C.F.//FO/460/3 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.
- 11- B.C.F. // W.O /153/ 1204 War Maps Persia and Arabistan.
- 12-B.C.F. //WO/157/77, Intelligence Reports Mesopotamia.
- 13-B.C.F. //FO/248/1114 To shiraz.
- 14-B.C.F.//FO/248/1372 Political Situation in Persia.
- 15-B.C.F.//WO//157/1250 Persia and Asia Political Reports.
- 16-B.C.F.//WO/166/55 Persia and Mesopotamia.
- 17-B.C.F.//FO/243/Political Situation in Persia.
- 18-B.C.F.// FO/248/1386 Shatt el Arab Frontier Question.
- 19-B.C.F.//FO /460/5 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.
- 20-P.C.I.J. Reports Ser .. A No.7, P. 454.
- 21-P.C.I.J. Reports Ser A No. 28, P: 59.
- 22-B.C.F.//WO/157/1250 Persian and Asia Political Reports.
- 23-B.C.F.//FO/372/70 Persia.
- 24-B.C.F.//FO/195/2020 Her Majesty's Embassy at Constantionople.

- 25-B.C.F.//FO/248/715 Telegrams Received.
- 26-B.C.F.//FO/60/599 Persia (Diplomatic).
- 27-B.C.F. // FO/60/617 Persia (Diplomatic).
- 28-B.C.F.//FO/460/1 British Vice- Consulate Mohammerah, closed till 1980.
- 29-B.C.F.//FO/371/10134 Political Persia, Closed till 1975.
- 30-B.C.F.//WO//106/52 Intelligence Reports of Persia and Messopotamia.
- 31-B.C.F.//FO/602/37 Vernacular Papers.
- 32-B.C.F.//FO/602/29 Collision between Josephine and Bulbul.
- 33-B.C.F. // FO/460/3 British vice consulate Mohammerah, Closed till 1930.
- 34-B.C.F. // FO/460/5 British vice consulate Mohammerah, Closed till 1930.
- 35-P.C.I.J.Ser, A/B No.64.
- 36-F.O./460/4.
- 37- Documents Officiels: Assemblée: A/2428-4 Août 1953, Français.
Générale 8^{ième} session.
- 38-Conseil de l'Europe, série de traités Européenne n°122.
- 39- La charte Européenne de l'autonomie locale, Strasbourg, Section de publication,
1985-P : 2-3.
- 40- Association Internationale des juristes Démocrates, Union de juristes Palestiniens
accords de Camp David, un défi droit international et le sycamore, Paris 1980.

التقارير:

- 1- "التقرير السنوي لحقوق الإنسان الصادر من وزارة الخارجية الأمريكية"، عام 2000، الجزء المتعلق بالشرق الأوسط، الفصل الخاص بالقوميات الإيرانية.
- 2- "تقرير المخابرات البريطانية":
(The Arab War, Confidential Information for General Headquarters: 1916-1920)
- 3- تقرير "المخابرات البريطانية"، رقم: C/135/4.
- 4- تقرير "المخابرات البريطانية"، رقم: C 135، في: 1929/07/22.
- 5- تقرير "المخابرات البريطانية"، رقم: C 159، في: 1929/08/12.

القرارات:

- 1- مرسوم "الجمعية الوطنية الفرنسية" في: 1792/11/19.
- 2- "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" عام 1948 وينص على مبدأ تقرير المصير، المادة 21 فقرة 3.
- 3- قرار "الجمعية العامة للأمم المتحدة"، رقم: 637 في 1952/12/16.
- 4- قرار "الجمعية العامة للأمم المتحدة"، رقم: 2311 في 1967/12/14.
- 5- قرار "الجمعية العامة للأمم المتحدة"، رقم: 2787 في 1971/12/06.

مواقع الانترنت:

- 1- مركز دراسات الأحواز: (www.ahwazstudies.com).
- 2- موقع الجبهة الشعبية الديمقراطية للشعب العربي الأحوازي: (Alahwaz@Alahwaz.org).
- 3- موقع حزب النهضة العربي الأحوازي: (Al-mohamra@Al-Mohamra.nu).
- 4- موقع عربستان: (www.arabistan.org).
- 5- موقع حزب التضامن الديمقراطي الأحوازي: (www.info.alahwaz.info).

البرامج السياسية للتنظيمات الأحوازية:


- 1- البرنامج السياسي للجبهة الشعبية الديمقراطية للشعب العربي الأحوازي.
- 2- البرنامج السياسي للجنة الثقافية الأحوازية.
- 3- البرنامج السياسي لحزب الأفاق.
- 4- البرنامج السياسي للحزب الوطني العربيستاني.
- 5- البرنامج السياسي لحزب الوفاق الإسلامي.
- 6- البرنامج السياسي لحزب النهضة العربي الأحوازي.
- 7- البرنامج السياسي لحزب التضامن الديمقراطي الأحوازي.

- 8- البرنامج السياسي لحركة الشباب العربي الأحوازي.
9- البرنامج السياسي لحركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان).

المقابلات الشخصية والاتصالات عبر الإنترنت:

- 1- مقابلة شخصية مع السيد "أحمد الأحوازي" - من مؤسسي "حركة الشباب العربي الأحوازي"، و"حركة التجمع الوطني في الأحواز (عربستان)" - في داره بتونس، في: 2005/01/26.
- 2- مقابلة شخصية مع السيد "جاسم الكعبي" - من مؤسسي "اللجنة الثقافية الأحوازية" - في داره باليونان (أثينا)، في: 2004/02/27.
- 3- الإتصال بالسيد "أبو فراس"، الأمين العام "للحزب الوطني العربستاني"، عبر الإنترنت بالصوت والصورة، في: 2005/02/03.
- 4- الإتصال بالسيد "عادل السويدي" (أبو خالد)، من مناصري "حزب الوفاق الإسلامي" وشخصية سياسية مستقلة، عبر الإنترنت بالصوت والصورة، في: 2005/02/01.

فرضت القضية الأحوازية نفسها كعامل
مثير للنزاع في المنطقة، وألقت بظلالها
ليس على العلاقات الإيرانية - الأحوازية
فحسب، بل امتدت لتشمل حتى العلاقات
الإيرانية - العراقية، إضافة إلى تازم
العلاقات بين إيران وبعض الدول العربية
التي حاولت تبني أو طرح القضية
الأحوازية من حيث المبدأ. لذا فإن
وجودها يؤثر حتماً على العلاقات الودية
بين إقليمي الأحواز وإيران، ويؤدي
تطورها في الكثير من الأحيان إلى وقوع
إشتباكات بسبب ما يتقدم به الشعب
الأحوازي من مطالب لنيل
حرياته الأساسية، والأسلوب
الذي تستخدمه الدولة
الإيرانية للتعامل مع هذه
المطالب. لذا فإن
القضية الأحوازية أحوج
ما تكون إلى التحليل
والدراسة.



DAR ALHIKMA
Publishing and Distribution

88 Chalton Street, London NW1 1HJ Tel: 44 (0) 20 7383 4037 Fax: 44 (0) 20 7383 0116
Email: al_hikma_uk@yahoo.co.uk
Web site: www.hikma.co.uk